إصدارات أنصار الإمام المهدي عليه السلام / العدد (١٠٥)

حوار قصصي مبسط
في الدعوة اليمانية المباركة

(القسم الثالث)

الشيخ
عبد العالي المنصوري

الطبعة الأولى

١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

لمعرفة المزيد حول دعوة السيد أحمد الحسن عليه السلام

يمكنكم الدخول إلى الموقع التالي :

www.almahdyoon.org

الإهداء

إلى الإمام المقدّس . . .

إلى الإمام المجهول . . . .

إلى القائـم المأمول . . . .

إلى مجمع علي وفاطمة عليهما السلام

إلى معلـم الأنبياء ومكـلّـم موسى على الطور، وشبيه عيسى عليهما السلام

إلى العبد الصالح الذي منّ الله علينا بولايته التي هي حسنة لا تضر معها سيئة

إلى سيدي ومولاي أحمد الحسن اليماني عليه السلام

أقدم هذه البضاعة المزجاة والجهد البسيط راجياً منه التفضل بالقبول

مع اعترافي بجهلي وتقصيري بين يديه

خادمكـم عبد العالي

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

الحمد لله الأول قبل الإنشاء والإحياء، والآخر بعد فناء الأشياء العليم الذي لا ينسى من ذكره، ولا ينقص من شكره، ولا يخيب من دعاه، ولا يقطع رجاء من رجاه. اللهم إني أشهدك وكفى بك شهيداً، وأشهد جميع ملائكتك وسكان سماواتك وحملة عرشك، ومن بعثت من أنبيائك ورسلك، وأنشأت من أصناف خلقك، أني أشهد أنك أنت الله لا إله إلاّ أنت وحدك لا شريك لك ولا عديل، ولا خلف لقولك ولا تبديل، وأن محمداً ﷺ عبدك ورسولك، أدّى ما حملته إلى العباد، وجاهد في الله ﷻ حق الجهاد، وأنه بشر بما هو حق من الثواب، وأنذر بما هو صدق من العقاب. اللهم ثبتني على دينك ما أحييتني، ولا تزغ قلبي بعد إذ هديتني، وهب لي من لدنك رحمة إنك أنت الوهاب [1].

وبعد: أقدم بين يدي الأخوة الأعزاء القسم الثالث من الحوار القصصي المبسط الذي يبين معالم دعوة السيد أحمد الحسن اليماني عليه السلام، وصي ورسول الإمام المهدي عليه السلام، الذي ينادي في الناس منذ سنين لكي ترجع إلى القرآن والعترة الذين أصبحا في الناس وليس فيهم، فصارا طريدين لا يؤيهما مؤو.

و مع كل ما جاء به من الدلائل والسيرة الحسنة والحكمة اليمانية التي تدل وبكل وضوح على كونه من آل محمد ﷺ، لكن تجد الناس تتنكر للواضحات بسبب الإنغماس في دنيا المادة فنسوا الله سبحانه فأنساهم أنفسهم.

فنسأل الله تعالى أن يوفق الجميع لما يحب ويرضى.

(اللهم فثبتني على دينك واستعملني بطاعتك، ولين قلبي لولي أمرك وعافني مما امتحنت به خلقك، وثبتني على طاعة ولي أمرك الذي سترته عن خلقك فبإذنك غاب عن بريتك، وأمرك ينتظر وأنت العالم غير معلم بالوقت الذي فيه صلاح أمر وليك في الإذن له، بإظهار أمره

١- الصحيفة السجادية طبعة الأبطحي: ص٥٥٦.

وكشف سره، وصبرني على ذلك حتى لا أحب تعجيل ما أخرت ولا تأخير ما عجلت، ولا اكشف عما سترت، ولا أبحث عما كتمت، ولا أنازعك في تدبيرك، وأفوض أموري كلها إليك) [1].

والحمد لله رب العالمين، وأفضل الصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

يوم الجمعة

١١/ ربيع الأول/ ١٤٣١

خادمكم

١- مصباح المتهجد: ص٣١٢، دعاء في غيبة القائم من آل من محمد عليهم السلام .

الحلقة الأولى:

قيمة الوصية

جاء الأب كما في كل ليلة، فوجد أولاده ينتظرونه، فسلّم عليهم فردّوا عليه السلام، فقال لهم: كيف يسير حوارنا طيلة هذه الليالي ؟

فقال الأولاد: استفدنا كثيراً يا أبي.

فقال الأب: وهل يوجد عندكم سؤال ؟

واثق: لا يا أبي، ولكن لقد وعدتنا أن تتكلم لنا عن وصية رسول الله ﷺ ليلة وفاته، فهل جاء وقت الكلام عنها أم لا ؟

الأب: نعم يا أحبائي سأتكلم لكم عن الوصية التي هي أول الأمور الثلاثة التي ذكرناها في قانون معرفة الحجّة في القسم الثاني من هذا الحوار.

تتذكرون يا أبنائي الأعزاء في ليلتنا الأولى تكلمنا حول ما حصل عند وفاة النبي ﷺ، وطلبه الدواة والكتف ليكتب لهم كتاباً لا يضلون بعده أبداً، وخالف عمر وقال مقولته الخبيثة المشهورة. وبعدها أمرهم النبي ﷺ أن يخرجوا عنه، فعندما خرجوا أوصى النبي ﷺ وصيته التي أراد أن يوصيها أمام العامة.

فقد روى سليم بن قيس، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال:

فقال أمير المؤمنين عليه السلام: (**يا طلحة، إنّ كل آية أنزلها الله في كتابه على محمد ﷺ عندي بإملاء رسول الله ﷺ وخطي بيدي، وتأويل كل آية أنزلها الله على محمد ﷺ وكل حلال أو حرام أو حد أو حكم أو أي شيء تحتاج إليه الأمة إلى يوم القيامة عندي مكتوب بإملاء رسول الله وخط يدي حتى أرش الخدش.** قال طلحة: كل شيء من صغير أو كبير أو خاص أو عام، كان أو يكون إلى يوم القيامة فهو مكتوب عندك ؟ قال: **نعم، وسوى ذلك أن رسول الله ﷺ أسر إلي في مرضه مفتاح ألف باب من العلم يفتح كل باب ألف باب. ولو أن الأمة منذ قبض الله نبيه اتبعوني وأطاعوني لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم رغدا إلى يوم القيامة. ما كتب في الكتف بإملاء رسول الله ﷺ يا طلحة، ألست قد شهدت رسول الله ﷺ حين دعا بالكتف ليكتب فيها ما لا تضل الأمة ولا تختلف، فقال صاحبك ما قال: (إنّ نبي الله يهجر)**

فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله، ثم تركها ؟ قال: بلى، قد شهدت ذاك. قال: **فإنكم لما خرجتم أخبرني بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وبالذي أراد أن يكتب فيها وأن يشهد عليها العامة. فأخبره جبرائيل: (إنّ الله عزّ وجلّ قد علم من الأمة الاختلاف والفرقة)، ثم دعا بصحيفة فأملى عليّ ما أراد أن يكتب في الكتف وأشهد على ذلك ثلاثة رهط: سلمان وأبا ذر والمقداد، وسمى من يكون من أئمة الهدى الذين أمر الله بطاعتهم إلى يوم القيامة. فسماني أولهم ثم ابني هذا** وأدنى بيده إلى الحسن **ثم الحسين ثم تسعة من ولد ابني هذا** يعني الحسين **كذلك كان يا أبا ذر وأنت يا مقداد ؟** فقاموا وقالوا: نشهد بذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله. فقال طلحة: والله لقد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لأبي ذر: (**ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر ولا أبر عند الله**)، وأنا أشهد أنهما لم يشهدا إلاّ على حق، ولأنت أصدق وآثر عندي منهما) [١].

وهذه الرواية تدل على وجود وصية مكتوبة عند علي بن أبي طالب عليه السلام، كما أنّه توجد روايات أُخرى تدل على ذلك، سأذكرها لكم في وقتها.

ولقد وصف النبي صلى الله عليه وآله الكتاب الذي أراد أن يكتبه عندما طلب منهم الدواة والكتف، بأنه عاصم للأمة من الضلال، فقال: (**ائتوني بكتف أكتب لكم كتاباً لا تضلوا بعده أبداً**)[٢]، فكم هو مهم هذا الكتاب ؟!

كما وجاءت الرواية بتعبير آخر فقال: (**ايتوني بدواة وبياض لأزيل عنكم إشكال الأمر وأذكر لكم المستحق لها بعدي.** قال عمر: دعوا الرجل فإنه ليهجر، وقيل: يهذو)[٣]. وحاشاه من ذلك.

فأدرك عمر ما يريده الرسول صلى الله عليه وآله، فلذا قال: (حسبنا كتاب الله)، ونفس قوله هذا يدل على أنّ النبي صلى الله عليه وآله أراد أن يقرن بكتاب الله تعالى شيئاً آخر، وهو العترة، فتنكر عمر لذلك.

١- كتاب سليم بن قيس بتحقيق محمد باقر الأنصاري: ص٢١١، غيبة النعماني: ص٨٤، الاحتجاج: ج١ ص٢٢٤، بحار الأنوار: ج٣١ ص٤٢٥، بحار الأنوار: ج٣٦ ص٢٧٧، درر الأخبار: ص٢٤٦، مكاتيب الرسول: ج٢ ص١٧٣، و: ج٣ ص٧٠٢.

٢- راجع الحلقة الأولى من القسم الأول من هذا الحوار.

٣- كتاب الأربعين لمحمد طاهر القمي الشيرازي: ص٢٨٤، وفيه: ليهذر. من حياة الخليفة عمر بن الخطاب لعبد الرحمن أحمد البكري: ص١١٨.

والسؤال الذي يخطر في ذهن كل إنسان هو: إن كان اعتراض عمر وحزبه منع رسول الله ﷺ من كتابة الكتاب أمام العامة من الناس، لكن هل يمنع كتابته أمام الخاصة من أصحابه ﷺ كسلمان وأبي ذر والمقداد ؟

واثق: لا يا أبي لا يمنع، بل إنّ الرسول ﷺ معروف عنه الحرص على أمته، فكيف يترك كتابة كتابٍ لهم وصفه بأنّه عاصم للأمة من الضلال ؟

وفي الحقيقة يا أبي إني كلما سمعت بما جرى في رزية الخميس ومنع عمر لرسول الله ﷺ من كتابة وصيته، أستغرب كثيراً وأقول في نفسي: أيعقل أنّ رسول الله ﷺ لم يوصِ عند وفاته كما يقول علماء الشيعة ؟! ولم أجد جواباً لهذا استغرابي، وزال مني الاستغراب بعد أن علمت أنّ الرسول ﷺ أوصى لعلي بن أبي طالب عليه السلام، وأشهد على وصيته سلمان وأبو ذر والمقداد كما بينت لنا يا أبي.

محمود: إنّ القول بأنّ النبي ﷺ لم يوص خطأ كبير سقط به الكثير، ويجب أن نترّه النبي ﷺ عنه؛ لأنّه ﷺ لا يخالف القرآن أبداً والقرآن يوجب الوصية.

قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾[١].

كما أنّ القرآن أمر بالإشهاد عليها بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾[٢].

كما أنّه وصف الذين كذّبوا الرسل وحاربوهم بأنّهم لا يستطيعون التوصية، فقال تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ۞ فَلا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾[٣]، بمعنى لا يمهلهم الله تعالى وقتاً لكي يوصوا إلى أهلهم، وهذا ذمّ لهؤلاء وسوء عاقبة وما دام عدم التوفيق للوصية عند الموت يعتبر علامة من علامات المغضوب عليهم، فلا بد أن لا يتصف بذلك المؤمنون، فبعد هذا كيف يقال بأنّ رسول الله ﷺ لم يوصي ؟!

١- البقرة: ١٨٠
٢- المائدة: ١٠٦.
٣- يّس: ٤٩ – ٥٠.

عن أنس بن مالك، قال: (كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله فجاءه رجل فقال: يا رسول الله، مات فلان، قال: **أليس كان معنا آنفاً** ؟ قالوا: بلى، قال: **سبحان الله كأنها أخذه على غضب، المحروم من حرم وصيته**) [١].

ثم إنّ القول بأنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يوصِ فيه تأييد لقول عمر الذي أراد منع النبي صلى الله عليه وآله من الوصية، فكيف الرسول صلى الله عليه وآله يجعل عمر يصل إلى مراده ؟!

أحمد: لكن كيف يقول الشيعة بأنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يوص، والحال أنهم المذهب الوحيد الذي يعتقد أنّ الإمامة تثبت بالنص والوصية كما تقدّم ؟

الأب: نعم يا أحمد، يبررون عدم كتابة النبي للكتاب والوصية، بأنّ الكتاب الذي أراد النبي صلى الله عليه وآله كتابته يفترض به أن يكون عاصماً من الاختلاف والحيرة والضلال، والمسلمون عندما قال عمر مقولته اختلفوا في أصل الكتاب، فمنهم من قال أعطوا رسول الله ما أراد، ومنهم من قال بمقولة عمر، فإذا اختلفوا في أصل كتابته والأخذ به فلا تنفع الكتابة بعد ذلك، فلذا أمتنع النبي صلى الله عليه وآله من الكتابة!!

وهذا تبرير خاطئ، إذ مجرّد الاختلاف في أصل الوصية لا يوجب عدم الوصية، خصوصاً وأنّ مسألة الوصية فيها أمر واجب التعبّد به.

والحق أن يقال: إنّ عدم كتابة الكتاب أمام العامة من الناس إن كان لعارض فهو لا يعني أنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يكتب ويوصي في وقت آخر، إذ القرآن الكريم يوجب الوصية والرسول صلى الله عليه وآله نفسه يوصي بالوصية، ومن المعلوم أنّ كل مسلم سليم الفكر يعتقد أنّ الممتثل الأول للقرآن الكريم هو النبي محمد صلى الله عليه وآله، وها هو القرآن يصرّح بوجوب الوصية عند حضور الموت. ولا يوجد في الأدلة ما يخصص الرسول صلى الله عليه وآله بعدم الإيصاء لكي نقول: إنّ الرسول صلى الله عليه وآله خارج عن عموم الآية فيمكن في حقّه عدم الإيصاء، وعليه فتبقى الآية شاملة لشخص النبي صلى الله عليه وآله، وهو صلى الله عليه وآله وآله الكرام عليهم السلام لا يحيدون عن القرآن قيد شعره، فمن هنا تجد في رواياتهم ما يؤكّد هذه الحقيقة.

عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: خطب النبي صلى الله عليه وآله : (**أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فأنا قلته، وما جاءكم (عني) بخلاف كتاب الله فلم أقله**) [٢].

١- مجمع الزوائد: ج٤ ص٢٠٩.
٢- الكافي: ج١ ص٦٩، وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج٢٧ ص١١١.

وعن ابن أبي يعفور، قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف الحديث يرويه من نثق به ومنهم من لا نثق به، قال: (**إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهداً من كتاب الله عز وجل أو من قول رسول الله صلى الله عليه وآله وإلاّ فالذي جاءكم به أولى به**) [١].

ولذلك اتفق الجميع على كون موافقة الرواية للقرآن الكريم قرينة على صحّة صدور تلك الرواية عن محمد وآل محمد صلى الله عليه وآله، ومخالفة الرواية لما جاء في القرآن الكريم دليلاً على عدم قبولها، فموافقتها للقرآن دليل على صدورها وقبولها.

فالقول بأنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يوص مخالف للقرآن الكريم الذي نصّ على وجوب الوصية عند حضور الموت من الإنسان، ولا يمكن لأحد أن يقول بأنّ النبي صلى الله عليه وآله خالف القرآن، إلاّ أن يكفر بما أنزل على النبي صلى الله عليه وآله.

ثم إنّ النبي صلى الله عليه وآله يحث على الوصية في روايات كثيرة، إليكم بعض منها:

عن ابن عباس، أن النبي صلى الله عليه وآله قال: (**ترك الوصية عار في الدنيا، ونار وشنار في الآخرة**) [٢].

وروى الشيخ الطوسي في النهاية، عن رسول الله صلى الله عليه وآله، أنّه قال: (**من مات بغير وصية، مات ميتة جاهلية**) [٣].

وعنه صلى الله عليه وآله: (**ما ينبغي لامرئ مسلم أن يبيت ليلة، إلاّ ووصيته تحت رأسه**) [٤].

وعنه صلى الله عليه وآله: (**الوصية تمام ما نقص من الزكاة**) [٥].

وعنه صلى الله عليه وآله: (**من لم يحسن وصيته عند الموت، كان نقصاً في مروته وعقله**) [٦].

ولأجل هذا قال الشيخ المفيد (رحمه الله): (فينبغي للمرء المسلم أن يتحرّز من خلاف الله تعالى وخلاف رسوله صلى الله عليه وآله في ترك الوصية وإهمالها، ويستظهر لدينه، ويحتاط لنفسه بالوصية لأهله وإخوانه بتقوى الله عز وجل، والطاعة له، واجتناب معاصيه، وما يجب أن يصنعوه في غسله، وتحنيطه، وتكفينه عند وفاته، ومواراته، والصدقة عنه، والتدبير لتركته، ويسند ذلك إلى ثقة في نفسه، ليقوم به، ولا يهمل ذلك، ولا يفرط فيه إن شاء الله) [٧].

١- الكافي: ج١ ص٦٩، وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج٢٧ ص١١٠.
٢- مجمع الزوائد: ج٤ ص٢١٢.
٣- النهاية للشيخ الطوسي: ص٦٠٤.
٤- النهاية للشيخ الطوسي: ص٦٠٤.
٥- النهاية للشيخ الطوسي: ص٦٠٥.
٦- النهاية للشيخ الطوسي: ص٦٠٥.
٧- المقنعة للشيخ المفيد: ص٦٦٧.

وقال الشيخ الطوسي (رحمه الله): (مسألة، عن قوله النبي ﷺ: (**من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية**)، وقوله ﷺ: (**من مات بلا وصية مات ميتة جاهلية**) وهذا تفاوت لا يجوز عليه؛ لأنّ الجهل بالإمام يخرج عن الإيمان، و من صحت عقيدته [١]، وحسنت أعماله، ومن أخطأ في ترك الوصية لا يخرج بذلك عن الإيمان، فما الكلام في ذلك إذا اتفقت العبارتان واختلفتا في المعنى ؟ الجواب: الجهل بالإمام كفر وقد استفسروا عنه فقالوا هو ميتة كفر وضلال.

وأمّا ترك الوصية فالمراد به الموت على عبادة الجاهلية من غير وصية لا أن فاعل ذلك يكون كافراً. ويحتمل أن يكون المراد: من ترك الوصية رغبة عنها وأنها ليست مسنونة ولا مرغباً فيها فإن من كان كذلك فإنه يكون كافراً لأنه ينكر ما هو معلوم من شرعه ﷺ مع ما نطق به القرآن في قوله تعالى: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ**﴾) [٢].

وقال صالح الورداني في كتابه السيف والسياسة: (وليس من المعقول أيضاً أن يترك الرسول الأمة بلا وصية فهذا الأمر يناقض القرآن الذي جاء به ويخل بمهمته ودوره كرسول خاتم. فالقرآن يقول: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ**﴾، فهل يجوز للرسول أن يخالف القرآن الذي جاء به وهو يأمر بالوصية.. ؟ وإذا كانت الوصية واجبة في حق المؤمنين فيما يتعلق بالأموال والتركات وما يتعلق بالمصالح الدنيوية. أفلا تكون واجبة فيما يتعلق بمستقبل الإسلام والمسلمين ؟ يروي البخاري أنّ رسول الله ﷺ قال: ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلاّ ووصيته مكتوبة عنده [٣].

فهل الرسول ﷺ يناقض نفسه يأمر بالوصية ولا يطبقها ..؟ وأيهما نصدق القرآن والرسول أم هؤلاء الذين ينكرون وجود الوصية من الصحابة وفقهاء التبرير ... إنّ فقهاء التبرير ليخوضون في مثل هذه المواقف والممارسات ويحاولون طمس معالمها وتبديد أهدافها بتبريرات وتأويلات واهية تصطدم بالعقل كما تصطدم بالنصوص بهدف الحفاظ على خط ورثوه عن أسلافهم واعتبروه من صلب العقيدة) [٤].

فهل يصح بعد كل هذا أن يقال: بأنّ النبي ﷺ لم يوص ؟

١- في المصدر (صح عقيدته)، ولعله خطأ مطبعي، فالصحيح ما أثبتناه.
٢- الرسائل العشر للشيخ الطوسي: ص٣١٨.
٣- صحيح البخاري: ج٣ ص١٨٦، كتاب الوصايا.
٤- السيف والسياسة لصالح الورداني: ص٤٤.

الأولاد: كلا، لا يصح القول بأنّ النبي ﷺ لم يوص.

الأب: ها قد اتضحت لكم الحقيقة، وستتضح لكم أكثر في الليالي القادمة، ونكتفي بهذا القدر أبنائي الكرام، ونحمد الله تعالى على نعمه التي لا تحصى، وأفضل الصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

* * *

الحلقة الثانية:

الـوصية ومصادرهـا ودلالاتها

اجتمع الأبناء في مكتب أبيهم كما في كل ليلة، وهم ينتظرون قدوم أبيهم، فدخل الأب وسلم عليهم بتحية الإسلام، وردّ الأبناء السلام على أبيهم، ثم قال له أحمد: نحن ننتظر سماع وصية النبي ﷺ.

الأب: نعم يا أحمد، سيدور حديثنا في هذه الليلة وما بعدها عن وصية الرسول محمد ﷺ إلى أن ننتهي من الكلام عنها.

وسأنقل لكم نص الوصية، التي رواها الشيخ الطوسي (رحمه الله) في كتابه الموسوم بـ . (غيبة الطوسي)، ونقلها عنه كثير من العلماء في كتبهم [1]، فقد نقلها الشيخ الطوسي مع مجموعة من الروايات لإثبات الإمامة لأهل البيت عليهم السلام، ثم عقب الشيخ الطوسي في (ص١٥٦) لإثبات الروايات التي ذكرها بما فيها رواية الوصية التي كانت من ضمن الروايات التي استدل بها لإثبات مطلبه في أنّ الإمامة في أهل البيت عليهم السلام، فقال: (أمّا الذي يدل على صحتها أي صحة الأحاديث التي نقلها فإنّ الشيعة الامامية يروونها على وجه التواتر خلفاً عن سلف، وطريقة تصحيح ذلك موجودة في كتب الامامية والنصوص عن أمير المؤمنين عليه السلام ، والطريقة واحد).

وإليكم يا أبنائي نص الوصية المباركة، قال الشيخ الطوسي:

(أخبرنا جماعة، عن أبي عبد الله الحسين بن علي بن سفيان البزوفري [2]، عن علي بن سنان الموصلي العدل، عن علي بن الحسين، عن أحمد بن محمد بن الخليل، عن جعفر بن أحمد المصري، عن عمه الحسن بن علي، عن أبيه، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد، عن أبيه الباقر، عن أبيه ذي الثفنات سيد العابدين، عن أبيه الحسين الزكي الشهيد، عن أبيه أمير المؤمنين عليه السلام قال: (**قال**

١- الشيخ الحر العاملي في إثبات الهداة :ج١ ص٥٤٩، وفي كتابه الإيقاظ من الهجعة: ص٣٣، الشيخ حسن بن سليمان الحلي في كتابه مختصر بصائر الدرجات: ص١٥٩، العلامة المجلسي في بحار الأنوار: ج٥٣ ص١٤٧ مختصراً، وفي: ج٣٦ ص٢٦٠ كاملاً باستثناء عبارة: (فإذا حضرته الوفاة) كما سأنقلها لكم وتعرفونها، الشيخ عبد الله البحراني في كتابه العوالم:ج٣ ص٢٣٦، السيد هاشم البحراني في كتابه غاية المرام: ج١ ص٣٧٠، وفي كتابه الإنصاف: ص٢٢٢، نوادر الأخبار للفيض الكاشاني: ص٢٩٤، النجم الثاقب للميرزا النوري: ج٢ ص٧١، وأشار بأن الوصية معتبرة السند؛ حيث قال: روى الشيخ الطوسي بسندٍ معتبر عن الإمام الصادق عليه السلام خبراً ذكرت فيه بعض وصايا رسول الله ﷺ لأمير المؤمنين عليه السلام في الليلة التي كانت فيها وفاته). تاريخ ما بعد الظهور للسيد محمد محمد صادق الصدر: ص٦٤١، وقد حقق سند الوصية وذكرها في كتابه المذكور. مكاتيب الرسول للشيخ الميانجي: ج٢ ص٩٦ .

٢- البزوفري: وهو منسوب إلى بزوفر بالفتحتين وسكون الواو وفتح الفاء، قرية كبيرة من أعمال قرسان قرب واسط في غربي دجلة، هكذا وجدته في مراصد الاطلاع. طرائف المقال: ج٢ ص١٦٣.

رسول الله ﷺ في الليلة التي كانت فيها وفاته لعلي عليه السلام: يا أبا الحسن، أحضر صحيفة ودواة، فأملا رسول الله ﷺ وصيته حتى انتهى إلى هذا الموضع، فقال: يا علي، إنه سيكون بعدي اثنا عشر إماماً ومن بعدهم إثنا عشر مهدياً، فأنت يا علي أول الاثني عشر إماماً، سماك الله تعالى في سمائه: علياً المرتضى، وأمير المؤمنين، والصديق الأكبر، والفاروق الأعظم، والمأمون، والمهدي، فلا تصح هذه الأسماء لأحد غيرك.

يا علي، أنت وصيي على أهل بيتي حيهم وميتهم، وعلى نسائي فمن ثبتها لقيتني غداً، ومن طلقتها فأنا برئ منها، لم ترني ولم أرها في عرصة القيامة، وأنت خليفتي على أمتي من بعدي، فإذا حضرتك الوفاة فسلمها إلى ابني الحسن البر الوصول، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابني الحسين الشهيد الزكي المقتول، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه سيد العابدين ذي الثفنات علي، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد الباقر، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه جعفر الصادق، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه موسى الكاظم، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه علي الرضا، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد الثقة التقي، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه علي الناصح، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه الحسن الفاضل، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه محمد المستحفظ من آل محمد عليهم السلام . فذلك اثنا عشر إماماً، ثم يكون من بعده اثنا عشر مهدياً، فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه أول المقربين له ثلاثة أسامي: اسم كاسمي واسم أبي وهو: عبد الله، وأحمد، والاسم الثالث: المهدي، هو أول المؤمنين) انتهت الوصية [1].

ولكي يتضح ما جاء في الوصية الشريفة أذكر لكم مجموعة نقاط:

النقطة الأولى: لقد ذكرت الوصية أنّ خلفاء النبي ﷺ أربعة وعشرون خليفة، اثنا عشر إماماً واثنا عشر مهدياً، قال النبي ﷺ لعلي عليه السلام: (**يا علي، إنه سيكون بعدي اثنا عشر إماماً ومن بعدهم اثنا عشر مهدياً**)، وبينت الوصية أسماء الأئمة عليهم السلام، كما أنها بينت اسم المهدي الأول عليه السلام. ويأتي دور المهديين عليهم السلام بعد وفاة الإمام المهدي عليه السلام، حيث إنهم يأتون بعد الأئمة عليهم السلام ونهاية الأئمة تكون بخاتمهم محمد بن الحسن العسكري عليه السلام.

١- لمعرفة أحوال رجال الوصية راجع كتاب (انتصاراً للوصية) للشيخ ناظم العقيلي زاده الله توفيقاً، وهو من إصدارات أنصار الإمام المهدي عليه السلام.

النقطة الثانية: ذكرت الوصية أنّ الوصي الأول للإمام المهدي عليه السلام هو ولده المهدي الأول عليه السلام، فقالت الوصية: (**فإذا حضرته الوفاة فليسلمها إلى ابنه أول المقربين**).

فالمهدي الأول هو ولد الإمام المهدي عليه السلام، وقد اعتنت بأمره الروايات، لأهمية الدور الذي يلعبه هذا الابن في عصر الظهور المبارك، ولذا جاء الدعاء لهذا الوَلَد، فقد ذكر الشيخ عباس القمي (رحمه الله) في مفاتيح الجنان في الدعاء لصاحب الزمان عليه السلام الذي يكون بعد دعاء العهد الشريف، حيث جاء في أحد فقرات ذلك الدعاء: (**اللهم أعطه في نفسه وأهله ووَلَدِه وذريته و أمته وجميع رعيته ما تقربه عينه وتسربه نفسه**...).

فهذا الدعاء يخص بالذكر ولداً واحداً للإمام المهدي عليه السلام، وبعده يذكر الذرية مما يدل على أن لهذا الولد مقام خاص.

ولاحظوا يا أبنائي هذه الرواية التي رواها الشيخ النعماني في كتاب الغيبة، والشيخ الطوسي في كتاب الغيبة أيضاً، قال الشيخ النعماني: أخبرنا أحمد بن محمد بن سعيد، قال: حدثنا القاسم بن محمد بن الحسن بن حازم من كتابه، قال: حدثنا عبيس بن هشام، عن عبد الله بن جبلة، عن إبراهيم بن المستنير، عن المفضل بن عمر الجعفي، عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام، قال: (**إنّ لصاحب هذا الأمر غيبتين : إحداهما تطول حتى يقول بعضهم: مات، وبعضهم يقول: قتل، وبعضهم يقول: ذهب، فلا يبقى على أمره من أصحابه إلاّ نفر يسير، لا يطلع على موضعه أحد من ولي ولا غيره ، إلاّ المولى الذي يلي أمره**) [١].

ورواها الشيخ الطوسي باختلاف يسير عن إبراهيم بن المستنير، عن المفضل، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (**إنّ لصاحب هذا الأمر غيبتين إحداهما أطول [من الأخرى] حتى يقال: مات، وبعض يقول: قتل، فلا يبقى على أمره إلا نفر يسير من أصحابه، ولا يطلع أحد عل ى موضعه وأمره، ولا غيره إلاّ المولى الذي يلي أمره**).

قال الشيخ الطوسي: (فهذا الخبر صريح فيما نذهب إليه في صاحبنا؛ لأنّ له غيبتين. الأولى كان يعرف فيها أخباره ومكاتباته. والثانية أطول انقطع ذلك فيها، وليس يطلع عليه أحد إلاّ من يختصه) [٢].

فالمولى الذي يلي أمره أي أمر الإمام المهدي عليه السلام كما عرفتم من وصية رسول الله

١- غيبة النعماني: ص١٧٦.
٢- غيبة الطوسي: ص٦١.

ﷺ هو ولده المهدي الأول عليه السلام، وهو الوحيد الذي يكون مطلعاً عليه في غيبته ؟

النقطة الثالثة: إنّ المهدي الأول عليه السلام يشابه جدّه أمير المؤمنين عليه السلام، فكما كان الإمام علي عليه السلام هو الوصي الأول للرسول ﷺ وأول من استلم الوصية منه وتشرف بتربية الرسول ﷺ له كذلك المهدي الأول فهو أول وصي للإمام المهدي عليه السلام والذي يستلم الوصية منه مباشرة كما نصت الوصية ويتشرّف بتربية الإمام المهدي عليه السلام له بالمباشرة بخلاف باقي المهديين من ذرية الإمام المهدي عليه السلام، فأعطى النبي ﷺ أسماءً لعلي بن أبي طالب عليه السلام تميزه عن غيره وتختص به، فقال ﷺ : (**فأنت يا علي أول الاثني عشر إماماً، سماك الله تعالى في سمائه: علياً المرتضى، وأمير المؤمنين، والصديق الأكبر، والفاروق الأعظم، والمأمون، والمهدي، فلا تصح هذه الأسماء لأحد غيرك**)، وكذلك أعطى أسماء للمهدي الأول ﷺ تميزه عن غيره ولا يشاركه فيها أحد، فقال ﷺ : (**له ثلاثة أسامي: اسم كاسمي واسم أبي، وهو عبد الله وأحمد، والاسم الثالث: المهدي، ...**).

كل ذلك لأهمية هذين الشخصين اللذين ستمتحن بهما الأمة، حيث إنّ الأمم تمتحن بأوصياء الأنبياء عليهم السلام، وهذا ما نشاهده في التاريخ.

النقطة الرابعة: إنّ المهدي الأول عليه السلام شابه جدّه علياً أمير المؤمنين عليه السلام، في كونه أول المؤمنين بأبيه الإمام المهدي عليه السلام، كما كان جدّه أمير المؤمنين عليه السلام أول مؤمن برسول الله ﷺ ، ولذا قال عنه الرسول ﷺ في وصيته: (**وهو أول المؤمنين**)، أي: أول المؤمنين بالإمام المهدي عليه السلام.

وهنا ينبغي الالتفات لملاحظة مهمة وهي: أنّ المهدي الأول عليه السلام لابد أن يكون موجوداً في زمن الظهور لكي يصدق عليه (**أول المؤمنين**)؛ لأنه إن لم يكن موجوداً قبل قيام الإمام المهدي عليه السلام وأنه يولد بعد قيامه، فلا يصدق عليه أنه أول المؤمنين بل يصدق هذا الوصف على أول أنصار الإمام المهدي من الثلاثمائة والثلاثة عشر، بل يكون كل أنصار الإمام المهدي عليه السلام قد سبقوا ولده الوصي بالإيمان بالإمام المهدي عليه السلام، فهم أولى بهذا الوصف منه. فلابد أن يكون أوّل أوصياء الإمام المهدي عليه السلام مولوداً قبل قيامه عليه السلام، وهو أبنه عليه السلام كما في الوصية.

وأريد الآن أن أبين لكم شيئاً مهماً، وهو: تقدم أنّ اليماني ممهد في زمن الظهور المقدس وهو يسلم الراية للإمام المهدي عليه السلام هذا من جهة، ومن جهة أُخرى ابن الإمام المهدي عليه السلام المتقدم

ذكره في الروايات أيضاً موجود في زمن الظهور المقدس، وهو الذي يلي أمر أبيه عليه السلام فهو وصيه، وهو المطلع على أبيه عليه السلام في غيبته كما تقدّم.

فمن هنا يأتي سؤال حاصله: من الحجة على الآخر، فهل الحجة هو اليماني، أم ابن الإمام ووصيه ؟ فلا بد أن يكون أحدهما حجة على الآخر، فمن الحجة ؟!

إن قلتم إنّ الحجة هو اليماني فيكون ابن الإمام المهدي محجوجاً به، أقول لكم لا يكون ذلك؛ لأنّ ابن الإمام المهدي عليه السلام وصي أبيه وهو حجة إلهية، إذ هو أول المهديين الإثني عشر الذين ذكرهم النبي صلى الله عليه وآله في وصيته، فكيف يكون محجوجاً باليماني.

وإن قلتم إنّ الحجة هو ابن المهدي المذكور في الوصية، واليماني محجوج به، أقول لكم تقدّم أنّ اليماني له دور رئيسي في زمن الظهور المقدس، فإذا كان محجوجاً بالمهدي الأول سيكون دوره دوراً ثانوياً.

وإن قلتم إنّ اليماني هو نفسه المهدي الأول عليه السلام، وهو ابن الإمام المهدي عليه السلام، وهو الذي تهدى له الرايات، أقول لكم: هذا هو الحق، ولا يرد أي إشكال على ذلك، ولذا قلت لكم فيما تقدم إنّ أحد أسماء اليماني هو المهدي، أي هو المهدي الأول من المهديين الاثني عشر عليهم السلام، وهو الذي يختفي عند ظهور السفياني، وهو طالع المشرق وهو الشاب الذي يخرج في المشرق من أهل بيت المهدي عليه السلام الذي جاء ذكره في الروايات المتقدمة.

ويتلخص من هذا يا أولادي: إنّ اليماني والمهدي الأول شخص واحد، كما أنّ طالع المشرق واليماني والمهدي الأول شخص واحد، والشاب الذي من أهل بيت المهدي عليه السلام، والذي يمهد للمهدي عليه السلام سلطانه، هو نفسه اليماني [١].

النقطة الخامسة: إنّ أسماء المهدي الأول عليه السلام التي ذُكرت في الوصية ثلاثة، وهي: أحمد، عبد الله، المهدي.

قال الشيخ حيدر الزيادي: (فأمّا عبد الله فهي صفة، وأمّا المهدي فكونه أول المهديين الاثني عشر أبناء الإمام المهدي عليه السلام، فلا يبقى من أسمائه إلاّ أحمد) [٢].

وقد ذكرت رواية حذيفة بن اليمان هذه الأسماء الثلاثة:

١- ولمعرفة الفكرة بشكل دقيق راجع ما ذكره السيد اليماني عليه السلام في الملحق رقم (٢) في القسم الثاني من هذا الحوار.
٢- كتاب اليماني حجة الله تعالى: ص١١٣.

عن إسماعيل بن عياش، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن حذيفة قال: سمعت رسول ﷺ وذكر المهدي فقال: (**إنه يبايع بين الركن والمقام، اسمه أحمد وعبد الله والمهدي، فهذه أسماؤه ثلاثتها**) [١].

كما وقد ذكرت الروايات (أحمد)، فقد جاء عن الباقر عليه السلام عن جابر، قال: (**إنّ لله تعالى كتراً بالطالقان ليس بذهب ولا فضة، اثنا عشر ألفا بخراسان شعارهم: (أحمد أحمد) يقودهم شاب من بني هاشم على بغلة شهباء، عليه عصابة حمراء، كأني أنظر إليه عابر الفرات، فإذا سمعتم بذلك فسارعوا إليه ولو حبواً على الثلج**) [٢].

وعن الباقر عليه السلام، عن أبيه، عن جدّه عليهم السلام قال: (**قال أمير المؤمنين عليه السلام وهو على المنبر : يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان أبيض اللون، مشرب بالحمرة، مبدح البطن عريض الفخذين، عظيم مشاش المنكبين بظهره شامتان: شامة على لون جلده وشامة على شبه شامة النبي ﷺ، له اسمان: اسم يخفى واسم يعلن، فأما الذي يخفى فأحمد، وأمّا الذي يعلن فمحمد،...**).

فروى في دلائل الإمامة: عن الإمام الصادق عليه السلام وهو يسمّي أصحاب القائم لأبي بصير، قال: (**من البصرة عبد الرحمن بن الأعطف بن سعد، وأحمد بن مليح، وحماد بن جابر**) [٣].

وأيضاً نصت الروايات على أنّ أول أنصار الإمام المهدي عليه السلام يكون من البصرة: فعن أمير المؤمنين عليه السلام في خبر طويل إلى أن قال: (... **ألا وإنّ أولهم من البصرة وآخرهم من الأبدال...**) [٤].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: (**سمعت رسول الله ﷺ قال: أولهم من البصرة، وآخرهم من اليمامة**) [٥].

فيتعين من كل ما تقدم أن يكون اليماني من البصرة؛ لأنّه أول المؤمنين، والروايات تقول: (**أولهم من البصرة**)، واسمه أحمد عليه السلام.

١- غيبة الطوسي: ص٤٥٤، الخرائج والجرائح للراوندي: ص١١٤٩، بحار الأنوار: ج٥٢ ص٢٩١، معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج١ ص٤٥٣.
٢- منتخب الأنوار المضيئة: ص٣٤٣.
٣- دلائل الإمامة: ص٥٧٤، معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج٤ ص٢٧.
٤- بشارة الإسلام: ص١٤٨، مجمع النورين: ص٣٣١.
٥- الملاحم والفتن لابن طاووس: ص٢٨٩، معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج٣ ص١٠٤.

واثق: تقدم أنّ اليماني هو أول المؤمنين وهو المهدي الأول عليه السلام، واسمه أحمد، فكيف يكون اليماني من البصرة ؟

الأب: تقدم في القسم الأول من الحوار ما يتعلق بذلك، وسأضيف علاوة لما تقدّم ما يلي:

أقول: لا يمكن استفادة كونه من اليمن لأجل ورود لفظ اليماني في الروايات، أي من خلال المدلول اللغوي للفظة اليماني كما صرّح بذلك الشيخ محمد السند، والشيخ علي الكوراني، حيث قال الأول: (كما إن هناك علامة أخرى تشير إليها الرواية وهي كون خروجه من بلاد اليمن، وهو وجه تسميته باليماني) [١].

وقال الثاني: (أمّا في منطقة الخليج فمن الطبيعي أن يكون لليمانيين الدور الأساسي فيها مضافاً إلى الحجاز، وإن لم تذكر ذلك الروايات) [٢].

وقوله: (وإن لم تذكر ذلك الروايات) أي لم تصرّح الروايات بكون اليماني من اليمن. نعم فهم كونه من اليمن من خلال المدلول اللغوي لمفردة اليماني.

فمن هنا تكون نسبة اليماني إلى اليمن بدلالة المدلول اللغوي، فلابد أن نرى هل يمكن للمدلول اللغوي للفظ اليماني أن يحدد ذلك ؟

قال الدكتور أبو محمد الأنصاري في كتابه جامع أدلة الدعوة اليمانية في مقام الجواب عن هذه الشبهة: (أقول: إنّ النسبة من لفظ اليماني يمكن أن تعود إلى اليمن، ويمكن أن تعود إلى اليُمن (بمعنى البركة)، ويمكن كذلك أن تعود إلى اليمين، كأن يكون شخص في يده اليمنى ما يميزها أو يكون يمين الإمام المهدي عليه السلام كما كان علي يمين رسول الله صلى الله عليه وآله، ويمكن كذلك أن تعود إلى معنى أنه صاحب يد بيضاء أو كريمة، فالكريم يسمى صاحب الأيادي البيضاء، والعطاء باليمين، بل إنّ البعض ربما يتشائم ممن يعطي بشماله، ويمكن أيضاً أن يكون وجه التسمية خافياً علينا. فالاحتمالات كثيرة ولا يوجد ما يرجح أحدها على سواه) [٣].

فبما إنّ المدلول اللغوي مردد بين احتمالات ثلاثة على الأقل فلا يمكن تقديم أحدها على الآخر إلاّ بقرينة تعين المراد، وهي مفقودة، حيث لم يرد في الروايات كون اليماني من اليمن

١- فقه علائم الظهور: ص٢٨.
٢- عصر الظهور: ص١١٣.
٣- جامع الأدلة: ص٩٤، من إصدارات أنصار الإمام المهدي عليه السلام.

كما صرحا هما بذلك، ولما احتاجا للمعنى اللغوي، إذ من المعلوم أنهم يقدمون المعنى الشرعي على المعنى اللغوي.

ولذا ذهب الشيخ جلال الدين الصغير إلى نفي كون اليماني من اليمن، يقول: (وفي العموم فإنّ الروايات الصحيحة والموثوقة والمعتبرة لا تشير لا من قريب ولا من بعيد إلى كون الرجل من اليمن، بل إنّ منشأ الوهم الذي جعل البعض ينسب الرجل إلى اليمن هو إمّا روايات عامية أو روايات ضعيفة سنداً ومضطربة متناً، أو روايات لا نستطيع الاعتماد عليها لمجهولية مصدرها)[١].

واثق: يخطر في ذهني شيء يا أبي، وهو أنّ لفظ اليماني عندما يطلق ينصرف إلى كون اليماني من اليمن، فيكون هذا الانصراف دليلاً على تقدّم هذا الاحتمال من بين الاحتمالات، وهكذا يفهم العرف من لفظ اليماني عند إطلاقه.

الأب: ما ذكرته يابني يسمونه بالتبادر الناتج من سماع اللفظ، فعند إطلاق المتكلم للفظ معين يتبادر للسامع معنى معين من ذلك اللفظ، وهذا أمر عرفي، ومع الأخذ بنظر الاعتبار أنّ الأئمة عليهم السلام أرادوا إخفاء شخصية اليماني عليه السلام، فلا يمكن حمل لفظ اليماني على كونه من اليمن؛ وذلك لمعرفتنا بأنّ أهل البيت عليهم السلام، أرادوا إخفاء هذه الشخصية، وعليه فلا يمكن للعرف أن يحدد المراد من لفظ اليماني بحسب ما يفهم منه عرفاً؛ لأنّ أهل البيت عليهم السلام يطلقونه ويريدون معنى غير المعنى العرفي الذي ذكرته.

هذا لو سلمت معك بأنّ لفظ اليماني إذا أُطلق يتبادر للذهن كونه الساكن في اليمن.

وهذا ما لا أوافقك عليه؛ لانّ الكثير يُنسبون إلى مناطق هم لم يروها ولم يسكنوها، وينسبون إليها تبعاً لنسبة أبيهم لها، كما نشاهده في صهيب الرومي وبلال الحبشي، علماً أن صهيب وبلال عاشا وماتا في جزيرة العرب، وكما نجد اليوم فلاناً يلقب بالخوئي بسبب رجوع أصله إلى تلك المنطقة لا أنّه من ساكنيها بالفعل، بل هو ساكن في العراق.

خصوصاً وفي الروايات ما يدلل على ذلك يا واثق، فتأمل معي في هذين الشاهدين:

الأول: جاء في كتاب الفتن لابن حماد المروزي: عن شريح بن عبيد، عن كعب، قال: (ما المهدي إلاّ من قريش وما الخلافة إلاّ فيهم غير أن له أصلاً ونسباً في اليمن) [٢].

فهذا يدل بصراحة على رجوع نسب اليماني إلى اليمن لا أنّه من ساكني تلك البلاد.

١- بحث لجلال الدين الصغير منشور في موقع براثا بعنوان (اليماني أهدى الرايات).
٢- كتاب الفتن: ص٢٣١.

الثاني: جاء في كتاب الملاحم للسيد ابن طاووس: (أمير جيش الغضب ليس من ذي ولا ذهو، لكنهم يسمعون صوتاً ما قاله إنس ولا جان: بايعوا فلاناً باسمه، ليس من ذي ولا ذهو ولكنه خليفة يماني) [١].

وهذا الشاهد يدل على أنّ الصيحة ستكون باسم أمير جيش الغضب، كما سنبين عند كلامنا في الصيحة أنها تكون باسم القائم عليه السلام فيكون القائم هو أمير جيش الغضب وصاحب الرايات المشرقية الممهدة للإمام المهدي عليه السلام، ولقد تقدم في القسم الأول من حوارنا تحديد جهة المشرق وكونها إيران والعراق وليس اليمن.

الثالث: وقد ورد في لسان العرب لأبن منظور: (وفي صفة المهدي: قرشي يمان ليس من ذي ولا ذو أي ليس نسبه نسب أذواء اليمن، وهم ملوك حمير، منهم ذو يزن وذو رعين، وقوله: قرشي يمان أي قرشي النسب يماني المنشأ) [٢].

فلا يوجد ما يدل على كون اليماني من ساكني أرض اليمن بالتحديد الفعلي ولا بالتحديد السابق الذي يعد مكة من اليمن.

محمود: أبي قرأت رواية تحدد كون اليماني من اليمن!!

الأب: نعم يا ولدي سأذكر لك الرواية التي تقصدها وهي ما رواه الشيخ الصدوق بسنده:

عن محمد بن مسلم الثقفي، قال: سمعت أبا جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) يقول: (**القائم منا منصور بالرعب، مؤيد بالنصر تطوي له الأرض وتظهر له الكنوز، يبلغ سلطانه المشرق والمغرب، ويظهر الله عز وجل به دينه على الدين كله ولو كره المشركون، فلا يبقى في الأرض خراب إلاّ قد عمر، و يترل روح الله عيسى بن مريم عليه السلام فيصلي خلفه**، قال: قلت: يا ابن رسول الله، متى يخرج قائمكم ؟ قال: **إذا تشبه الرجال بالنساء، والنساء بالرجال، واكتفى الرجال بالرجال، والنساء بالنساء، وركب ذوات الفروج السروج، وقبلت شهادات الزور، وردت شهادات العدول، واستخف الناس بالدماء وارتكان الزنا وأكل الربا، واتقي الأشرار مخافة ألسنتهم، وخروج السفياني من الشام، واليماني من اليمن** [٣]، **وخسف بالبيداء، وقتل غلام من آل محمد صلى الله عليه وآله بين الركن والمقام، اسمه محمد بن الحسن النفس الزكية** ...) [١].

١- الملاحم والفتن لابن طاووس: ص٨٠.
٢- لسان العرب: ج١٥ ص٤٥٢. ومثله في بحار الأنوار: ج٢١ ص٣٧٤، الفايق في غريب الحديث: ج١ ص٤٠٧.
٣- أقول: جاءت هذه الرواية في إعلام الورى للطبرسي، بدون عبارة (من اليمن) أصلاً، فجاءت هكذا: (... وخرج السفياني من الشام واليماني وخسف في البيداء ...) إعلام الورى باعلام الهدى: ص ٤٤٨ ، تصحيح وتعليق علي أكبر

فقد نصت على كون اليماني من اليمن، إلاّ أن الذي يجعلنا نشكك في أنّ لفظ (من اليمن) مضاف إلى الرواية أمور:

الأمر الأول: إنّ الشيخ الصدوق نقل رواية قبل الرواية المتقدمة وبنفس السند، إلاّ أنها لم يأت فيها عبارة (من اليمن)، بل هي إضافه من قبل المحقق ؛ ولذا جعلها بين قوسين، والرواية هي:

عن محمد بن مسلم الثقفي الطحان، قال: دخلت على أبي جعفر محمد بن علي الباقر (عليهما السلام) وأنا أريد أن أسأله عن القائم من آل محمد ﷺ، فقال لي مبتدئاً: (**يا محمد بن مسلم، إن في القائم من آل محمد ﷺ شبهاً من خمسة من الرسل: يونس بن متى، ويوسف بن يعقوب، وموسى، وعيسى، ومحمد صلوات الله عليهم.**

الغفاري، مؤسسة الاعلمي، بيروت – لبنان – الطبعة الأولى، سنة ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م، وكذلك في إعلام الورى في برنامج النور موافق للطبعة اللبنانية ..، بينما في طبعة إيران لإعلام الورى قد أثبتوا (من اليمن) وبدون قوسين !
وكذلك في الرواية الأخرى التي جاءت فيها عبارة (من اليمن) بين قوسين، ففي إعلام الورى العبارة لا توجد أصلاً حتى بين قوسين، بل الموجود هكذا فقط: (... **ومن علامات خروجه خروج السفياني من الشام، وخروج اليماني وصيحة من السماء** ...) إعلام الورى: ص٤١٧.
ويمكن للقارئ الكريم مراجعة كتاب إعلام الورى الطبعة اللبنانية وهو مطبوع موجود.
وذكر هذه الرواية السيد المرعشي في إحقاق الحق: ج١٣ ص٣٤٢ نقلاً عن الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي هكذا:(... **وخرج السفياني من الشام واليمن وخسف خسف بالبيداء** ...)، فلم يرد في هذه الرواية لفظ اليماني أصلاً بل ورد مكانه (اليمن).
والرواية بلفظ (واليمن) غير بعيدة الصحة وخصوصاً إذا علمنا بأنّ السفياني متعدد، وقد روي عن أمير المؤمنين ﷺ بأنّ هناك سفياني من الشام وسفياني من هجر، فقال ﷺ: (**بعد التحميد العظيم والثناء على الرسول الكريم، سلوني، سلوني في العشر الأواخر من شهر رمضان قبل أن تفقدوني**) ثم ذكر الحوادث بعده، وقتل الحسين صلوات الله عليه، وقتل زيد ابن علي رضوان الله عليه، وإحراقه وتذريته في الرياح، ثم بكى ﷺ وذكر زوال ملك بني أمية وملك بني العباس ثم ذكر ما يحدث بعدهم من الفتن، وقال: (**أولها السفياني وآخرها السفياني**)، فقيل له: وما السفياني والسفياني ؟ فقال: (**السفياني صاحب هجر، والسفياني صاحب الشام**) الملاحم والفتن: ص٢٧١.
وهجر أيضاً بلدة في اليمن، كما جاء في معجم البلدان: ج٥ ص٣٩٣: (... والهجر: بلد باليمن بينه وبين عثر يوم وليلة من جهة اليمن ...).
وأيضاً ذكر ذلك السمعاني في الأنساب: ج٥ ص٦٢٧: (الهجري: بفتح الهاء والجيم وكسر الراء في آخرها. هذه النسبة إلى هجر، وهي بلدة من بلاد اليمن من أقصاها وقلال هجر معروفة ...).
فقد تكون الرواية ناظرة إلى سفيانياً آخر يخرج من اليمن، فتوهم النساخ أو غيرهم بأنها قد تكون مصحفة وأن أصلها (واليماني من اليمن) فاثبتوه.
فإن قيل: بأنّ لفظ (من اليمن) لعله تصحيف والصحيح في أصل كتاب الفصول المهمة هو (واليماني من اليمن) ؟
أقول: نعم هذا الاحتمال وارد، ولكني عثرت على نسخة مصورة لطبعة بيروت – دار الاضواء – الطبعة الثانية: ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م ، والرواية فيها كما نقلها السيد المرعشي، هكذا: (... وخرج السفياني من الشام واليمن وخسف بالبيداء بين مكة والمدينة ...) الفصول المهمة: ص٢٩٢. بينما في طبعة قم – دار الحديث – الطبعة الثانية لسنة ١٤٢٢هـ، تحقيق سامي الغريري، نجد الرواية بلفظ (واليماني من اليمن) وهذا عجيب !
وعلى أي حال فبعد ما تقدم أقل ما يقال بأن متن الرواية مشكوك فيه وبهذا لا يمكن الاحتجاج به.
١- كمال الدين وتمام النعمة: ص٣٣٠.رواه بهذا السند: حدثنا محمد بن محمد بن عصام رضي الله عنه، قال: حدثنا محمد بن يعقوب الكليني، قال: حدثنا القاسم بن العلاء، قال: حدثني إسماعيل بن علي القزويني، قال: حدثني علي بن إسماعيل، عن عاصم بن حميد الحناط، عن محمد بن مسلم الثقفي.

فأمّا شبهه من يونس بن متى: فرجوعه من غيبته وهو شاب بعد كبر السن، و أمّا شبهه من يوسف بن يعقوب (عليهما السلام): فالغيبة من خاصته وعامته، واختفاؤه من إخوته وإشكال أمره على أبيه يعقوب (عليهما السلام) مع قرب المسافة بينه وبين أبيه وأهله و شيعته.

وأما شبهه من موسى عليه السلام فدوام خوفه، وطول غيبته، وخفاء ولادته، وتعب شيعته من بعده مما لقوا من الأذى والهوان إلى أن أذن الله عز وجل في ظهوره ونصره وأيده على عدوه.

وأما شبهه من عيسى عليه السلام فاختلاف من اختلف فيه، حتى قالت طائفة منهم: ما ولد، وقالت طائفة: مات، وقالت طائفة: قتل وصلب.

وأما شبهه من جده المصطفى صلى الله عليه وآله فخروجه بالسيف، وقتله أعداء الله وأعداء رسوله صلى الله عليه وآله ، والجبارين والطواغيت، وأنه ينصر بالسيف والرعب، وأنه لا ترد له راية. وإن من علامات خروجه: خروج السفياني من الشام، وخروج اليماني (من اليمن) وصيحة من السماء في شهر رمضان، ومناد ينادي من السماء باسمه واسم أبيه) [1].

فجاءت عبارة (من اليمن) في هذه الرواية بين قوسين للإشارة على أنّها أضيفت من قبل المحقق، والمحقق إنّما اعتمد على بعض النسخ التي جاءت فيها هذه الإضافة أن لم يقال بأنّ الإضافة منه، للإرتكاز الذي عنده، وهو دلالة لفظ اليماني على أنه يخرج من اليمن ، ويحتمل جدّاً أن تكون من بعض النسّاخ، خصوصاً مع تصريح الرواية بكون السفياني من الشام، فكأن النسّاخ فهموا سقطاً بقرينة تحديد السفياني من الشام فيتعين تحديد اليماني من اليمن بحسب الارتكاز المتقدم، فأضافوا عبارة من اليمن.

ومن المعلوم في التحقيق أنهم يحاولون التوفيق بين النسخ، فيضيفون بعض الأمور التي عثروا عليها في نسخ أخرى للنسخة التي هم بصدد تحقيقها، وليس هم بصدد الكشف عن النسخة الأصلية التي هي بخط المؤلف، فلو وجدوا نسخة أخرى ولو لم تكن بخط المؤلف وفيها زيادة ما لأضافوها كما هو معلوم.

١- كمال الدين وتمام النعمة: ص٣٢٧. رواها بهذا السند: حدثنا محمد بن محمد بن عصام رضي الله عنه قال: حدثنا محمد بن يعقوب (الكليني) قال: حدثنا القاسم بن العلاء، قال: حدثنا إسماعيل بن علي القزويني، قال: حدثني علي بن إسماعيل، عن عاصم بن حميد الحناط، عن محمد بن مسلم الثقفي الطحان.

ومن هنا نقف موقف الشاك في هذه العبارة أعني (من اليمن) التي أضيفت فهل هي موجودة في النسخة التي بخط المؤلف، أم أنّها أضيفت من قبل النسّاخ ؟!

ومع ورود هذا الاحتمال لا يسعنا الاطمئنان بثبوت هذه العبارة في نسخة المؤلف.

ومما يقوي عدم وجود العبارة هو ما يأتي في الأمر الثاني:

الأمر الثاني: إنّ أبا الفتح الأربلي صاحب كتاب كشف الغمة، والشيخ الطبرسي في إعلام الورى بأعلام الهدى والعلامة المجلسي وغيرهم نقلوا الرواية و لم يرد فيها لفظ (من اليمن)، وقد نقلها المجلسي عن كمال الدين.

قال في كشف الغمة: عن محمد بن مسلم، قال: دخلت على أبي جعفر عليه السلام وأنا أريد أن أسأله عن القائم من آل محمد فقال مبتدياً: (**يا محمد بن مسلم، إنّ في القائم من آل محمد شبهاً من خمسة من الرسل يونس بن متى ويوسف بن يعقوب وموسى وعيسى ومحمد صلوات الله عليهم أجمعين.**

فأمّا شبهه من يونس فرجوعه من غيبته وهو شاب بعد كبر السن، وأمّا شبهه من يوسف فالغيبة من خاصته وعامته واختفاؤه عن إخوته وإشكال أمره على أبيه يعقوب النبي عليه السلام مع قرب المسافة بينهما وأما شبهه من موسى عليه السلام فهو دوام خوفه وطول غيبته وخفاء مولده على عدوه وحيرة شيعته من بعده مما لقوا من الأذى والهوان إلى أن يأذن الله في ظهوره وأيده على عدوه وأما شبهه من عيسى عليه السلام فاختلاف من اختلف فيه حتى قالت طائفة ما ولد وطائفة قالت مات وطائفة قالت صلب، وأمّا شبهه من جده محمد صلى الله عليه وآله وسلم فتجريده السيف وقتله أعداء الله وأعداء رسوله والجبارين والطواغيت وانه ينصر بالسيف والرعب وانه لا ترد له راية وان من علامات خروجه خروج السفياني من الشام وخروج اليماني وصيحة من السماء في شهر رمضان ومناد ينادي باسمه واسم أبيه) [1].

ومن هنا يقوى احتمال إضافة لفظ (من اليمن) في زمن متأخر عن هؤلاء الأعلام.

الأمر الثالث: إنّ الروايات التي تبين أحداث الظهور المبارك، تذكر قوماً من المشرق وتصرح الروايات بأنّ أصحاب هذه الرايات المشرقية السوداء يؤدون الطاعة إلى المهدي عليه السلام، كما وتأمر الروايات الناس بالمسارعة إليهم ولو حبواً على الثلج، وتصرح أنّ في هذه الرايات خليفة الله

١ـ كشف الغمة: ج٣ ص٣٢٩، إعلام الورى: ج٢ ص٢٣٣، بحار الأنوار: ج٥١ ص٢١٧.

المهدي عليه السلام. وقد تقدم عندنا أنّ هذه الرايات تكون ممهدة للإمام المهدي عليه السلام فكيف يكون المهدي فيها ؟

الأب: وإلى هنا يا أبنائي ننهي حديثنا في هذه الليلة على أمل اللقاء ليلة غدٍ بتوفيق الله تعالى، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

* * *

الحلقة الثالثة:

دفع ما قيل في متن الوصية

وبعد أن انتهى الأب من بيان الوصية ودلالتها بشكل موجز، صار الأب في بيان دفع الإشكالات التي توهما البعض حول متن الوصية، فجاء الأب، فوجد أبناءه ينتظرون قدومه، فسلم عليهم وتبادلوا تحية الإسلام، فشرع الأب في بيان بعض الإشكالات التي وجهها البعض على متن الوصية، فقال: سأذكر لكم ما أشكل البعض على متن الوصية، لنرى هل تثبت أمام النقد العلمي.

الإشكال الأول: إنّ النبي ﷺ أعطى لعلي عليه السلام أسماء وقال له لا تصح لأحد غيرك، فقال ﷺ: (**سماك الله تعالى في سمائه: علياً المرتضى، وأمير المؤمنين، والصديق الأكبر، والفاروق الأعظم، والمأمون، والمهدي، فلا تصح هذه الأسماء لأحد غيرك**). بينما في آخر الوصية أعطى لابن محمد بن الحسن عليه السلام اسم المهدي فقال ﷺ: (**له ثلاثة أسامي: اسم كاسمي واسم أبي، وهو عبد الله وأحمد، والاسم الثالث: المهدي**، ..).

فكيف يقول ﷺ لعلي عليه السلام هذه الأسماء لا تصح لأحد غيرك ويسميه المهدي، ثم يعطي لابن محمد بن الحسن عليه السلام اسم المهدي، أليس هذا تناقضاً ؟

الجواب:

أولاً: لاحظوا يا أولادي أنّ النبي محمد ﷺ له اسمان اسم في السماء، واسم في الأرض.

قال عيسى بن مريم عليه السلام لبني إسرائيل كما يقص القرآن: ﴿**وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّراً بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ**﴾[1].

وروي: سأل بعض اليهود رسول الله ﷺ: لم سميت محمداً واحمداً وبشيراً ونذيراً ؟

قال: (**أمّا محمد فإني في الأرض محمود، وأمّا أحمد فإني في السماء أحمد منه، وأمّا البشير فأبشر من أطاع الله بالجنة، وأمّا النذير فأنذر من عصى الله بالنار**،...) [2].

في الوصية أعطى الرسول ﷺ لعلي عليه السلام أسماءً في السماء، ومنها المهدي، فقال ﷺ: (**سماك**

١- الصف: ٦.

٢- تفسير القمي: ج٢ ص٣٦٥.

الله تعالى في سمائه: ،...، والمهدي، فلا تصح هذه الأسماء لأحد غيرك)، وهذا لا ينافي أن يكون هذا الاسم لابن الإمام محمد بن الحسن العسكري عليه السلام في الأرض، ومن هنا تعرفون يا أبنائي سطحية وضحالة من يقول بهذا الإشكال.

ثانياً: أنّ الأسماء بمجموعها لا تصح لأحد غير أمير المؤمنين عليه السلام، وهذا لا ينافي تسمية أحد أولاده بإسم منها.

الإشكال الثاني: إنّ الوصية تقول بأنّ الرسول صلى الله عليه وآله قال لعلي بن أبي طالب عليه السلام: (**يا علي، أنت وصيي على أهل بيتي حيهم وميتهم، وعلى نسائي: فمن ثبتها لقيتني غداً، ومن طلقتها فأنا برئ منها، لم تريني ولم أرها في عرصة القيامة، وأنت خليفتي على أمتي من بعدي**).

فما معنى أنّ علياً عليه السلام يكون وصياً للنبي صلى الله عليه وآله على أهل بيته ونسائه بحيث يوكل النبي صلى الله عليه وآله له أمر الطلاق، فمن طلقها علي عليه السلام لم تر النبي صلى الله عليه وآله في عرصة القيامة، ومن ثبتها علي عليه السلام تلقى النبي صلى الله عليه وآله يوم القيامة، والحال أنّ المرأة تعتد عدة الوفاة بعد وفاة زوجها، وتكون منفصلة عنه قهراً، ولها الحق أن تتزوج غيره إذا انتهت عدة الطلاق. فما معنى قول النبي صلى الله عليه وآله المتقدّم لعلي بن أبي طالب عليه السلام ؟

الجواب: هناك مختصات للنبي صلى الله عليه وآله وأحكام خاصة به، منها تعدد الزوجات، فله صلى الله عليه وآله أن يتزوج بأكثر من أربعة، ومنها عدم جواز زواج نسائه بعد وفاته، فهذا الحكم الذي جاء في الوصية من تلك الأحكام الخاصة به صلى الله عليه وآله، بل من النص نستكشف ذلك.

بل يمكن القول بأنّ هذا الحكم من مختصات خليفة النبي صلى الله عليه وآله ووصيه، الذي هو أولى من المؤمنين بأنفسهم، فيكون له الحق حتى في طلاق زوجات النبي صلى الله عليه وآله من بعد وفاته.

فمن ثبتها وصيه علي عليه السلام تلقاه غداً في يوم القيامة، ومن طلقها علي عليه السلام، فهو صلى الله عليه وآله بريء منها يوم القيامة، ولا تراه ولا يراها.

الإشكال الثالث: إنّ الوصية تقول إذا حضرت الإمام المهدي عليه السلام الوفاة فليسلمها إلى ابنه، ومعنى ذلك إذا لم تحضره الوفاة فلا يسلمها إليه، وهذا هو المعروف من أنّ الوصي يكون بعد وفاة الموصي لا قبله، بينما أحمد الحسن عليه السلام، ادعى الوصية في حياة أبيه الإمام المهدي عليه السلام.

الجواب: إنّ أحمد الحسن عليه السلام وصي أبيه لورود اسمه في الوصية، فهو الوصي لأبيه، وهذا مما لا إشكال فيه، كما أنّه رسول أبيه إلى الناس، وبهذه الصفة أي كونه رسول أبيه إلى الناس يكون هو اليماني كما تقدّم، وقد ثبت حرمة الالتواء عليه، كما أوجبت الروايات المبادرة إلى

نصرته وخصوصاً الروايات التي دلت على خروج شاب من أهل بيت الإمام المهدي عليه السلام في المشرق، وقد عرفنا فيما تقدّم أنّ ذلك الشاب هو ابن الإمام المهدي عليه السلام المذكور في رواية رسول الله صلى الله عليه وآله.

فهو احتج بالوصية لورود اسمه فيها، كما ووصفته الوصية بأنّه أول المؤمنين، بمعنى أول أنصار أبيه عليه السلام وعليه فلابد أن يكون موجوداً في زمن الظهور المبارك، ومن هنا قلنا سابقاً باتحاد لفظي اليماني والمهدي الذي هو الاسم الثالث لابن الإمام محمد بن الحسن عليه السلام في شخص واحد، و هو (أحمد).

ثم إنّ الأوصياء دائماً نجدهم في حياة الموصي، فقد كان هارون عليه السلام وصياً لموسى عليه السلام في حياته.

قال تعالى: ﴿وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلاَثِينَ لَيْلَةً وَأَتْمَمْنَاهَا بِعَشْرٍ فَتَمَّ مِيقَاتُ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً وَقَالَ مُوسَى لأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ وَلاَ تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ﴾[1]، وكان هارون واجب الطاعة عند غياب موسى عليه السلام.

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَارُونُ مِن قَبْلُ يَا قَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِ وَإِنَّ رَبَّكُمُ الرَّحْمَنُ فَاتَّبِعُونِي وَأَطِيعُوا أَمْرِي﴾[2].

كما كان الإمام علي عليه السلام وصياً لرسول الله صلى الله عليه وآله في حياته.

روى الكليني بسنده: (جاءت أم أسلم يوماً إلى النبي صلى الله عليه وآله وهو في مترل أم سلمة، فسألتها عن رسول الله صلى الله عليه وآله، فقالت: خرج في بعض الحوائج والساعة يجيئ، فانتظرته عند أم سلمة حتى جاء صلى الله عليه وآله، فقالت أم أسلم: بأبي أنت وأمي يا رسول الله، إني قد قرأت الكتب وعلمت كل نبي ووصي، فموسى كان له وصي في حياته ووصي بعد موته، وكذلك عيسى، فمن وصيك يا رسول الله ؟ فقال لها: **يا أم أسلم، وصيي في حياتي وبعد مماتي واحد**، ثم قال لها: **يا أم أسلم، من فعل فعلي هذا فهو وصيي**، ثم ضرب بيده إلى حصاة من الأرض ففركها بأصبعه فجعلها شبه الدقيق، ثم عجنها، ثم طبعها بخاتمه، ثم قال: **من فعل فعلي هذا فهو وصيي في حياتي وبعد مماتي**.

١- الأعراف: ١٤٢.
٢- طه: ٩٠.

فخرجت من عنده، فأتيت أمير المؤمنين عليه السلام فقلت: بأبي أنت وأمي، أنت وصي رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: **نعم يا أم أسلم**. ثم ضرب بيده إلى حصاة ففركها فجعلها كهيئة الدقيق، ثم عجنها وختمها بخاتمه....) [1].

وكان الإمام الحسن عليه السلام وصي أبيه في حياته، وكان الإمام زين العابدين عليه السلام وصياً لأبيه في حياته، وهكذا سائر الأئمة عليهم السلام، فكذلك اليوم أحمد الحسن عليه السلام وصي أبيه في حياته.

الإشكال الرابع: إنّ رواية الوصية في متنها اضطراب، وجاء هذا الاضطراب، من أنها تقول أنّ لابن المهدي عليه السلام ثلاثة أسماء، ثم تذكر أربعة.

الجواب: في الحقيقة يا أبنائي أنّي لأعجب بل لا ينقضي عجبي من هكذا كلام، والسر في ذلك أنّ رواية الوصية لم تذكر أربعة أسماء بل ذكرت ثلاثة، ولا أعلم كيف فهم المستشكل أنها أربعة أسماء، وإليكم العبارة لنرى ماذا نفهم منها.

قال صلى الله عليه وآله: (**ثم يكون من بعده اثنا عشر مهدياً، (فإذا حضرته الوفاة) فليسلمها إلى ابنه أول المقربين له ثلاثة أسامي: اسم كإسمي واسم أبي وهو عبد الله وأحمد، والاسم الثالث: المهدي، هو أول المؤمنين**).

فلاحظوا يا أبنائي:

الاسم الأول: أحمد، والذي قال عنه رسول الله صلى الله عليه وآله اسم كاسمي، وهو بين المراد من اسمه فقال صلى الله عليه وآله: أحمد. فلفظ أحمد هو شرح لقول رسول الله صلى الله عليه وآله (كإسمي).

الاسم الثاني: عبد الله، وهو الذي قال عنه الرسول صلى الله عليه وآله: (كإسم أبي)، فلفظ عبد الله شرح لقول صلى الله عليه وآله: (كإسم أبي).

الاسم الثالث: المهدي، وقد صرحت الوصية بذلك فقالت: (**والاسم الثالث: المهدي**).

هل لاحظتم يا أولادي ؟ إذن فكيف يقال بأنّ رواية الوصية تقول له ثلاثة أسماء وتذكر أربعة ؟

إنّما يدل هذا الكلام على سطحية قائله، أو إفلاسه، لذا تراه يتعلل بأوضح الأمور ويعتبرها إشكالاً !

الإشكال الخامس: إنّ الرواية لا يوجد فيها تصريح بأنّ الإمام المهدي عليه السلام يسلم الإمامة

١- الكافي: ج١ ص٣٥٥.

والقيادة العامة لابنه، إذ ابنه هو أول المهديين عليهم السلام وقد جاءت الرواية تصفهم بأنّهم قوم من شيعة أهل البيت عليهم السلام، كما جاء ذلك في الرواية.

عن أبي بصير، قال: (قلت للصادق جعفر بن محمد عليه السلام: يا ابن رسول، إني سمعت من أبيك عليه السلام أنه قال: يكون بعد القائم اثنا عشر إماماً. فقال: **إنما قال: اثنا عشر مهدياً ولم يقل اثنا عشر إماماً، ولكنهم قوم من شيعتنا يدعون الناس إلى موالاتنا ومعرفة حقنا**) [1].

فيتعين أن يكون المقصود من قوله صلى الله عليه وآله: (**فليسلمها**،...) هو تسليم بعض المسؤوليات الدينية لا الإمامة والقيادة العامة.

الجواب: أنّ الأمر الذي يسلمه الإمام المهدي عليه السلام لابنه هو منصب الإمامة العامة وخلافة الأرض، والذي يدل على ذلك وحدة السياق، حيث إنّ هذه العبارة جاءت في سياق تسليم الأئمة الإمامة والوصاية أحدهم لآخر، فكذلك يكون تسليم المهدي عليه السلام لابنه، فما يسلمه الحسن العسكري عليه السلام لابنه محمد بن الحسن عليه السلام عينه يسلمه محمد بن الحسن عليه السلام لابنه؛ لأنّ السياق في الجميع واحد.

وأمّا الرواية التي عن الإمام الصادق عليه السلام والتي تقول بأنّ المهديين قوماً من شيعتهم، إنما تدل على أنّ مقام المهديين عليهم السلام أقل من مقام الأئمة عليهم السلام، كما أنّ مقام الأئمة أعلى من مقام الأنبياء سوى النبي محمد صلى الله عليه وآله، فهو لا يدانيه في المقام أحد. أو أنّ الإمام الصادق عليه السلام قد استعمل التقية لوجود من يتقى منه، أو أنّ الإمام لا يريد أحداً يتعرّف على هذا السر لخوف الإذاعة وما إلى ذلك.

فليس في مقام نفي الإمامة عن المهديين عليهم السلام بل أكد على أنّ أبيه الإمام الباقر عليه السلام قد قال: (اثنا عشر مهدياً) و لم يقل: (اثنا عشر إماماً)، وهذا لا يستفاد منه نفي الإمامة عنهم، فإثبات نص ما قاله الإمام الباقر عليه السلام شيء ونفي الإمامة عن المهديين شيء آخر، وخصوصاً إذا علمنا تصريح الأئمة عليهم السلام بأنهم يتكلمون على سبعين وجه وكل وجه لهم منه المخرج كما تقدّم ذلك في المقدمة الأولى من القسم الأول من هذا الحوار.

فالمهديون حجج كسائر حجج الله تعالى، ولا ينافي ذلك كون مقامهم أقل من مقام الأئمة عليهم السلام كما لا ينافي كون الأنبياء حججاً لكن مقام محمد صلى الله عليه وآله أعلى من مقامهم عليهم السلام.

١- كمال الدين: ص٣٥٨.

ولقد جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ﴾[١]، إنّ إبراهيم عليه السلام من شيعة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام.

عن أبي بصير، قال: سأل جابر الجعفي أبا عبد الله عليه السلام عن تفسير قوله عزّ وجلّ: ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ﴾، فقال: (**إنّ الله لما خلق إبراهيم كشف له عن بصره فنظر فرأى نوراً إلى جنب العرش فقال: إلهي ما هذا النور ؟ فقال له: هذا نور محمد صلى الله عليه وآله صفوتي من خلقي.**

ورأي نوراً إلى جنبه فقال: إلهي وما هذا النور ؟ فقيل له: هذا نور علي بن أبي طالب عليه السلام ناصر ديني. ورأي إلى جنبهم ثلاثة أنوار فقال: إلهي وما هذه الأنوار ؟ فقيل له: هذا نور فاطمة فطمت محبيها من النار ونور ولديها الحسن والحسين (عليهما السلام)، فقال: إلهي وأرى أنواراً تسعة قد حفوا بهم ؟ قيل: يا إبراهيم، هؤلاء الأئمة عليهم السلام من ولد علي وفاطمة.

فقال: إلهي أرى أنواراً قد أحدقوا بهم لا يحصى عددهم إلاّ أنت ؟ قيل: يا إبراهيم، هؤلاء شيعتهم شيعة علي عليه السلام.

فقال إبراهيم عليه السلام: وبم تعرف شيعته ؟ قال: بصلاة الإحدى والخمسين، والجهر ببسم الله الرحمن الرحيم، والقنوت قبل الركوع، والتختم باليمين.

فعند ذلك قال إبراهيم: اللهم اجعلني من شيعة أمير المؤمنين عليه السلام. قال: فأخبر الله في كتابه فقال: ﴿وَإِنَّ مِن شِيعَتِهِ لَإِبْرَاهِيمَ﴾)[٢].

بل روي أنّ الحسن والحسين (عليهما السلام) من شيعة الإمام علي عليه السلام في جواب الرضا عليه السلام لمن زعموا أنهم من شيعة علي عليه السلام، قال: (... **ويحكم، إنما شيعته الحسن والحسين وأبو ذر وسلمان والمقداد وعمار ومحمد بن أبي بكر الذين لم يخالفوا شيئاً من أوامره** ...)[٣].

وبنفس هذا الاعتبار يكون المهديون عليهم السلام من شيعة الأئمة عليهم السلام، لكن مقام المهديين أيضاً أعلى من مقام الأنبياء عليهم السلام غير محمد صلى الله عليه وآله، وقد تقدّم تفصيل ذلك.

ثم إنّ الروايات قد أعطت للمهديين القيادة العامة بعد الإمام المهدي عليه السلام، وسمتهم أئمة وقوّاماً.

١- الصافات: ٨٣.
٢- تأويل الآيات: ص٤٩٦، مستدرك الوسائل: ج٤ ص١٨٧، الحدائق الناضرة: ج٨ ص١٧١.
٣- تفسير البرهان: ج٢٣ مج٦ ص٤٢٤.

عن الإمام الصادق عليه السلام قال في أحد الأدعية المشهورة: (**اللهم كن لوليك القائم بأمرك محمد بن الحسن المهدي عليه وعلى آبائه أفضل الصلاة والسلام في هذه الساعة وفي كل ساعة ولياً وحافظاً وقائداً وناصراً ومؤيداً حتى تسكنه أرضك طوعاً وتمتعه فيها طولاً وعرضاً وتجعله وذريته من الأئمة الوارثين**) [١].

وجاء في الدعاء عن الإمام المهدي عليه السلام في كيفية الصلاة على محمد وآل محمد إلى أن يصل إلى نفسه فيقول عليه السلام: (... **اللهم أعطه في نفسه وذريته وشيعته ورعيته وخاصته وعامته وعدوه وجميع أهل الدنيا ما تقر به عينه وتسر به نفسه** ... إلى قوله عليه السلام: **وصل على وليك وولاة عهده والأئمة من ولده، ومدّ في أعمارهم، وزد في آجالهم، وبلغهم أقصى آمالهم دنيا وآخرة** ...) [٢].

وجاء في دعاء الإمام الرضا عليه السلام للإمام المهدي في عصر الغيبة: (**اللهم أعطه في نفسه وأهله وَوَلَدِه وذريته وأمته وجميع رعيته ما تقر به عينه وتسر به نفسه وتجمع له ملك المملكات كلها** ... إلى أن يقول: **اللهم صل على ولاة عهده والأئمة من بعده وبلغهم آمالهم وزد في آجالهم وأعز نصرهم** ...) [٣].

فكيف يمكن الاقتصار في فهم مقام المهديين عليهم السلام على رواية كونهم قوم من شيعتنا، وبالتالي تُسلب تلك الأوصاف الثابتة لهم في روايات أهل البيت عليهم السلام ؟!

الإشكال السادس: احتمال التصحيف في كلمة (ابنه).

قال الشيخ الحر العاملي في سياق كلام له: (...، لاحتمال أن يكون لفظ ابنه تصحيفاً، وأصله أبيه بالياء آخر الحروف، ويراد به الحسين عليه السلام، لما روي سابقاً في أحاديث كثيرة من رجعة الحسين عليه السلام عند وفاة المهدي عليه السلام ليغسله ...) [٤].

الجواب:

أولاً: إنّ دعوى التصحيف مجرّد احتمال لا يمكن البناء عليه مع تصريح الروايات بأنّ المهديين من ذرية الإمام المهدي عليه السلام، فقد رفعت الروايات هذا الاحتمال رفعاً قطعياً؛ لتصريحها بوجود ابناً للإمام المهدي عليه السلام يطلّع عليه في زمن غيبته، وهو المولى الذي يلي أمره.

١- بحار الأنوار: ج٩٤ ص٣٤٩، مكيال المكارم: ج٢ ص٣٨.
٢- غيبة الطوسي: ص١٨٦، جمال الأسبوع: ص٣٠١.
٣- جمال الأسبوع: ص٣٠٩، مصباح المتهجد: ص٤٠٩، مفاتيح الجنان: ص٦١٨.
٤- الإيقاظ من الهجعة: ص٣٧٠.

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: (**إنّ لصاحب هذا الأمر غيبتين: أحداهما تطول حتى يقول بعضهم: مات، ويقول بعضهم: قتل، ويقول بعضهم: ذهب حتى لا يبقى على أمره من أصحابه إلاّ نفر يسير لا يطلّع على موضعه أحد من ولده ولا غيره إلاّ المولى الذي يلي أمره**)[١].

ورواه النعماني في الغيبة بهذا المتن: (**إنّ لصاحب هذا الأمر غيبتين: إحداهما تطول حتى يقول بعضهم: مات، وبعضهم يقول: قتل، وبعضهم يقول: ذهب، فلا يبقى على أمره من أصحابه إلا نفر يسير، لا يطلع على موضعه أحد من ولي ولا غيره، إلاّ المولى الذي يلي أمره**)، وعلّق عليه النعماني بقوله: ولو لم يكن يروى في الغيبة إلاّ هذا الحديث لكان فيه كفاية لمن تأمله [٢].

عن الباقر عليه السلام أنه قال في حديث طويل: (... **ثم قام إليه رجل من صلب أبيه وهو من أشد الناس ببدنه وأشجعهم بقلبه ماخلا صاحب هذا الأمر، فيقول: يا هذا ما تصنع، فو الله إنك لتجفل الناس إجفال النعم أفبعهد من رسول الله صلى الله عليه وآله أم بماذا ؟! فيقول المولى الذي ولي البيعة: والله لتسكتن أو لأضربن الذي فيه عيناك. فيقول القائم: أسكت يا فلان، أي والله إنّ معي عهد من رسول الله صلى الله عليه وآله هات لي العيبة، فيأتيه فيقرأ العهد من رسول الله صلى الله عليه وآله فيقول: جعلني الله فداك أعطني رأسك اقبله، فيعطيه رأسه فيقبل بين عينيه، ثم يقول: جعلني الله فداك جدد لنا البيعة، فيجدد لهم البيعة...**) [٣].

عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال: (**يكون لصاحب هذا الأمر غيبة في بعض هذه الشعاب** وأومى بيده إلى ناحية ذي طوى **حتى إذا كان قبل خروجه أتى المولى الذي كان معه حتى يلقى بعض أصحابه فيقول: كم أنتم هاهنا ؟ فيقولون: نحو من أربعين رجلاً. فيقول: كيف أنتم ولو رأيتم صاحبكم ؟ فيقولون: والله لو ناوى بنا الجبال لناويناها معه، ثم يأتيهم من القابلة ويقول: أشيروا إلى رؤسائكم أو خياركم عشرة فيشيرون إليهم فينطلق بهم حتى يلقوا صاحبهم ويعدهم الليلة التي تليها...**) [٤].

١- غيبة الطوسي: ص١٦٢.
٢- غيبة النعماني: ص١٧٦.
٣- بشارة الإسلام: ص٢٢٧.
٤- غيبة النعماني: ص١٨٧.

وروى الشيخ المفيد (رحمه الله) في الإرشاد عن الرضا عليه السلام: قال: (**كأني برايات من مصر مقبلات خضر مصبغات حتى تأتي الشامات فتهدى إلى ابن صاحب الوصيات**) [١].

فمع وجود كل هذه الروايات المصرّحة بوجود ابنٍ للإمام المهدي عليه السلام يبطل احتمال التصحيف الذي ذكره الحر العاملي.

ثانياً: بعد أن احتمل التصحيف تكون العبارة (فليسلمها إلى أبيه) بدل أبنه، ومن هنا قال الحر العاملي بأنّ المراد من أبيه هو الحسين عليه السلام؛ لأنّه هو الذي يتكفل تغسيل ولده المهدي عليه السلام.

وهذا الاعتقاد منه (رحمه الله) بسبب رواية رواها الشيخ النعماني في كتاب الغيبة: محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن علي بن سليمان بن رشيد، عن الحسن بن علي الخزاز قال: (دخل علي بن أبي حمزة على أبي الحسن الرضا عليه السلام فقال له: أنت إمام ؟ قال: **نعم**، فقال له: إني سمعت جدك جعفر بن محمد (عليهما السلام) يقول: لا يكون الإمام إلاّ وله عقب. فقال: **أنسيت يا شيخ أو تناسيت ؟ ليس هكذا قال جعفر عليه السلام، إنما قال جعفر عليه السلام: لا يكون الإمام إلاّ وله عقب إلاّ الإمام الذي يخرج عليه الحسين بن علي (عليهما السلام) فإنه لا عقب له**، فقال له: صدقت جعلت فداك هكذا سمعت جدّك يقول) [٢].

حيث إنّ الرواية تنص على أنّ الإمام الذي يخرج عليه الحسين عليه السلام، لا عقب له، والحال أنّ المراد بلفظ الإمام فيها ليس الإمام محمد بن الحسن العسكري عليه السلام، بل هو المهدي الثاني عشر عليه السلام من ذرية الإمام المهدي عليه السلام، وبهذا يكون الجمع بين الروايات التي تدل على ثبوت الذرية للإمام المهدي محمد بن الحسن عليه السلام، وبين الرواية التي تقول بأنّ الإمام الذي يخرج عليه الحسين عليه السلام لا عقب له، وبين روايات المهديين عليهما السلام.

وفي الحقيقة أنّ المرتكز في ذهن الحر العاملي وغيره أنّ بعد وفاة الإمام المهدي محمد بن الحسن عليه السلام يأتي دور الرجعة، ولذا وقفوا من روايات المهديين موقفاً سلبياً، فبين من ردّها، وبين من أولها بالرجعة، ومن الذين أولوها بالرجعة هو الحر العاملي (رحمه الله).

ثم إنّ الحر العاملي بعد أن احتمل التصحيف وأنّ المراد بابنه هو (أبيه أي الحسين عليه السلام)، وقع في مشكلة أخرى، وهي: أنّ احتمال التصحيف لا يرفع الإشكال بسبب ذكر الأسماء الثلاثة،

١- الإرشاد: ص٢٥٠.
٢- غيبة الطوسي: ص٢٢٤، دلائل الإمامة: ص٤٣٥.

وهي (أحمد، عبد الله، المهدي) فليس أحد هذه الأسماء منطبقاً على الحسين عليه السلام، فحتى لو بنينا جدلاً على التصحيف لا يثبت ما أراده الحر العاملي من حمل الروايات على الرجعة.

ومن هنا حاول الحر العاملي لدفع ما وقع فيه فقال: (ولا ينافي ذلك الأسماء الثلاثة، لاحتمال تعدد الأسماء والألقاب لكل واحد منهم عليهم السلام، وإن ظهر بعضها و لم يظهر الباقي ولاحتمال تجدد وضع الأسماء في ذلك الزمان له عليه السلام، لأجل اقتضاء الحكمة الإلهية) [1].

وهكذا بناء التوجيه الثاني على صرف الاحتمال، وهو يحتمل تعدد الأسماء والألقاب لكل واحد من الأئمة عليهم السلام، ومن هنا يحتمل أنّ هذه الأسماء الثلاثة (أحمد، عبد الله، المهدي) هي أسماء للحسين عليه السلام في الرجعة، بسبب تجدد وضع الأسماء في الرجعة لحكمة إلهية.

وأنتم كما ترون يا أولادي، أنّ ما ذكرهما الحر العاملي من احتمالين لا يمكن قبولهما، إذ الدليل قائم على خلاف هذا الاحتمال، فينبغي الركون للدليل لا إلى صرف احتمالات ظنية واجتهادات شخصية، وإذا انفتح باب الافتراض والاحتمال فلن يُغلق إلاّ بعد أن يُطاح بكل الثوابت.

وإلى هنا ننهي كلامنا في هذه الليلة ونلتقي في الليلة الأخرى بإذن الله تعالى، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

* * *

١- الإيقاظ من الهجعة: ص٣٧٠.

الحلقة الرابعة:

دفع ما قيل في الوصية وأخبار المهديين عليهم السلام

وبعد أن بدت الفكرة واضحة لدى الأولاد، اشتاقوا للبحث لكي يتعرفوا على الأمر أكثر، فكان واثق يطالع في المكتبة فوقع بيده كتاب (الصراط المستقيم)، وأخذ يطالع في الفهرست، فوجد صاحب كتاب الصراط المستقيم قد تعرّض لوصية رسول الله صلى الله عليه وآله وروايات المهديين عليهم السلام، فأشكل عليها بإشكالات متعددة، فجاء بالكتاب ليعرضه على أبيه، فجاء الأب وتبادلوا السلام، فقال واثق لأبيه: أبي لقد قرأت في كتاب (الصراط المستقيم)، ورأيته يناقش رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام ويشكل عيها بعدّة إشكالات.

الأب: نعم بارك الله بك يا ولدي، لقد مرّت بي هذه الإشكالات التي ذكرها، وسأجيب الليلة عن بعضها وأترك الباقي لليالي المقبلة، وقبل أن نجيب عن إشكالاته نورد عبارته بمجموعها، فاقرأ ما قاله يا واثق.

واثق: قال: أسند الشيخ أبو جعفر الطوسي برجاله إلى علي عليه السلام أن النبي صلى الله عليه وآله عند وفاته أملا عليه وصيته، وفي بعضها: سيكون بعدي اثنا عشر إماماً أولهم أنت، ثم عد أولاده، وأمر أن يسلمها كل إلى ابنه، قال: ومن بعدهم اثني عشر مهدياً.

قلت: الرواية بالاثني عشر بعد الاثني عشر شاذة، ومخالفة للروايات الصحيحة المتواترة الشهيرة بأنه ليس بعد القائم دولة، وأنه لم يمض من الدنيا إلاّ أربعين يوماً فيها الهرج، وعلامة خروج الأموات، وقيام الساعة، على أن البعدية في قوله: من بعدهم لا تقتضي البعدية الزمانية كما قال تعالى: (فمن يهديه من بعد الله) فجاز كونهم في زمان الإمام وهم نوابه عليه السلام.

إن قلت: قال في الرواية: (فإذا حضرته يعني المهدي الوفاة فليسلمها إلى ابنه) ينفي هذا التأويل، قلت: لا يدل هذا على البقاء بعده يجوز أن يكون لوظيفة الوصية، لئلا يكون ميتة جاهلية، ويجوز أن يبقى بعده من يدعو إلى إمامته ولا يضر ذلك في حصر الاثني عشر فيه وفي آبائه.

قال المرتضى: لا يقطع بزوال التكليف عند موته، بل يجوز أن يبقى حصر الاثني عشر فيه، بعد أئمة يقومون بحفظ الدين ومصالح أهله، ولا يخرجنا هذا القول عن التسمية بالاثني عشرية؛

لأنّا كلفنا بأن نعلم إمامتهم إذ هو موضع الخلاف وقد بينا ذلك بيانا شافيا فيهم، ولا موافق لنا عليهم، فانفردنا بهذا الاسم عن غيرنا من مخالفيهم.

وأنا أقول: هذه الرواية آحادية، توجب ظناً، ومسألة الإمامة علمية، ولأنّ النبي صلى الله عليه وآله إن لم يبين المتأخرين بجميع أسمائهم، ولا كشف عن صفاتهم مع الحاجة إلى معرفتهم، فيلزم تأخير البيان عن الحاجة، وأيضا فهذه الزيادة شاذة لا تعارض الشائعة الذائعة.

إن قلت: لا معارضة بينهما، لأن غاية الروايات يكون بعدي اثنى عشر خليفة. الأئمة بعدي عدد نقباء بني إسرائيل ونحوها، قلت: لو أمكن ذلك لزم العبث والتعمية في ذكر الاثني عشر، ولأن في أكثر الروايات وتسعة من ولد الحسين ويجب حصر المبتدأ في الخبر، ولأنهم لم يذكروا في التوراة وأشعار قس وغيرها ولا أخبر النبي صلى الله عليه وآله برؤيتهم ليلة إسرائه إلى حضرة ربّه، ولما عد الأئمة الاثني عشر، قال للحسن: لا تخلوا الأرض منهم، ويعني به زمان التكليف، فلو كان بعدهم أئمة لخلت الأرض منهم، ويبعد حمل الخلو على أن المقصود به أولادهم لأنه من المجاز، ولا ضرورة تحوج إليه [١]. هذا تمام ما قال.

الأب: وخلاصة الإشكالات التي ذكرها تسعة، والآن لنناقش ما قاله من إشكالات واحداً تلو الآخر:

الإشكال الأول وهو قوله: إنّ الرواية بالاثني عشر بعد الاثني عشر شاذة.

فيرد عليه ما يلي:

النقطة الأولى: إنّ الشاذ على ما صرح به علماء الدراية هو: الخبر الذي يرويه الثقة ويكون مضمونه مخالفاً لما رواه الأكثر و لم يكن له إلاّ إسناد واحد، وهو مقابل للمشهور. وقد صرح بذلك صاحب الفوائد الرجالية، حيث قال: والمراد من الشاذ عند أهل الدراية، ما رواه الراوي الثقة مخالفاً لما رواه الأكثر، وهو مقابل المشهور. والشاذ مردود مطلقاً عند بعض، مقبول كذلك عند آخر، ومنهم من فصّل، بأنّ المخالف له إن كان أحفظ وأضبط واعدل فمردود، وان انعكس فلا يرد؛ لأنّ في كل منهما صفة راجحة ومرجوحة فيتعارضان [٢].

وقال السيد حسن الصدر نقلاً عن الشيخ الأنصاري تعريفاً آخر للشاذ، قال: وقال شيخنا العلامة المرتضى الأنصاري: (المراد بالشاذ: ما لا يعرفه إلاّ القليل...) [٣].

١- الصراط المستقيم لعلي بن يونس العاملي: ج٢ ص١٥٢.
٢- الفوائد الرجالية: ص٣٤، دراسات في علم الدراية: ص٤٥.
٣- نهاية الدراية: ص٢٢٠.

الأب: إنّ القوم قد اختلفوا في تعريف الشاذ على قولين:

الأول: ما جاء في الفوائد الرجالية من أنّ الشاذ هو: ما رواه الراوي الثقة مخالفاً لما رواه الأكثر، وهو مقابل المشهور.

الثاني: ما جاء عن الشيخ الأنصاري، بأنّه: ما لا يعرفه إلاّ القليل.

ومن هنا يترتب على هذا الخلاف أمور، فقد يكون خبر يصفه أحدهم شاذاً، لكنّه ليس شاذاً عند الآخر، وبالتالي ما يترتب على ذلك أيضاً يختلف، فقد يأخذ به من لا يصفه بالشاذ، وقد لا يأخذ به الآخر الذي يعتبره شاذاً.

فمن هنا وقع الاختلاف في حقيقة الشاذ ما هي.

وطبقاً لكلا التعريفين فإنّ رواية الوصية والمهديين ليست من الشاذ، إذ غير منطبق عليها التعريف الأول للشاذ، ولا التعريف الثاني.

أمّا التعريف الأول، فقد أُخذ فيه قيد المعارضة، بمعنى أنّ الخبر لا يكون شاذاً إلاّ إذا تعارض مع أخبار أخرى، ورواية الوصية وروايات المهديين لا تتعارض مع أخبار أخرى، كما سيأتي بيان ذلك؛ ولذا قال السيد حسن الصدر: فلو روى الثقة من دون مخالفة لم يكن شاذاً بل متفرّداً...[1].

وأمّا على التعريف الثاني الذي ذكره الشيخ الأنصاري، فأيضاً لا يرد الإشكال على رواية الوصية والمهديين، إذ قد رويت في أهم كتب الشيعة وتعرّض لمناقشتها الكثير كالمفيد والمرتضى والطبرسي والحر العاملي وغيرهم، فلا يقال عنها، لا يعرفها إلاّ قليل. وعليه فتخرج من الشاذ على التعريف الثاني.

وعليه فوصف رواية الوصية وروايات المهديين بالشذوذ قول خالٍ من الدليل. بل ينطبق عليها مصطلح المفرد، وهو كما قال الملا حبيب الله الشريف الكاشاني في منظومته في الدراية:

وما رواه واحد منفرد فالاصطلاح لاسم ذاك المفرد [2]

وعليه فالمفرد به هل يقبل طبقاً لقواعد القوم أم لا ؟

١- نهاية الدراية: ص٢٢٠.
٢- الدرة الفاخرة : ص٣٥٧.

قال الشيخ مهدي الكجوري: المفرد، وهو ما انفرد به راويه عن جميع الرواة، أو انفرد به أهل بلد معين كمكة والبصرة مثلاً. ولا يضعف الحديث بذلك من حيث نفسه، بل من حيث طرو المضعفات كما لو ألحق بالشواذ، فيرد لذلك [١].

فالمفرد لا يُرد إلاّ إذا الحق بالشاذ، والشاذ لا يكون شاذاً إلاّ إذا كان له معارض.

وقد تقدّم أنّ روايات الوصية والمهديين ليست متعارضة مع الروايات الأخرى، فلا تكون شاذة.

النقطة الثانية: قالوا كما تقدم في الفوائد الرجالية أنّ الشاذ فيه أقوال ثلاثة:

الأول: يرد مطلقاً.

الثاني: يقبل مطلقاً.

الثالث: يفصّل بين حالتين:

١ إنّ رواة الحديث المخالف له إن كانوا أحفظ واضبط واعدل فيرد.

٢ إن انعكس الأمر، بأن كان رواة الشاذ أحفظ واضبط واعدل، فيتعارضان.

الأب: بناءً على ما تقدّم من أنّ الشاذ فيه أقوال ثلاثة، فلو سلمنا جدلاً أنّ رواية الوصية وروايات المهديين شاذة، فلا ترد لمجرد ذلك، إلاّ على قول واحد تقدّم ذِكره، وليس على كل الأقوال، إذن فالمسألة في قبول الشاذ وعدمه مسألة خلافية، فكيف تُرد روايات أهل البيت عليهم السلام طبقاً لقواعد مختلف فيها في نفسها ؟

النقطة الثالثة: إنّهم عملوا برواية السمري على الرغم من تفرّد الشيخ الصدوق رحمه الله بها، ونقلها عنه الآخرون، وأفتوا بهدر دماء طاهرة على ضوء توقيع السمري المتشابه الذي لا يحكمه إلاّ أهله، كما أنّه مبتلى، إمّا بالإرسال وإمّا بمجهولية الراوي [٢]، فلماذا لا يعملون فيما تفرّد به الشيخ الطوسي رحمه الله، مع وثاقة سنده، مضافاً إلى القرائن التي تؤكد صحته ؟!

النقطة الرابعة: إنّ الفقهاء قد عملوا بالمقبول، وهو الذي اشتهر العمل بمضمونه سواء رواه ثقة أم غيره، كمقبولة عمر بن حنظلة في حكم المتخاصمين، فإنها مع اشتمال سندها على غير الثقة تلقوها بالقبول، وقد قبلوها وعملوا بمضمونها، بل جعلوها عمدة أدلة التفقه وسمّوها

١- الفوائد الرجالية: ص١٩٢.

٢- ستأتي دراسة هذا التوقيع في القسم الرابع من هذا الحوار إن شاء الله تعالى.

مقبولة، فلماذا تُرد كل هذه الروايات التي تذكر المهديين عليهما السلام، والروايات التي تثبت الذرية لإمامنا المهدي عليه السلام، وروايات القوّام بعد الإمام المهدي عليه السلام مع وثاقة سندها.

النقطة الخامسة: إنّ رواية الوصية محفوفة بقرائن كثيرة تؤكد صحتها، وتخرجها عن هذا التقسيم، فلا تكون من الشاذ ولا من المنفرد، لأنّ الشاذ أو المنفرد كل منهما خالٍ عن القرائن الموجبة لصحته، أمّا رواية الوصية فهي محفوفة بالقرائن التي توجب صحتها، وتخرجها عن تقسيم خبر الواحد، فقد قال الشيخ الحر العاملي: أنهم اتفقوا على أن مورد التقسيم أي تقسيم الخبر إلى ضعيف وصحيح وموثق وحسن هو خبر الواحد الخالي عن القرينة. وقد عرفت: أنّ أخبار كتبنا المشهورة محفوفة بالقرائن، وقد اعترف بذلك أصحاب الاصطلاح الجديد في عدّة مواضع قد نقلنا بعضها. فظهر ضعف التقسيم المذكور وعدم وجود موضوعه في الكتب المعتمدة. وقد ذكر صاحب (المنتقى) أنّ: أكثر أنواع الحديث المذكورة في دراية الحديث بين المتأخرين من مستخرجات العامة، بعد وقوع معانيها في أحاديثهم، وأنه لا وجود لأكثرها في أحاديثنا. وإذا تأملت وجدت التقسيم المذكور من هذا القبيل [١].

وسأنقل بعض هذه القرائن، وهذه القرائن على قسمين:

القسم الأول: ما يؤكد أصل وجود الوصية.

وتندرج تحت هذا القسم عدّة قرائن:

القرينة الأولى: موافقتها للقرآن.

حيث أنّه ينص على وجوب الوصية، قال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾[٢]، ويوجب الإشهاد عليها.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾[٣]. بل ويعد عدم الوصية من علامات العذاب وقال تعالى: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً تَأْخُذُهُمْ وَهُمْ يَخِصِّمُونَ ۞ فَلا يَسْتَطِيعُونَ تَوْصِيَةً وَلا إِلَى أَهْلِهِمْ يَرْجِعُونَ﴾[٤].

١- وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج٣٠ ص٢٦٢.
٢- البقرة: ١٨٠.
٣- المائدة: من الآية ١٠٦.
٤- يس:٤٩ – ٥٠.

ولذا روى أنس بن مالك، قال: (كنا عند رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فجاءه رجل فقال: يا رسول الله مات فلان، قال: **أليس كان معنا آنفا ؟** قالوا: بلى، قال: **سبحان الله كأنها أخذه على غضب، المحروم من حرم وصيته**) [١].

ولا يقال: إنّ الوصية هنا متعلقة بالمواريث، فإنّ لفظ الوصية مطلق و لم يرد مخصص يخصصه بالمواريث.

القرينة الثانية: موافقتها للروايات الآمرة بالوصية.

والروايات التي جاءت تبين هذه الحقيقة كثيرة، وسأنقل بعضاً منها:

عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال: (**ترك الوصية عار في الدنيا، ونار وشنار في الآخرة**) [٢].

وروى الشيخ الطوسي في النهاية، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، أنّه قال: (**من مات بغير وصية، مات ميتة جاهلية**) [٣].

وعنه صلى الله عليه وآله وسلم: (**ما ينبغي لامرئ مسلم أن يبيت ليلة، إلاّ ووصيته تحت رأسه**) [٤].

وعن الإمام الصادق عليه السلام: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: (**من لم يحسن وصيته عند الموت، كان نقصاً في مروته وعقله**) [٥].

وبعد هذا القول منه صلى الله عليه وآله وسلم كيف يقال أنّه لم يوص [٦] ؟!

١- مجمع الزوائد: ج٤ ص٢٠٩، مسند أبي يعلى: ج٧ ص١٥٢.

٢- مجمع الزوائد: ج٤ ص٢٠٩، المعجم الأوسط: ج٥ ص٣١٩.

٣- النهاية: ص٦٠٤، وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج١٩ ص٢٥٩.

٤- وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج١٩ ص٢٥٩.

٥- النهاية للطوسي: ص٦٠٥. ورواه الكليني مضيفاً إليه كيفية الوصية ونورده تميماً للفائدة، قال: حدثنا علي بن إبراهيم، عن علي بن إسحاق، عن الحسن بن حازم الكلبي ابن أخت هشام بن سالم، عن سليمان بن جعفر، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: **(من لم يحسن وصيته عند الموت كان نقصاً في مروءته وعقله**، قيل: يا رسول الله، وكيف يوصى الميت، قال: **إذا حضرته وفاته واجتمع الناس إليه قال: اللهم فاطر السماوات والأرض، عالم الغيب والشهادة الرحمن الرحيم اللهم إني أعهد إليك في دار الدينا أني أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك، وأن محمداً عبدك ورسولك، وأن الجنة حق، وأن النار حق، وأن البعث حق، وأن الحساب حق، والقدر والميزان حق، وأن الدين كما وصفت، وأن الإسلام كما شرعت وأن القول كما حدثت، وأن القرآن كما أنزلت، وأنك أنت الله الحق المبين، جزى الله محمداً صلى الله عليه وآله وسلم خير الجزاء، وحيا الله محمداً وآل محمد بالسلام، اللهم يا عدتي عند كربتي ويا صاحبي عند شدتي، ويا ولي نعمتي ، إلهي وإله آبائي لا تكلني إلى نفسي طرفة عين أبدا فإنك ان تكلني إلى نفسي طرفة عين أقرب من الشر وأبعد من الخير، فآنس في القبر وحشتي اجعل لي عهدا يوم ألقاك منشوراً. ثم يوصى بحاجته وتصديق هذه الوصية في القرآن في السورة التي يذكر فيها مريم في قوله عز وجل: (لا يملكون الشفاعة إلاّ من اتخذ عند الرحمن عهدا) فهذا عهد الميت، والوصية حق على كل مسلم أن يحفظ هذه الوصية ويعلمها**). وقال أمير المؤمنين عليه السلام: (**علمنيها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : علمنيها جبرئيل عليه السلام**). الكافي: ج٧ ص٢.

٦- قال الحر العاملي بعد نقله للروايات التي تبين ضرورة الوصية: أقول: ويأتي ما يدل على ذلك، والأحاديث الواردة في أنّ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أوصى وأن الأئمة عليهم السلام أوصوا، كثيرة متواترة من طرق العامة والخاصة. وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج١٩ ص٢٥٩.

القرينة الثالثة: تشير إلى وجود الوصية روايات عديدة:

الرواية الأولى: فقد روى سليم بن قيس، عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: فقال أمير المؤمنين عليه السلام: (**يا طلحة، إنّ كل آية أنزلها الله في كتابه على محمد صلى الله عليه وآله عندي بإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله وخطي بيدي، وتأويل كل آية أنزلها الله على محمد صلى الله عليه وآله وكل حلال أو حرام أو حد أو حكم أو أي شيء تحتاج إليه الأمة إلى يوم القيامة عندي مكتوب بإملاء رسول الله وخط يدي حتى أرش الخدش**. قال طلحة: كل شيء من صغير أو كبير أو خاص أو عام، كان أو يكون إلى يوم القيامة فهو مكتوب عندك ؟ قال: **نعم، وسوى ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وآله أسر إليّ في مرضه مفتاح ألف باب من العلم يفتح كل باب ألف باب. ولو أن الأمة منذ قبض الله نبيه اتبعوني وأطاعوني لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم رغداً إلى يوم القيامة. ما كتب في الكتف بإملاء رسول الله صلى الله عليه وآله .**

يا طلحة، ألست قد شهدت رسول الله صلى الله عليه وآله حين دعا بالكتف ليكتب فيها ما لا تضل الأمة ولا تختلف، فقال صاحبك ما قال: (إنّ نبي الله يهجر) فغضب رسول الله صلى الله عليه وآله ثم تركها؟ قال: بلى، قد شهدت ذاك. قال: **فإنكم لما خرجتم أخبرني بذلك رسول الله صلى الله عليه وآله وبالذي أراد أن يكتب فيها وأن يشهد عليها العامة. فأخبره جبرائيل: (إنّ الله عز وجل قد علم من الأمة الاختلاف والفرقة)، ثم دعا بصحيفة فأملى عليّ ما أراد أن يكتب في الكتف وأشهد على ذلك ثلاثة رهط: سلمان وأبا ذر والمقداد، وسمى من يكون من أئمة الهدى الذين أمر الله بطاعتهم إلى يوم القيامة. فسماني أولهم ثم ابني هذا** وأدنى بيده إلى الحسن **ثم الحسين ثم تسعة من ولد ابني هذا** يعني الحسين . **كذلك كان يا أبا ذر وأنت يا مقداد ؟** فقاموا وقالوا: نشهد بذلك على رسول الله صلى الله عليه وآله .

فقال طلحة: والله لقد سمعت من رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لأبي ذر: (**ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء على ذي لهجة أصدق من أبي ذر ولا أبر عند الله**)، وأنا أشهد أنهما لم يشهدا إلاّ على حق، ولأنت أصدق وآثر عندي منهما) [1].

الرواية الثانية: عن سليم بن قيس الهلالي، عن ابن عباس في حديث، أنه دخل على علي بن أبي طالب عليه السلام بذي قار فأخرج له صحيفة وقال: (**يا ابن عباس، هذه صحيفة أملاها عليَّ**

١- كتاب سليم بن قيس بتحقيق محمد باقر الأنصاري: ص٢١١، غيبة النعماني: ص٨٤، الاحتجاج: ج١ ص٢٢٤، بحار الأنوار: ج٣١ ص٤٢٥، بحار الأنوار: ج٣٦ ص٢٧٧، مكاتيب الرسول: ج٢ ص١٧٣.

رسول الله صلى الله عليه وآله وخطي بيدي قال: فأخرج إليّ الصحيفة، فقلت: يا أمير المؤمنين، أقرأها ؟ وإذا فيها كل شيء منذ قبض رسول الله صلى الله عليه وآله إلى قتل الحسين عليه السلام ومن يقتله ومن ينصره ومن يستشهد معه، وكان فيما قرأه كيف يصنع به وكيف تستشهد فاطمة وكيف يستشهد الحسين وكيف تغدر به الأمة، ثم أدرج الصحيفة وقد بقي ما يكون إلى يوم القيامة وكان فيما قرأ منها أمر أبي بكر وعمر وعثمان، وكم يملك كل إنسان منهم، وكيف بويع علي ووقعة الجمل ومسيرة عائشة وطلحة والزبير ... إلى أن قال: فلما أدرج الصحيفة قلت: يا أمير المؤمنين، لو كنت قرأت عليَّ بقية الصحيفة قال: **لا، ولكني محدثك ما يمنعني منها، ما يلقي أهل بيتك وولدك من أمر فضيع من قتلهم لنا وعداوتهم وسوء ملكهم وشؤم قدرتهم فأكره أن تسمعه فتغتم ويحزنك**... إلى أن قال ابن عباس: لأن يكون نسخني ذلك الكتاب أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس)[1].

الرواية الثالثة: عن سليم بن قيس الهلالي، قال: (سمعت سلمان يقول: سمعت علياً عليه السلام بعد ما قال ذلك الرجل (عمر) ما قال وغضب رسول الله صلى الله عليه وآله ودفع الكتف: **ألا نسأل رسول الله صلى الله عليه وآله عن الذي كان أراد أن يكتبه في الكتف مما لو كتبه لم يضل أحد ولم يختلف اثنان**، فسكت حتى إذا قام من في البيت وبقي علي وفاطمة والحسن والحسين عليهم السلام وذهبنا نقوم وصاحبي أبو ذر والمقداد قال لنا علي عليه السلام: **اجلسوا**. فأراد أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وآله ونحن نسمع فابتدأه رسول الله صلى الله عليه وآله فقال: **يا أخي، أما سمعت ما قال عدو الله، أتاني جبرئيل عليه السلام قبل فأخبرني أنه سامري هذه الأمة وأن صاحبه عجلها وأن الله قد قضى الفرقة والاختلاف على أمتي من بعدي فأمرني أن اكتب ذلك الكتاب الذي أردت أن أكتبه في الكتف لك وأشهد هؤلاء الثلاثة عليه أدع لي بصحيفة**. فأتى بها فأملى عليه أسماء الأئمة الهداة من بعده رجلاً رجلاً وعلي عليه السلام يخط بيده وقال رسول الله صلى الله عليه وآله: **إني أشهدكم أنّ أخي ووزيري ووارثي وخليفتي على أمتي علي بن أبي طالب ثم الحسن ثم الحسين ثم من بعدهم تسعة من ولد الحسين**..)[2].

الرواية الرابعة: روى الشيخ الكليني في الكافي عن الإمام موسى بن جعفر عليه السلام قال: (**قلت لأبي عبد الله عليه السلام: أليس كان أمير المؤمنين كاتب الوصية ورسول الله صلى الله عليه وآله المملي عليه وجبرئيل والملائكة المقربون عليهم السلام ؟**

١- إثبات الهداة: ج١ ص٢٧٧.
٢- كتاب سليم بن قيس بتحقيق محمد باقر الأنصاري: ص٣٩٨.

قال: فأطرق طويلاً، ثم قال: يا أبا الحسن، قد كان ما قلت ولكن حين نزل برسول الله ﷺ الأمر نزلت الوصية من عند الله كتاباً مسجلا ، نزل بها جبرئيل مع أمناء الله تبارك وتعالى من الملائكة فقال جبرائيل: يا محمد، م ُر بإخراج من عندك إلاّ وصيك ليقبضها منّا وتشهدنا بدفعك إياها إليه ضامناً لها يعني علياً عليه السلام وفاطمة فيما بين الستر والباب) [1].

الرواية الخامسة: عن الرضا عليه السلام في حديث دخوله الكوفة واحتجاجه على علماء اليهود والنصارى أنه قال لنصراني: (... إلى أن قال: **وإن رسول الله ﷺ لما كان وقت وفاته دعا علياً عليه السلام وأوصاه ودفع إليه الصحيفة التي كانت فيها الأسماء التي خص الله بها الأنبياء والأوصياء)** [2].

الرواية السادسة: روى الشيخ النعماني في غيبته: عن معاذ بن كثير، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد (عليهما السلام) أنه قال: (**الوصية نزلت من السماء على رسول الله ﷺ كتاباً مختوماً، ولم ينـ نزل على رسول الله ﷺ كتاب مختوم إلاّ الوصية، فقال جبرئيل عليه السلام: يا محمد، هذه وصيتك في أمتك إلى أهل بيتك. فقال رسول الله ﷺ : أي أهل بيتي يا جبرئيل ؟ فقال: نجيب الله منهم وذريته ليورثك في علم النبوة قبل إبراهيم، وكان عليها خواتيم، ففتح علي عليه السلام الخاتم الأول ومضى لما أمر فيه، ثم فتح الحسن عليه السلام الخاتم الثاني ومضى لما أمر به، ثم فتح الحسين عليه السلام الخاتم الثالث فوجد فيه: أن قاتل واقتل وتقتل واخرج بقوم للشهادة، لا شهادة لهم إلا معك، ففعل، ثم دفعها إلى علي بن الحسين عليه السلام ومضى، ففتح علي بن الحسين الخاتم الرابع فوجد فيه: أن أطرق واصمت لما حجب العلم، ثم دفعها إلى محمد بن علي عليه السلام ففتح الخاتم الخامس فوجد فيه: أن فسر كتاب الله تعالى وصدق أباك وورث ابنك العلم واصطنع الأمة، وقل الحق في الخوف والأمن ولا تخش إلاّ الله، ففعل، ثم دفعها إلى الذي يليه،** فقال معاذ بن كثير: فقلت له: وأنت هو ؟ فقال: **ما بك في هذا إلا أن تذهب يا معاذ فترويه عني، نعم، أنا هو، حتى عدد علي اثنا عشر اسماً، ثم سكت،** فقلت: ثم من ؟ فقال: **حسبك)** [3].

١- الكافي: ج١ ص٣١١.
٢- إثبات الهداة: ج١ ص٦١٣.
٣- غيبة النعماني: ص٦٠، بحار الأنوار: ج٣٦ ص٢١٠.

فقوله عليه السلام: حسبك، يُشعر بوجود كلام بعده إلاّ انّه لم يحن وقته في زمن سؤال السائل، كما في الحديث المتقدّم.

ويؤيد ذلك ما رواه الشيخ الكليني (رحمه الله) عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن مسألته فأبى وأمسك، ثم قال: (**لو أعطيناكم كلّما تريدون كان شرّاً لكم واخذ برقبة صاحب هذا الأمر**) [1].

وهذا من قبيل التدرج في إبراز الحقائق وتبليغ أوامر الله سبحانه، وهذا المعنى معروف حتى في صدر الإسلام، كما وستأتي الإشارة إليه في ردّنا لبعض الإشكالات الآتية.

فجميع هذه الروايات تشترك في الدلالة على وجود وصية مكتوبة عند علي عليه السلام، وصّاه بها النبي صلى الله عليه وآله عند وفاته صلى الله عليه وآله بعد أن رفض القوم وصية نبيهم وأعرضوا عنها.

القرينة الرابعة: إنّ جميع الأنبياء عليهم السلام قد أوصوا لمن بعدهم، وهذه حقيقة يؤكدها القرآن الكريم، وتؤكدها الروايات.

فيقول تعالى: ﴿**وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلاَ تَمُوتُنَّ إَلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ۞ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاء إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُواْ نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ**﴾ [2].

وجاء في الروايات: عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: (قال النبي صلى الله عليه وآله: **أنا سيد النبيين، ووصيي سيد الوصيين وأوصياؤه سادة الأوصياء. إن آدم عليه السلام سأل الله تعالى أن يجعل له وصياً صالحاً، فأوحى الله عز وجل إليه: إني أكرمت الأنبياء بالنبوة، ثم اخترت خلقي وجعلت خيارهم الأوصياء.**

فقال آدم عليه السلام: يا رب اجعل وصيي خير الأوصياء.

فأوحى الله إليه: يا آدم، أوص إلى شيث فأوصى آدم إلى شيث، وهو هبة الله بن آدم. وأوصى شيث إلى ابنه شبان .. وأوصى شبان إلى مخلث، وأوصى مخلث إلى محوق، وأوصى محوق إلى عثميثا، وأوصى عثميثا إلى أخنوخ وهو إدريس النبي عليه السلام، وأوصى إدريس إلى ناحور، ودفعها ناحور إلى نوح النبي عليه السلام وأوصى نوح إلى سام، وأوصى سام إلى عثامر،

١- الكافي: ج٢ ص٢٢٤، مختصر بصائر الدرجات: ص١٠٤، بحار الأنوار: ج٥٢ ص١١٠.
٢- البقرة: ١٣٢ – ١٣٣.

وأوصى عثامر إلى برعثباشا وأوصى برعثباشا إلى يافث، وأوصى يافث إلى بره، وأوصى بره إلى حفسه، وأوصى حفسه إلى عمران، ودفعها عمران إلى إبراهيم الخليل عليه السلام، وأوصى إبراهيم إلى ابنه إسماعيل، وأوصى إسماعيل إلى إسحاق وأوصى إسحاق إلى يعقوب، وأوصى يعقوب إلى يوسف، وأوصى يوسف إلى بثريا، وأوصى بثريا إلى شعيب، ودفعها شعيب إلى موسى بن عمران عليه السلام، وأوصى موسى إلى يوشع بن النون، وأوصى يوشع إلى داود النبي، وأوصى داود إلى سليمان، وأوصى سليمان إلى آصف بن برخيا، وأوصى آصف إلى زكريا، ودفعها زكريا إلى عيسى بن مريم عليه السلام، وأوصى عيسى إلى شمعون بن حمون الصفا، وأوصى شمعون إلى يحيى بن زكريا، وأوصى يحيى بن زكريا إلى منذر، وأوصى منذر إلى سليمة، وأوصى سليمة إلى بردة، ثم قال عليه السلام: ودفعها إليّ بردة، وأنا أدفعها إليك يا علي، وأنت تدفعها إلى وصيك، ويدفعها وصيك إلى أوصيائك من ولدك واحداً بعد واحد، حتى تدفع إلى خير أهل الأرض بعدك. ولتكفرن بك الأمة، ولتختلفن عليك اختلافاً كثيراً شديداً، الثابت عليك كالمقيم معي والشاذ عنك في النار، والنار مثوى الكافرين) [1].

وعنه عليه السلام أيضاً: (أوصى موسى إلى يوشع بن نون، وأوصى يوشع بن نون إلى ولد هارون ولم يوص إلى ولده ولا إلى ولد موسى أن الله عز وجل له الخيرة يختار ما يشاء ممن يشاء، وبشر موسى ويوشع بالمسيح عليه السلام فلما أن بعث الله عز وجل المسيح عليه السلام قال المسيح لهم: إنه سوف يأتي من بعدي نبي اسمه أحمد من ولد إسماعيل عليه السلام يجئ بتصديقي وتصديقكم عذري وعذركم وجرت من بعدي في الحواريين في المستحفظين وإنما سماهم الله عز وجل المستحفظين، لأنهم استحفظوا الاسم الأكبر ... فلما بعث الله محمداً أسلم له العقب من المستحفظين وكذبه بنو إسرائيل، ودعا إلى الله عز وجل وجاهد في سبيله، ثم أنزل الله جل ذكره عليه أن أعلن فضل وصيك فقال: رب إن العرب قوم جفاة لم يكن فيهم كتاب ولم يبعث إليهم نبياً ولا يعرفون نبوة الأنبياء ولا شرفهم ولا يؤمنون بي إن أنا أخبرتهم بفضل أهل بيتي فقال الله جل ذكره: ﴿وَلاَ تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ﴾[2]، ﴿وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ﴾[3]، فذكر من فضل وصيه ذكراً فوقع النفاق في قلوبهم فعلم رسول الله ذلك وما يقولون فقال الله جل ذكره:

١- أمالي الصدوق: ص٢٤٢.
٢- النحل: ١٢٧.
٣- الزخرف: ٨٩.

يا محمد، ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ﴾[١] فإنهم لا يكذبونك ﴿وَلَكِنَّ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللّهِ يَجْحَدُونَ﴾[٢] لكنهم يجحدون بغير حجة لهم .. ثم قال جل ذكره: ﴿وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ﴾ وكان علي عليه السلام، فكان حقه الوصية التي جعلت له، والاسم الأكبر، وميراث العلم، وآثار علم النبوة) [٣].

فها هو آدم عليه السلام يوصي لوصيه من بعده، ونوح عليه السلام يوصي إلى سام، وإبراهيم إلى ابنه إسماعيل، و إسماعيل إلى إسحاق، وإسحاق إلى يعقوب، ويعقوب إلى يوسف، وموسى إلى يوشع، ويوشع إلى داود، وداود إلى سليمان، وسليمان إلى آصف بن برخيا، وآصف إلى زكريا، وزكريا إلى عيسى بن مريم عليه السلام، وعيسى إلى شمعون الصفا، هكذا نجد الوصية من سنن الحجج الذين أختارهم الله واصطفاهم على خلقه، فلماذا ينّفرد عنهم محمد صلى الله عليه وآله الذي ختم الله به الإرسال منه سبحانه، فلا يوصي لمن بعده ؟!

أليس محمد صلى الله عليه وآله أفضل الأنبياء عليهم السلام، فكيف يترك سنن الله في أنبيائه وحججه ؟!

اللهم إلاّ أن يقال بوجود دليل خاص يُخرج محمداً صلى الله عليه وآله عن عموم هذه السنّة التي امتاز بها الأنبياء والأوصياء، وهو غير موجود في المقام.

نعم يمكن أن يجعلوا حديثاً يُخرج محمداً صلى الله عليه وآله عن عموم سنن الأنبياء عليهم السلام، كما فعلوا ذلك في إرث النبي صلى الله عليه وآله، حيث وضعوا حديثاً مخالفاً للقرآن لكي يصادروا به إرث محمد صلى الله عليه وآله لاهل بيته عليهم السلام [٤].

إلى هنا ننتهي من القسم الأول من القرائن التي تؤكد أصل وجود الوصية، وسنتكلم في القرائن التي تؤيد بعض المضامين المختلف عليها في الليلة الآتية إن شاء الله تعالى وبهذا ينتهي كلامنا لهذه الليلة، والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

١- الحجر: ٩٧.
٢- الأنعام: ٣٣.
٣- غاية المرام: ج٤ ص٢٦٨.
٤- روى حديث نفي الإرث كثير من المحدثين، فقد روى البخاري ومسلم وغيرهما عن عروة بن الزبير، عن عائشة، أنها أخبرته : (أنّ فاطمة بنت رسول الله صلى الله عليه وآله أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله صلى الله عليه وآله ، مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك، وما بقي من خمس خيبر، فقال أبو بكر: إنّ رسول الله صلى الله عليه وآله قال : (لا نورث ما تركنا صدقة، إنّما يأكل آل محمد صلى الله عليه وآله في هذا المال). وإنّي والله لا أُغيِّرُ شيئاً من صدقة رسول الله صلى الله عليه وآله ، عن حالها التي كانت عليها، في عهد رسول الله صلى الله عليه وآله ، ولأعملنَّ فيها بما عمل به رسول الله صلى الله عليه وآله . فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة شيئاً . فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك ...) صحيح البخاري: ج٤ ص٤٢، صحيح مسلم: ج٥ ص١٥٣، مسند أحمد: ج١ ص٢٥.

الحلقة الخامسة:

دفع ما قيل في الوصية وأخبار المهديين عليهم السلام

جاء الأب فوجد أبنائه ينتظرون مجيئه بشوق، فتبادل معهم تحية الإسلام، ثم سألهم عمّا مضى، فقال: هل يوجد عندكم استفسار فيما تقدّم، فأجاب الأولاد: بعدم وجود استفسار عندهم.

فقال **الأب**: إذن نبدأ بذكر القسم الثاني من القرائن، وهي القرائن التي تؤكد بعض مضامين الوصية، ومن ثم نبدأ بدفع الإشكال الثاني الذي توهمه صاحب كتاب الصراط المستقيم وغيره.

القسم الثاني: القرائن التي تؤيد بعض مضامين الوصية التي هي محل الخلاف.

وبما أنكم يا أبنائي سمعتم أغلب الروايات، فسأشير إلى نقاط هذا القسم من المؤيدات والقرائن بصورة إجمالية:

النقطة الأولى: لقد دلت الوصية على وجود مهديين يحكمون الأرض بعد الإمام المهدي عليه السلام، وهم إثنا عشر مهدياً كما تقدم، وهذا المعنى لم تتفرّد به الوصية بل في روايات متعددة، وإليكم بعضاً منها:

عن الإمام السجاد عليه السلام قال: (**يقوم القائم منا ثم يكون بعده اثنا عشر مهدياً**) [1].

وعن الإمام الصادق عليه السلام إنه قال: (**إنّ منّا بعد القائم عليه السلام اثنا عشر مهدياً من ولد الحسين عليه السلام**) [2].

وعن أبي بصير، قال: (قلت للصادق جعفر بن محمد عليه السلام: يا ابن رسول، إني سمعت من أبيك عليه السلام أنه قال: يكون بعد القائم اثنا عشر إماماً. فقال: **إنما قال: اثنا عشر مهدياً ولم يقل اثنا عشر إماماً، ولكنهم قوم من شيعتنا يدعون الناس إلى موالاتنا ومعرفة حقنا**) [3].

وعن الإمام الرضا عليه السلام، قال: (**اللهم صل عليه وعلى آله من آل طه ويس، واخصص وليك ووصي نبيك وأخا رسولك ووزيره وولي عهده إمام المتقين وخاتم الوصيين لخاتم النبيين محمد صلى الله عليه وآله وابنته البتول وعلى سيدي شباب أهل الجنة من الأولين والآخرين وعلى الأئمة**

١- شرح الأخبار: ج٣ ص٤٠٠.
٢- مختصر بصائر الدرجات: ص٤٩.
٣- كمال الدين: ص٣٥٨، مختصر بصائر الدرجات: ص٢١١، بحار الأنوار: ج٥٣ ص١١٥.

الراشدين المهديين السالفين الماضيين وعلى النقباء الأتقياء البررة الأئمة الفاضلين الباقين وعلى بقيتك في أرضك القائم بالحق في اليوم الموعود وعلى الفاضلين المهديين الأمناء الخزنة....)[١].

وعن حبة العرني، قال: خرج أمير المؤمنين عليه السلام إلى الحيرة فقال: (**لتصلن هذه بهذه** وأومى بيده إلى الكوفة والحيرة **حتى يباع الذراع فيما بينهما بدنانير، وليبنين بالحيرة مسجداً له خمسمائة باب يصلي فيه خليفة القائم عجل الله فرجه؛ لأنّ مسجد الكوفة ليضيق عنهم وليصلين فيه اثنا عشر إماماً عدلاً**...) [٢].

ومن الواضح أنّ الرواية تتكلّم عن زمن الظهور، وتبيّن أنّ اثني عشر إماماً عدلاً سيصلون في مسجد يُبنى ويكون له خمسمائة باب، والسبب هو أنّ مسجد الكوفة لا يسع ويضيق بالناس، فمن هم هؤلاء الإثنا عشر أماماً عدلاً غير المهديين الإثني عشر.

وعن أبي جعفر وأبي عبد الله عليه السلام في ذكر الكوفة قال: (... **فيها مسجد سهيل الذي لم يبعث الله نبياً إلا وصلى فيه، ومنها يظهر عدل الله وفيها يكون قائمه والقوام من بعده وهي منازل النبيين والأوصياء والصالحين**) [٣].

فمن هو هؤلاء القوّام بعد القائم عليه السلام غير المهديين الإثني عشر ؟!

وفي دعاء اليوم الثالث من شعبان الوارد عن الحسن العسكري عليه السلام بمناسبة ولادة الإمام الحسين عليه السلام قال فيه: (... **وسيد الأسرة** أي الحسين **الممدود بالنصرة يوم الكرة، المعوض من قتله أن الأئمة من نسله، والشفاء في تربته، والفوز معه في أوبته، والأوصياء من عترته بعد قائمهم وغيبته حتى يدركوا الأوتار ويثأروا الثار ويكونوا خير أنصار**) [٤].

فمن هؤلاء الأوصياء الذين ذكرهم هذا الدعاء والذي قبله غير المهديين الاثني عشر.

النقطة الثانية: أثبتت الوصية أنّ للإمام المهدي عليه السلام ابناً، فقالت: (**فليسلمها إلى ابنه..**).

وهذا معناه أنّ للإمام المهدي عليه السلام ذرية وأبناً، وهذا المعنى تؤيده روايات كثيرة، ذكرناها، وسنذكرها هنا إتماماً للفائدة:

أمّا ما دل على وجود الذرية عموماً فهو:

١- فقه الرضا: ص٤٠٣.
٢- التهذيب: ج٣ ص٢٥٣، جامع أحاديث الشيعة: ج٤ ص٥٤٠، معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج٣ ص١١٢.
٣- التهذيب: ج٦ ص٣١، كامل الزيارات: ج٧٦، وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج٥ ص٢٥٥.
٤- المصباح للكفعمي: ص٥٤٣، مصباح المتهجد: ص٨٢٦ .

وعن الصادق عليه السلام قال في أحد الأدعية المشهورة: (**اللهم كن لوليك القائم بأمرك محمد بن الحسن المهدي عليه وعلى آبائه أفضل الصلاة والسلام في هذه الساعة وفي كل ساعة ولياً وحافظاً وقائداً وناصراً ومؤيداً حتى تسكنه أرضك طوعاً وتمتعه فيها طولاً وعرضاً وتجعله وذريته من الأئمة الوارثين**) [١].

وجاء في الدعاء عن الإمام المهدي عليه السلام في كيفية الصلاة على محمد وآل محمد إلى أن يصل إلى نفسه فيقول عليه السلام: (... **اللهم أعطه في نفسه وذريته وشيعته ورعيته وخاصته وعامته وعدوه وجميع أهل الدنيا ما تقر به عينه وتسر به نفسه** ... إلى قوله عليه السلام: **وصل على وليك وولاة عهده والأئمة من ولده، ومدّ في أعمارهم، وزد في آجالهم، وبلغهم أقصى آمالهم دنيا وآخرة** ..) [٢].

وجاء في دعاء الإمام الرضا عليه السلام للإمام المهدي في عصر الغيبة: (**اللهم أعطه في نفسه وأهله وَوَلَدِه وذريته وأمته وجميع رعيته ما تقر به عينه وتسر به نفسه وتجمع له ملك المملكات كلها**... إلى أن يقول: **اللهم صل على ولاة عهده والأئمة من بعده وبلغهم آمالهم وزد في آجالهم وأعز نصرهم** ...) [٣].

وأمّا ما دل على وجود ابنٍ للإمام المهدي عليه السلام:

فتوجد روايات في ذلك، منها الرواية الأخيرة المتقدمة التي أفردت إبناً للمهدي عليه السلام، وخصته بالدعاء، مضافاً إلى ما يلي:

عن أبي عبد الله عليه السلام أنه قال: (**إنّ لصاحب هذا الأمر غيبتين: أحداهما تطول حتى يقول بعضهم: مات ويقول بعضهم: قتل ويقول بعضهم: ذهب حتى لا يبقى على أمره من أصحابه إلا نفر يسير لا يطلّع على موضعه أحد من ولده ولا غيره إلاّ المولى الذي يلي أمره**) [٤].

ورواه النعماني في الغيبة بهذا المتن: (**إنّ لصاحب هذا الأمر غيبتين: إحداهما تطول حتى يقول بعضهم: مات، وبعضهم يقول: قتل، وبعضهم يقول: ذهب، فلا يبقى على أمره من أصحابه إلاّ نفر يسير، لا يطلع على موضعه أحد من ولي ولا غيره، إلاّ المولى الذي يلي**

١- إقبال الأعمال: ج١ ص١٩١، بحار الأنوار: ج٤٩ ص٣٤٩.
٢- غيبة الطوسي: ص١٨٦، جمال الأسبوع: ص٣٠١.
٣- جمال الأسبوع : ص٣٠٩، مصباح المتهجد: ص٤٠٩، مفاتيح الجنان: ص٦١.
٤- غيبة الطوسي: ص١٦٢.

أمره)، وعلّق عليه النعماني بقوله: ولو لم يكن يروى في الغيبة إلاّ هذا الحديث لكان فيه كفاية لمن تأمله [١].

عن الباقر عليه السلام أنه قال في حديث طويل: (... **ثم قام إليه رجل من صلب أبيه وهو من أشد الناس ببدنه وأشجعهم بقلبه ماخلا صاحب هذا الأمر، فيقول: يا هذا ما تصنع، فو الله إنك لتجفل الناس إجفال النعم أفبعهد من رسول الله صلى الله عليه وآله أم بماذا ؟! فيقول المولى الذي ولي البيعة: والله لتسكتن أو لأضربن الذي فيه عيناك. فيقول القائم: أسكت يا فلان أي والله إنّ معي عهد من رسول الله صلى الله عليه وآله هات لي العيبة، فيأتيه فيقرأ العهد من رسول الله صلى الله عليه وآله فيقول: جعلني الله فداك أعطني رأسك اقبله، فيعطيه رأسه فيقبل بين عينيه ثم يقول: جعلني الله فداك جدد لنا البيعة فيجدد لهم البيعة** ...) [٢].

عن أبي جعفر محمد بن علي عليه السلام أنه قال: (**يكون لصاحب هذا الأمر غيبة في بعض هذه الشعاب** وأومى بيده إلى ناحية ذي طوى **حتى إذا كان قبل خروجه أتى المولى الذي كان معه حتى يلقى بعض أصحابه فيقول: كم أنتم هاهنا ؟ فيقولون: نحو من أربعين رجلاً. فيقول: كيف أنتم ولو رأيتم صاحبكم. فيقولون: والله لو ناوى بنا الجبال لناويناها معه ثم يأتيهم من القابلة ويقول: أشيروا إلى رؤسائكم أو خياركم عشرة فيشيرون إليهم فينطلق بهم حتى يلقوا صاحبهم ويعدهم الليلة التي تليها**...) [٣].

وروى الشيخ المفيد (رحمه الله) في الإرشاد عن الرضا عليه السلام: قال: (**كأني برايات من مصر مقبلات خضر مصبغات حتى تأتي الشامات فتهدى إلى ابن صاحب الوصيات**) [٤].

فمن هو صاحب الوصيات، ومن هو ابنه غير أحمد المذكور في وصية رسول الله صلى الله عليه وآله .

النقطة الثالثة: أنّ بعض الروايات صرّحت بالأسماء الثلاثة التي ذكرت في الوصية كما في رواية حذيفة بن اليمان قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول وذكر المهدي : (**إنّه يبايع بين الركن والمقام اسمه أحمد وعبد الله والمهدي، فهذه أسماءه ثلاثتها**) [٥].

النقطة الرابعة: ما جاء في ذكر الاسم الأول المذكور في الوصية.

١- غيبة النعماني: ص١٧٦.
٢- بشارة الإسلام: ص٢٢٧.
٣- غيبة النعماني: ص١٨٧.
٤- الإرشاد: ص٢٥٠.
٥- غيبة الطوسي: ص٣٠٥.

الرواية الأولى: وقال رسول الله ﷺ، في حديث طويل ... إلى أن قال ﷺ: (**الحقوا به بمكة فإنه المهدي وأسمه أحمد**) [١].

الرواية الثانية: فعن الإمام الباقر عليه السلام، قال: (**إنّ لله كنوزاً بالطالقان، ليس بذهب ولا فضة، إثنا عشر ألفاً بخراسان شعارهم: أحمد .. أحمد، يقودهم شاب من بني هاشم على بغلة شهباء، عليه عصابة حمراء، كأني أنظر إليه عابر الفرات، فإذا سمعتم بذلك فسارعوا إليه ولو حبواً على الثلج**) [٢].

النقطة الخامسة: ما دل على أنّ المهدي اسمه اسم رسول الله ﷺ، واسم أبيه أسم أبي رسول الله ﷺ.

الرواية الأولى: عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: (**لو لم يبق من الدنيا إلا يوم لطول الله تعالى ذلك اليوم حتى يبعث رجلاً مني يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملأ الأرض عدلاً كما ملئت ظلماً**) [٣].

الرواية الثانية: عن أبي الطفيل، إنّ رسول الله ﷺ قال: (**المهدي اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي**) [٤].

ومن المعروف أنّ النبي ﷺ كان يقول: أنا أبن الذبيحين، قال ﷺ لعلي بن أبي طالب عليه السلام: (**يا علي، أنا ابن الذبيحين**) [٥].

والمقصود بالذبيحين هما: عبد الله، وهو الأب المباشر للنبي ﷺ، والثاني: هو إسماعيل بن نبي الله إبراهيم (عليهما السلام)، كما بين ذلك الإمام الرضا عليه السلام.

عن علي بن الحسن بن علي بن فضال، عن أبيه، قال: سألت أبا الحسن علي ابن موسى الرضا (عليهما السلام) عن معنى قول النبي ﷺ: أنا ابن الذبيحين قال: (**يعني إسماعيل ابن إبراهيم الخليل (عليهما السلام) وعبد الله بن عبد المطلب**) [٦].

١- الملاحم والفتن: ص٦٨.
٢- منتخب الأنوار المضيئة: ص٣٤٣.
٣- الغيبة للطوسي: ص١٨٠.
٤- الملاحم والفتن: ص١٥٧.
٥- من لا يحضره الفقيه: ج٤ ص ٣٦٨.
٦- الخصال: ص٥٥.

وروي عن موسى بن جعفر عليه السلام في جوابه لمن أراد أن يستهزء به أنه قال: (... **يا هذا، إن كنت تريد النسب فأنا ابن محمد حبيب الله، ابن إسماعيل ذبيح الله، ابن إبراهيم خليل الله**...)[١].

فالمهدي الذي يكون اسمه اسم رسول الله صلى الله عليه وآله واسم أبيه اسم أبي رسول الله صلى الله عليه وآله، ليس هو الإمام محمد بن الحسن العسكري عليه السلام، إذ أنّ اسم أبيه هو الحسن العسكري عليه السلام، بل المقصود بالمهدي الذي يكون اسمه اسم رسول الله واسم أبيه اسم أبي رسول الله صلى الله عليه وآله هو المهدي الأول الذي ذكره رسول الله في وصيته في ليلة وفاته، وذكر له أسماء ثلاثة: (أحمد، عبد الله، المهدي)، فهو أحمد الحسن عليه السلام الذي احتج بوصية رسول الله صلى الله عليه وآله؛ لأنّ اسمه أحمد، واسم أبيه إسماعيل، فأصبح اسمه كإسم رسول الله صلى الله عليه وآله الذي ذكره القرآن وهو: (أحمد) الذي بشر به عيسى عليه السلام، ﴿**وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقاً لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّراً بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ**﴾[٢].

كما ويكون اسم أبيه اسم أبي رسول الله صلى الله عليه وآله إسماعيل الذي هو أبي رسول الله صلى الله عليه وآله.

وهذا المعنى يؤكد الحقيقة التي تقدمت، وهي أنّ لفظ المهدي لا يمكن أن يكون المقصود به الإمام المهدي عليه السلام في بعض الروايات، بل المقصود به المهدي الأول أحمد وصي ورسول الإمام المهدي عليه السلام.

ومن خلال ما تقدّم يرتفع توهم التعارض بين الروايات التي تقول بأنّ المهدي عليه السلام أبوه الحسن العسكري عليه السلام، وبين الروايات التي تقول اسم أبيه اسم أبي رسول الله صلى الله عليه وآله، كما ويرتفع ما قاله بعضهم بأنّ أسم أبي المهدي هو عبد الله، استناداً للروايات المتقدمة المنقولة عن النبي صلى الله عليه وآله القائلة بأنّ اسم أبيه أسم أبي، فليس المراد باسم أبي في قول رسول الله صلى الله عليه وآله عبد الله، بل المقصود إسماعيل عليه السلام.

ومن هنا ندخل في بيان الرد على الإشكال الثاني الذي أورده صاحب كتاب الصراط المستقيم، ويتلخص فيما يلي: أنّ رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام مخالفة للروايات الصحيحة

١- إعلام الورى بأعلام الهدى: ج٢ ص٢٨.
٢- الصف: ٦.

المتواترة الشهيرة، بأنّه ليس بعد القائم دولة، وأنّه لم يمض من الدنيا إلاّ أربعين يوماً فيها الهرج، وعلامة خروج الأموات، وقيام الساعة. هذه خلاصة الإشكال الثاني.

وذكره صاحب الصراط المستقيم في موضع آخر وأضاف إليها رواية عن النبي ﷺ، فقال: (ليس بعد المهدي عليه السلام دولة واردة إلاّ في رواية شاذة من قيام أولاده من بعده، وهي ما روي عن ابن عباس من قول النبي ﷺ: (**لن تهلك أمة أنا أولها، وعيسى بن مريم آخرها، والمهدي في وسطها**). ومثله روي عن أنس، وهاتان تدلان على دولة بعد دولته، وأكثر الروايات أنه لا يمضي إلاّ قبل القيامة بأربعين يوماً، وهو زمان الهرج، وعلامة خروج الأموات للحساب) [1].

ولأنّ هذه الروايات تدل على خلو الأرض من الحجة لفترة أربعين يوماً، علّق عليها الشيخ الحر العاملي، بعد أن أورد الكلام المتقدّم، وأجاب عنها بأجوبة متعددة لا يسعنا ذكرها الآن، ويمكنكم مراجعتها في كتابه الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة (ص٣٦٥).

لكن الذي يهمنا الوقوف على نقطتين:

الأولى: دعوى مخالفة رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام للروايات الصحيحة المتواترة الشهيرة، بأنّه ليس بعد القائم دولة.

الثانية: وصفه لرواية الوصية بأنها شاذّة، وقد تقدّمت الإجابة عن هذا التوهم في الليلة الماضية، وتقدم أنها ليست بشاذّة.

فمن هنا ينحصر كلامنا في النقطة الأولى، وهي تنحل إلى فرعين:

الأول: دعوى مخالفة رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام للروايات الصحيحة المتواترة الشهيرة.

الثاني: دعوى ليس بعد القائم عليه السلام دولة.

أمّا ما يتعلق في الفرع الأول، فروايات المهديين لا تخالف الروايات الصحيحة؛ لأنّ الروايات على خمسة أقسام بلحاظ دلالتها على عدد المعصومين عليهم السلام:

القسم الأول: الروايات التي بينت أنّ الأئمة عليهم السلام اثنا عشر.

١- كتاب سليم بن قيس بتحقيق محمد باقر الأنصاري: ص٤٧٨، الإرشاد: ج٢ ص٣٨٧، تاج المواليد: ص٧٧، الصراط المستقيم: ج٢ ص٢٥٤، روضة الواعظين: ص٢٦٦. وقد ذكر هذا الإشكال عديد من العلماء، منهم الشيخ المفيد والشيخ الطبرسي، وأنقل لكم ما قاله الطبرسي، قال: وجاءت الرواية الصحيحة: بأنه ليس بعد دولة القائم عليه السلام دولة لأحد، إلاّ ما روي من قيام ولده إن شاء الله تعالى ذلك، ولم ترد به الرواية على القطع والثبات، وأكثر الروايات أنّه لن يمضى عليه السلام من الدنيا إلاّ قبل القيامة بأربعين يوماً، يكون فيها الهرج، وعلامة خروج الأموات، وقيام الساعة، والله أعلم. إعلام الورى: ج٢ ص٢٩٥.

القسم الثاني: الروايات التي دلت على أنّ الأئمة ثلاثة عشر.

القسم الثالث: الروايات التي دلت على أنّ المهديين عليهم السلام إثني عشر.

القسم الرابع: الروايات التي دلت على أنّ المهديين عليهم السلام أحد عشر. وهي رواية واحدة.

القسم الخامس: الروايات التي دلت على أنّ الأئمة عليهم السلام إثني عشر، والمهديين عليهم السلام إثني عشر. وهي رواية الوصية التي ينقلها الشيخ الطوسي.

فالمخالفة المزعومة يمكن تصويرها بين:

أولاً: بين القسم الأول الذي يدل على أنّ عدد الأئمة اثني عشر، وبين القسم الثاني الذي يدل على أنّ عدد الأئمة ثلاثة عشر.

ويمكن الإجابة عن ذلك بنفي المخالفة والتعارض بين القسمين، ببيان أنّ روايات القسم الأول ليس فيها دلالة على الحصر بالاثني عشر، وهذا ما سنتعرّف عليه في دراستنا لروايات القسم الثاني كما سيأتي. فلا يكون بين القسمين مخالفة وتعارض، إذ التعارض إنما يتصور بين النفي والإثبات، وكلا القسمين مثبتين، فلا يوجد بينهما تعارض.

ثانياً: بين القسم الثالث والرابع، ويأتي فيه نفس الكلام المتقدم في القسم الأول والثاني.

ثالثاً: أمّا بين القسم الثاني والثالث، فتوجد بينهما مقابلة لا تعارض، والسر في هذه المقابلة هو: أنّ المهدي الأول عليه السلام من المهديين الاثني عشر، تارة يعد مع الأئمة عليهم السلام فيكون عدد الأئمة ثلاثة عشر، وبالمقابل يكون عدد المهديين أحد عشر، وتارة أُخرى يعد مع المهديين عليهم السلام فيكون عدد المهديين عليهم السلام اثني عشر، كما ويكون عدد الأئمة عليهم السلام اثني عشر.

والسر في عدّ المهدي الأول عليه السلام مع الأئمة عليهم السلام هو علو مقامه ومترلته وأفضليته على جميع المهديين الذين يأتون من بعده، كما ثبت ذلك فيما تقدّم.

فلم يبقَ إلاّ القسم الخامس وهو الدال على أنّ الأئمة اثني عشر، والمهديين كذلك، وهذا جامع لكل الروايات، فلا تعارض بين هذا القسم والأقسام الأربعة المتقدمة بعد معرفة ما تقدم.

فأين المخالفة التي ادعاها المستشكل ؟!

وأمّا ما يتعلق بالفرع الثاني، وهو دعوى ليس بعد القائم عليه السلام دولة.

ففي الحقيقة ليس هذا إلاّ توهم محض، إذ أنّ دولة المهديين عليهم السلام هي امتداد لدولة الإمام المهدي محمد بن الحسن عليه السلام، وليس هي دولة أُخرى، وهذا ما ذكره الشيخ الحر العاملي، حيث

قال: (أن يكون المراد ليس بعد دولة المهدي عليه السلام دولة مبتدأة فلا ينافي الرجعة؛ لأنها دولة ثانية، والأربعون يوما يحتمل كونها فاصلة بين الدولتين) [١].

وهذا القول أعني قوله: أن يكون المراد ليس بعد دولة المهدي عليه السلام دولة مبتدأة فلا ينافي الرجعة؛ لأنها دولة ثانية تدل عليه هذه الرواية:

عن أبان بن تغلب، عن سليم بن قيس الهلالي، عن سلمان الفارسي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: (**ألا أبشركم أيها الناس بالمهدي ؟** قالوا: بلى. قال: **فاعلموا أن الله تعالى يبعث في أمتي سلطاناً عادلاً وإماماً قاسطاً يملأ الأرض قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً. وهو التاسع من ولد ولدي الحسين، اسمه اسمي وكنيته كنيتي. ألا ولا خير في الحياة بعده، ولا يكون انتهاء دولته إلاّ قبل القيامة بأربعين يوماً**) [٢].

ومن المعلوم أنّ دولتهم عليهم السلام هي آخر الدول، فلا بد أن يكون لها امتداد طويل، والقول بانّ القيامة تقوم على شخص الإمام المهدي عليه السلام بعد شهادته بأربعين يوماً قول خالٍ عن الدليل، بل الدليل قائم على خلافه، حيث إنّ روايات المهديين تبطل ذلك. كما أنه لا يساعده الاعتبار، إذ كيف ينتظر الإسلام والمسلمون دهراً طويلاً ليخرج الإمام المهدي عليه السلام، و يظهر الله دينه على الدين كله ولو كره المشركون، ثم يتوفى عليه السلام بعد سبع سنين كما جاء في بعض الروايات، وتكون بعده الرجعة ؟!

لكن الحر العاملي توهم أيضاً بالتنافي بين أخبار المهديين وبين أخبار الرجعة، ولكنه في الحقيقة لا تنافي بينهما.

وسبب توهم التنافي هو اعتقاده بأنّ الروايات التي دلت على أنّ الأئمة اثنا عشر ظاهرة في الحصر كما صرّح بذلك، فقال: (وأحاديث حصر الأئمة عليهم السلام في الاثني عشر أيضا كثيرة جداً)[٣]. وتقدم عدم وجود الحصر بالاثني عشر، كما سيأتينا أيضاً عند دراستنا للروايات الدالة على كونهم ثلاثة عشر.

ويحتمل أنّ سبب التوهم هو ما رواه الشيخ النعماني في كتاب الغيبة: محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري، عن أبيه، عن علي بن سليمان بن رشيد، عن الحسن بن علي الخزاز، قال: (دخل

١- الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة: ص٣٦٧.
٢- كتاب سليم بن قيس بتحقيق محمد باقر الأنصاري : ص٤٧٨.
٣- الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة: ص٣٦٥.

علي بن أبي حمزة على أبي الحسن الرضا عليه السلام فقال له: أنت إمام ؟ قال: **نعم**، فقال له: إني سمعت جدك جعفر بن محمد (عليهما السلام) يقول: لا يكون الإمام إلاّ وله عقب. فقال: **أنسيت يا شيخ أو تناسيت ؟ ليس هكذا قال جعفر عليه السلام، إنما قال جعفر عليه السلام: لا يكون الإمام إلاّ وله عقب إلاّ الإمام الذي يخرج عليه الحسين بن علي (عليهما السلام) فإنه لا عقب له**، فقال له: صدقت جعلت فداك هكذا سمعت جدك يقول) [1].

وبما أنّ الحر العاملي مرتكز في ذهنه أنّ بعد الإمام المهدي عليه السلام تكون الرجعة، فحمل لفظ الإمام الوارد في الرواية: (**لا يكون الإمام إلاّ وله عقب إلاّ الإمام الذي يخرج عليه الحسين بن علي (عليهما السلام) فإنه لا عقب له**)، على الإمام المهدي عليه السلام، والحال أنّ الروايات التي تثبت الذرية للإمام المهدي محمد بن الحسن عليه السلام كثيرة جداً، ولا تصلح هذه الرواية لمعارضتها بناء على الفهم المعروف عندهم، وهو أنّ الرجعة تكون بعد الإمام المهدي عليه السلام حيث إنّ روايات المهديين عليهم السلام تثبت لهم الإمامة بعد أبيهم عليه السلام، وكونهم ولاة عهد أبيهم عليه السلام.

ثم إنّ مقتضى الجمع بين الروايات التي تقول بحكم المهديين عليهم السلام وهذه الرواية التي رواها الشيخ النعماني أن تحمل على المهدي الثاني عشر، وهو المقصود بلفظ الإمام بقوله عليه السلام: (**إلاّ الإمام الذي يخرج عليه الحسين بن علي (عليهما السلام) فإنه لا عقب له**).

وبالتالي يتضح عدم وجود تعارض بين أخبار الرجعة وأخبار المهديين، كما أنّه لا تعارض بين روايات الأئمة الاثني عشر وروايات المهديين عليهم السلام.

كما وأجاب عن ذلك السيد محمد صادق الصدر عن هذا الإشكال، قال (رحمه الله): وأمّا ما ذكر من أنّه ليس بعد دولة القائم دولة لأحد، فهو أمر صحيح؛ لأنه إن أُريد بدولة القائم نظام حكمه فهو نظام مستمر إلى نهاية البشرية تقريباً أو تحقيقاً على ما سنسمع، وليس وراءه حكم آخر.

وإن أُريد به حكمه ما دام في الحياة، بحيث تنتهي البشرية بعده مباشرة، فهو أمر غير محتمل، لأنه أمر تدل كثير من الروايات على نفيه كروايات الرجعة، وروايات الأولياء، وروايات إنّ الساعة لا تقوم إلاّ على شرار الخلق وغير ذلك، بل تدل على ذلك بعض آيات القرآن كآية دابة الأرض بعد العلم بعدم خروجها في زمن المهدي نفسه عليه السلام.

١- غيبة الشيخ الطوسي: ص٢٢٤، دلائل الإمامة: ص٤٣٥.

إذن فالبشرية ستبقى بعد المهدي عليه السلام والنظام سوف يستمر، وإنما يراد من ذلك القول: إنّ ليس بعد دولة القائم دولة لأحد من المنحرفين والكافرين على الشكل الذي قبل ظهوره.

وقال: (وأمّا قوله: وأكثر الروايات أنّه لن يمضي من الدنيا إلاّ قبل القيامة بأربعين يوماً... فهذه الروايات سنسمعها، ومؤداها أن الحجّة سيرفع أي يموت قبل القيامة بأربعين يوماً. وسنرى أنه ليس المراد بالحجة شخص الإمام المهدي بل شخص آخر، قد يوجد بعد زمن المهدي عليه السلام بدهر طويل) [١].

أقول: يشير السيد الصدر إلى مضمون ما جاء في هذه الرواية: عن أبي عبد الله عليه السلام قال: ما زالت الأرض إلاّ ولله تعالى فيها حجة يعرف الحلال من الحرام، ويدعو إلى سبيل الله، ولا تنقطع الحجة من الأرض إلاّ أربعين يوماً قبل القيامة، وإذا رفعت الحجة، أغلق باب التوبة فلا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل .. الآية. أولئك شرار خلق الله وهم الذين يقوم عليهم القيامة [٢].

فالموجود فيها انقطاع الحجة و لم يرد فيها أسم الإمام المهدي عليه السلام، والمهديون حجج أيضاً.

قال العلامة المجلسي: (وإن كان أوصياء الأنبياء وأوصياء الأئمة حججاً أيضاً) [٣].

فالمهديون هم أوصياء الإمام المهدي عليه السلام، كما ثبت في الروايات المتقدمة، فهم حجج أيضاً، ولأجل ورود لفظ الحجة في الروايات فسّر الحر العاملي في كتابه الإيقاظ من الهجعة، الحجة بالعقل في ثاني وجه من وجوه الجمع التي ذكرها بين عدم خلو الأرض من الحجة وبين الروايات التي تقول بخلوها أربعين يوماً ومن بعدها تقوم القيامة، فقال: أو يحمل الحجة فيها على ما هو أعم من الإمام والعقل، لما رواه الكليني وغيره عنهم عليهم السلام: (**إنّ لله على الناس حجتين: ظاهرة وباطنة، والظاهرة: الأنبياء والأئمة عليهم السلام، والباطنة: العقل**) [٤].

وإلى هنا يا أولادي الأعزاء ننهي كلامنا في هذه الليلة، ونلتقي ليلة غدٍ بإذن الله تعالى، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

* * *

١- تاريخ ما بعد الظهور: ص٤١٥.
٢- كمال الدين: ص٣٣٩.
٣- بحار الأنوار: ج٥٣ ص١٤٩.
٤- الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة: ص٣٦٧.

الحلقة السادسة:

دفع ما قيل في رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام

وجلس الأولاد ينتظرون أبيهم ليسمعوا ما يريد أن يقول في هذه الليلة، وكيف يدفع الإشكال الثالث، فجاء الأب وسلم على أولاده فبادلوه السلام بأدب واحترام، فجلس في مكانه، فقال: هل يوجد سؤال يا أولادي الأعزاء ؟

الأولاد: كلا يا أبي، الكلام وإن كان دقيقاً لكنه واضح بحمد الله تعالى.

الأب: إذن لنتكلم في رد الإشكال الثالث.

الأولاد: تفضل يا أبي.

الأب: خلاصة الإشكال الثالث هو: (إنّ البعدية في قوله: (**من بعدهم**) [1] لا تقتضي البعدية الزمانية، بل تكون من قبيل قوله تعالى: ﴿**فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ**﴾، وعليه فيجوز كون هؤلاء زمان الإمام المهدي عليه السلام، وهم نوابه عليهم السلام.

ثم بعد ذلك يشكل ويجيب، قال: إن قلت: قال في الرواية: (**فإذا حضرته يعني المهدي الوفاة فليسلمها إلى ابنه**) ينفي هذا التأويل. قلت: لا يدل هذا على البقاء بعده، يجوز أن يكون لوظيفة الوصية لئلا يكون ميتة جاهلية، ويجوز أن يبقى بعده من يدعو إلى إمامته ولا يضر ذلك في حصر الاثني عشر فيه وفي آبائه).

ولنا على كلامه عدّة نقاط:

النقطة الأولى: إنّ البعدية على قسمين:

الأول: البعدية الزمانية: وهي التي يكون التأخر فيها بلحاظ الزمن، كما لو قلت: جاء علي بعد محمد، فإنّ المفهوم عرفاً من هذا التعبير البعدية الزمانية، أي: إنّ زمن مجيء علي تحقق بعد زمن مجيء محمد.

الثاني: البعدية الرتبية: وهي التي يكون التأخر فيها بلحاظ الرتبة، كما في قوله تعالى: ﴿**مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ**﴾، أي: أنّ مرتبة الإرث متأخرة عن الوصية والدين. فيقدم الدين وما أوصى به الميت ثم تأتي رتبة الإرث.

١- يقصد قوله عليه السلام: ثم يكون من بعدهم اثنا عشر مهدياً.

لذا قال السيد الخوئي في بحث إخراج الخمس بعد المؤنة: (ولكن الظاهر أنّ المراد بالبعدية ليست هي البعدية الزمانية لتدل على أن حدوث الخمس متأخر عن إخراج المؤنة، بل المراد البعدية الرتبية نظير قوله تعالى: ﴿مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ﴾ يعني إنّ مرتبة الخمس متأخرة عن المؤنة، كما أنّ مرتبة الإرث متأخرة عن الوصية والدين، ...) [1].

وبعد أن عرفنا المراد من البعديتين، أقول:

أولاً: إنّ البعدية في الآية الشريفة التي ذكرها في الإشكال وهي قوله تعالى: ﴿فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ﴾ لا يراد منها الزمانية؛ لأنّ الله جل ثناؤه خارج عن الزمن والزمانيات، بل عن كل ما هو من صفات المخلوق، فهو الذي أيّن الأين وهو الأول والآخر.

لكن قياس قوله ﷺ: (**من بعده اثنا عشر مهدياً**) قياس مع الفارق، ففي الآية يجب تأويل البعدية؛ لأنّ الله تعالى مترّه عن الزمن والزمانيات، لكن ما الموجب لتأويل قوله: (**من بعده اثنا عشر مهدياً**) ؟

ثانياً: إنّ الدليل قائم على خلاف هذا التأويل، و نفس صاحب الإشكال اعترف بوجود قرينة من نفس رواية الوصية تبطل هذا التأويل إلاّ أنه أيضاً أولها بتأويل آخر لا دليل عليه أيضاً، وليس هو إلاّ صرف احتمال، والدين ليس مجموعة احتمالات يعتقدها شخص ولا يعتقدها آخر، فقال: (إن قلت: قال في الرواية: (فإذا حضرته يعني المهدي الوفاة فليسلمها إلى ابنه) ينفي هذا التأويل، الخ ...).

ثالثاً: إنّ النبي ﷺ قال: (**فذلك اثنا عشر إماماً، ثم يكون من بعده اثنا عشر مهدياً**).

حيث جاء بحرف (ثم)، وهو حرف عطف يدل في لغة العرب على التشريك في الحكم والترتيب. قال الجوهري: ثم حرف عطف يدل على الترتيب والتراخي [2]، وهذا يدل على أمرين:

الأول: الترتب بين الأئمة عليهم السلام وبين المهديين عليهم السلام، بمعنى أنّ الأئمة عليهم السلام لهم المرتبة الأولى، ومن بعدهم تأتي رتبة المهديين عليهم السلام.

الثاني: تشريك المهديين في كونهم حججاً كما كان الأئمة عليهم السلام كذلك.

وهذا المعنى جاء في روايات أُخرى لا يمكن حملها على البعدية الرتبية.

١- كتاب الخمس: الأول، شرح: ص٢٧٠.
٢- تاج العروس: ج١٦ ص٨٩.

فعن أبي عبد الله عليه السلام في حديث طويل أنه قال: (**يا أبا حمزة، إنّ منا بعد القائم أحد عشر مهدياً من ولد الحسين عليه السلام**) [١].

وعنه عليه السلام: (**إنّ منا بعد القائم عليه السلام اثني عشر مهدياً من ولد الحسين عليه السلام**) [٢].

وعن أبي بصير، قال: (قلت للصادق جعفر بن محمد صلوات الله عليه: يا بن رسول الله، سمعت من أبيك أنه قال: يكون بعد القائم اثني عشر إماماً، فقال: **إنما قال: اثني عشر مهدياً ولم يقل إثنا عشر إماماً، ولكنهم قوم من شيعتنا يدعون الناس إلى موالاتنا ومعرفة حقنا**) [٣].

فهل يصح القول بالبعدية الرتبية في كل هذه الروايات ؟! وقياسها على قوله تعالى: ﴿**فَمَن يَهْدِيهِ مِن بَعْدِ اللَّهِ**﴾؟ وهل يفهم الإنسان العربي من هذه الروايات بأنّ المراد منها البعدية الرتبية لا الزمانية ؟

رابعاً: إنّ النبي صلى الله عليه وآله أمر علياً عليه السلام أن يسلمها للحسن عليه السلام، والحسن للحسين عليه السلام، وهكذا كل إمام يسلمها لآخر بعده، فإن كانت البعدية في الإمام الآخر زمانية كذلك تكون في المهديين، وإن كانت رتبية فكذلك، لوحدة السياق.

خامساً: إنّ البعدية سواء كانت زمانية أم رتبية يثبت المطلوب، كما في قول النبي صلى الله عليه وآله: (**من سرّه أن يحيا حياتي، ويموت مماتي، ويسكن جنة عدن غرسها ربي، فليوال علياً من بعدي، وليقتد بالأئمة من بعدي، فإنهم عترتي خلقوا من طينتي**) [٤].

قال العلامة الأميني: فإنّ هذه التعابير تعطينا خبراً بأنّ الولاية الثابتة لأمير المؤمنين عليه السلام مرتبة تساوق ما ثبت لصاحب الرسالة، مع حفظ التفاوت بين المرتبتين بالأولية والأولوية، سواء أريد من لفظ (بعدي) البعدية الزمانية، أو البعدية في الرتبة) [٥].

وقال السيد علي الميلاني: (لوجود كلمة (بعدي) في ألفاظ الحديث كلها أو أكثرها، فكلمة (بعدي) صريحة في هذا المعنى؛ لأنّ البعدية هذه، إمّا بعدية زمانية أو بعدية رتبية: ربما يستظهر بالدرجة الأولى أن تكون البعدية رتبية، (علي وليكم بعدي) أي غيري، أي ما عداي في الرتبة علي وليكم. أما إذا كانت كلمة (بعدي) بمعنى الزمان والظرف، علي وليكم من بعدي، يدل

١- غيبة الشيخ الطوسي: ص٤٧٨، مختصر بصائر الدرجات: ص٣٨، و: ص١٥٨، بحار الأنوار: ج٥٣ ص١٤٥، معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج٤ ص٧٧، الإيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة: ص٣٦٢.
٢- مختصر بصائر الدرجات: ص٤٩، و: ص١٨٢، بحار الأنوار: ج٥٣ ص ١٤٨.
٣- كمال الدين: ص٣٨٥، مختصر بصائر الدرجات: ص٢١٢، مستدرك سفينة البحار: ج١٠ ص٥١٦.
٤- مناقب ابن شهر آشوب: ج٣ ص٥.
٥- الغدير: ج١ ص٣٧٧.

وجود هذه الكلمة على أنّ أمير المؤمنين ولي المؤمنين بعد رسول الله بلا فصل، وإلاّ لما أسقط بعضهم كلمة (بعدي) في الحديث، لمّا حرفوا هذا الحديث بإسقاط كلمة (بعدي) [١].

فكذلك قوله ﷺ: (**يا علي، إنه سيكون بعدي اثنا عشر إماماً ومن بعدهم اثنا عشر مهدياً**).

فسواء كانت البعدية زمانية أم رتبية يثبت إنّ المهديين عليهم السلام حجج بعد الأئمة بلحاظ الزمن وبلحاظ الرتبة أيضاً.

فعلي بن أبي طالب عليه السلام بعد النبي ﷺ، سواء فسرنا البعدية زمانية أم رتبية، نفس هذا المعنى يجري في أحمد الحسن وصي الإمام المهدي عليه السلام. وبما أنّ علي بن أبي طالب عليه السلام بعد الرسول بلحاظ الزمن والرتبة، فكذلك المهدي الأول أحمد الحسن عليه السلام، ومن هنا يتضح بطلان قوله: (إن قلت: قال في الرواية: (فإذا حضرته يعني المهدي الوفاة فليسلمها إلى ابنه) ينفي هذا التأويل. قلت: لا يدل هذا على البقاء بعده، ...).

والغريب في المقام ما قاله الشيخ الحر العاملي: (أن قوله: (من بعد) لابد فيه من تقدير مضاف، فيمكن أن يقدر من بعد ولادته، أو من بعد غيبته، ويكون إشارة إلى السفراء والوكلاء على الإنس والجن، أو إلى أعيان علماء شيعته في مدّة غيبته، ويمكن أن يقدر من بعد خروجه، فيكونون نواباً له ...) [٢].

فلا موجب للابدية تقدير مضاف فيكون، إمّا من بعد ولادته، فيكون إشارة إلى السفراء والوكلاء، وإمّا تقدير من بعد غيبته، فيكون إشارة إلى السفراء إلى أعيان علماء شيعته في مدّة غيبته، وإمّا تقدير من بعد خروجه، فيكونون نواباً له.

وكأنّه جعل الرواية التي تقول أنّ المهديين قوم من شيعتنا شاهداً على الاحتمال الثالث، حيث أوردها بعد قوله المتقدّم.

والحاصل: أنّ الحر العاملي توهم أنّ أخبار المهديين تنفي الرجعة من جهة، ومن ثانية توهم أنّ الإمام المهدي عليه السلام لا عقب له، كما تقدم وستأتي الإشارة لذلك أيضاً.

سادساً: قوله: (... يجوز أن يكون لوظيفة الوصية لئلا يكون ميتة جاهلية، ...).

١- محاضرات في الاعتقادات: ج١ ص١٦٥.
٢- الأيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة : ص٣٦٩.

في الحقيقة لم أفهم لهذه العبارة وجهاً علمياً، إذ ما فائدة الوصية التي يوصيها الإمام المهدي عليه السلام إلى شخص ليس حجة خصوصاً وهم يقولون أنّ بعد المهدي يكون هرج ومرج أربعين يوماً ثم تقوم القيامة ؟

وكما هو معلوم أنّ الوصي يوصي للوصي من بعده، فلابد من القول أنّ الذي يوصي له المهدي عليه السلام وصياً، وهذه سنّة الأوصياء المعلومة عند الجميع، فلماذا المهدي عليه السلام ينفرد عن هذه السنّة ؟ وما الدليل على انفراده بكونه يوصي إلى شخص غير وصي له ؟

ثم إني لأعجب من تبرير ما تقدم بقوله: (لئلا يكون ميتة جاهلية)، أي: لكي لا يكون الإمام المهدي عليه السلام قد مات بلا وصية عند وفاته فتكون ميتته ميتة جاهلية، فيقول بكون الشخص الذي يوصي له المهدي عليه السلام ليس وصياً له، بل لدفع محذور الميتة الجاهلية، وفي الوقت نفسه يقولون بأنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يوص عند وفاته ؟! فمن الأولى أن لا يموت ميتة جاهلية، فهل أصبح الإمام المهدي عليه السلام أفضل من جدّه محمد صلى الله عليه وآله، أم كان محمد غافلاً عن كون الموت بلا وصية يكون ميتة جاهلية، أم هناك دليل خاص استثنى محمداً صلى الله عليه وآله عن الوصية ؟

وأترك الإجابة لكم يا أبنائي الأعزاء.

واثق: لا اعتقد بوجود عاقل يقول بأنّ النبي صلى الله عليه وآله ترك الأمة بلا وصية أبداً.

محمود: يا أبي، إني لأستغرب من القول بأنّ محمداً لم يوص عند وفاته، وهو يأمر الأئمة عليهم السلام بحضور وفاة كل منهم يتعين عليه أن يوصي للآخر، فكيف هو لا يوصي ؟

أحمد: أبي، لقد قرأت في حياة أبي بكر أنّه أوصى عند وفاته لعمر، وعمر أوصى بجعلها شورى بين أفراد أحدهم علي بن أبي طالب عليه السلام، فإذا كان هذان لم يتركا الوصية فالقول بأن رسول الله لم يوص تجني وظلامة كبيرة للرسول محمد صلى الله عليه وآله، واستغفر الله من قول من قالها ونسبها إليه صلى الله عليه وآله .

الأب: استغفر الله من ظلم رسول الله صلى الله عليه وآله .

سابعاً: قال: (ويجوز أن يبقى بعده من يدعو إلى إمامته، ولا يضر ذلك في حصر الاثني عشر فيه وفي آبائه).

أقول: يتصور الذي يبقى بعد الإمام المهدي عليه السلام ويكون داعياً لإمامته على نحوين:

الأول: أن يكون إنساناً عادياً كالنواب الأربعة الذين كانوا في الغيبة الصغرى.

وهذا ما احتمله الشيخ الحر العاملي، فقال: (فيجوز كون المذكورين في زمن المهدي عليه السلام، ويكونوا نواباً له، كل واحد نائب في جهة، أو في مدّة) [١].

وهذا الكلام لا يمكن قبوله، إذ الروايات تقول بعد وفاة الإمام المهدي عليه السلام، فأي معنى للنيابة بعد وفاته؟ فالنيابة في الحياة لا بعد الوفاة.

الثاني: أن يكون الذي يبقى بعده وصياً له، وإذا كان كذلك لابد أن يكون معصوماً.

أمّا النحو الأول: فلم يرد فيه دليل.

وأمّا النحو الثاني: فالدليل قائم عليه، إذ رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام تدل على أنهم أوصياء المهدي عليه السلام وولاة عهده وهم الأئمة من بعده كما تقدم.

فكيف يقدم الاحتمال الخالي من الدليل، بل مع ورود الدليل على خلافه ؟

وأمّا قوله: (ولا يضر ذلك في حصر الاثني عشر فيه وفي آبائه)، فهذا لا خلاف فيه، فهو أي الإمام المهدي عليه السلام خاتم الأئمة، والقول بوجود المهديين عليهم السلام لا ينفي ذلك، وهذا ما نقله صاحب الإشكال عن السيد المرتضى بقوله: (قال المرتضى: لا يقطع بزوال التكليف عند موته، بل يجوز أن يبقى حصر الاثني عشر فيه، بعد أئمة يقومون بحفظ الدين ومصالح أهله، ولا يخرجنا هذا القول عن التسمية بالاثني عشرية لأنا كلفنا بأن نعلم إمامتهم إذ هو موضع الخلاف وقد بينا ذلك بياناً شافياً فيهم، ولا موافق لنا عليهم، فانفردنا بهذا الاسم عن غيرنا من مخالفيهم) [٢].

فإلى هنا يا أولادي الأعزاء ينتهي كلامنا في هذه الليلة، ونلتقي ليلة غدٍ بإذن الله تعالى، والحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

* * *

١- الأيقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة: ص٣٦٩.
٢- الصراط المستقيم: ج٢ ص١٥٢، الإيقاظ من الهجعة: ص٣٦٨.

الحلقة السابعة:

دفع ما قيل في الوصية وروايات المهديين عليهم السلام

وكما اعتاد الأخوة الثلاثة في كل ليلة، أن يسمعوا حواراً في معالم الدعوة اليمانية، ويتباحثوا في دلائلها بحرص شديد، جاء الأب وسلم على أولاده، فردّوا عليه السلام، وتبادلوا التحيات، فقال **أحمد**: يا أبي، قبل أن نبدأ في حوارنا لنشرب فنجاناً من القهوة.

فقال **الأب**: ما بالك اليوم يا أحمد كأنك متعب.

فقال **أحمد**: لا يا والدي، ولكن في دفعك لهذه الإشكالات دقة وعمق تحتاج إلى منبه، فشربوا القهوة، وبعد أن انتهوا، بدأ الأب ببيان موضوع حوارهم لهذه الليلة، فقال: انتهينا يا أولادي إلى الإشكال الرابع من إشكالات صاحب كتاب الصراط المستقيم، وخلاصة هذا الإشكال هي: إنّ الرواية التي بينت وصية رسول الله صلى الله عليه وآله آحادية توجب ظناً، ومسألة الإمامة علمية، فلا تثبت إلاّ بالقطع واليقين.

ومن هنا يا أبنائي لنقف عند هذا الكلام وندرسه دراسة موضوعية لنخرج بنتيجة علمية، ولنرى هل يمكن أن يثبت هذا الإشكال أمام النقد العلمي ؟

إنّه أدعى أنّ وصية رسول الله صلى الله عليه وآله من أخبار الآحاد، وأخبار الآحاد توجب الظن، ومسألة الإمامة لابد أن تثبت بطريق علمي يقيني قطعي غير ظني، فرواية الوصية لا يمكن أن تثبت الإمامة لمن يأتون بعد الإمام المهدي عليه السلام، لأنّها لا تفيد القطع واليقين، بل تفيد الظن.

ويرد على هذا الكلام عدّة نقاط:

النقطة الأولى: إنّ الشيخ الطوسي بعد أن ذكر رواية الوصية ومجموعة من الروايات، قال: فإن قيل: دلوا أولاً على صحة هذه الأخبار، فإنها [أخبار] آحاد لا يعول عليها فيما طريقه العلم، وهذه مسألة علمية، ثم دلوا على أنّ المعني بها من تذهبون إلى إمامته، فإنّ الأخبار التي رويتموها عن مخالفيكم وأكثر ما رويتموها من جهة الخاصة إذا سلمت فليس فيها صحة ما تذهبون إليه، لأنها تتضمن (العدد فحسب، ولا تتضمن) غير ذلك، فمن أين لكم أن أئمتكم هم المرادون بها دون غيرهم.

قلنا: أمّا الذي يدل على صحتها فإنّ الشيعة الإمامية يروونها على وجه التواتر خلفاً عن سلف، وطريقة تصحيح ذلك موجودة في كتب الإمامية في النصوص على أمير المؤمنين عليه السلام، والطريقة واحدة [١].

النقطة الثانية: أنّ رواية الوصية رواها الشيخ الطوسي، وهو أشهر من أن يُعرّف، فلا يمكن أن ينقل رواية غير معتمد عليها، لأنّه من الأمور المعيبة فلا يمكن أن ينسب ذلك لشيخ الطائفة، قال الشيخ الحر: بل المعلوم من حال أرباب السير والتواريخ: أنهم لا ينقلون من كتاب غير معتمد مع تمكنهم من النقل من كتاب معتمد فما الظن برئيس المحدثين، وثقة الإسلام ورئيس الطائفة المحقة ؟ [٢].

النقطة الثالثة: من المعروف أنّ أخبار الآحاد إذا كانت محفوفة بقرائن تكون خارجة عن التقسيم الرباعي الذي قسموا الحديث طبقاً لها، وهذا المعنى ذكره الشيخ الحر العاملي، فقال: (أنهم اتفقوا على أن مورد التقسيم أي تقسيم الخبر إلى ضعيف وصحيح وموثق وحسن هو خبر الواحد الخالي عن القرينة. وقد عرفت: أن أخبار كتبنا المشهورة محفوفة بالقرائن، وقد اعترف بذلك أصحاب الاصطلاح الجديد في عدة مواضع قد نقلنا بعضها. فظهر ضعف التقسيم المذكور وعدم وجود موضوعه في الكتب المعتمدة. وقد ذكر صاحب (المنتقى) أن: أكثر أنواع الحديث المذكورة في دراية الحديث بين المتأخرين من مستخرجات العامة، بعد وقوع معانيها في أحاديثهم، وأنه لا وجود لأكثرها في أحاديثنا. وإذا تأملت وجدت التقسيم المذكور من هذا القبيل) [٣].

وقد تقدم أنّ رواية الوصية محفوفة بقرائن كثيرة تدل على صحتها، فلا داعٍ للإعادة هنا.

النقطة الرابعة: قوله: (ومسألة الإمامة علمية، فلا تثبت إلاّ بالقطع واليقين).

أقول: يرد عليه:

أولاً: إن كانت مسألة الإمامة مسألة علمية، لا تثبت إلاّ بالقطع واليقين، فلماذا ذهبوا إلى القول بعدم إمكان المشاهدة لصاحب العصر والزمان عليه السلام، بسبب توقيع السمري، وهو من أخبار الآحاد عندهم، بل مخدوش في سنده، إمّا بالإرسال، وإمّا بمجهولية الراوي، ولا يفيد القطع

١- الغيبة للشيخ الطوسي: ص١٥٦.
٢- وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج٣٠ ص٢٥٣.
٣- وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج٣٠ ص٢٦٢.

واليقين طبقاً للموازين المتبعة عندهم ؟! ومسألة المشاهدة للإمام وادعاء السفارة عنه أيضاً مسألة علمية.

ثانياً: إنّ القطع واليقين حاصلان، لكون رواية الوصية محفوفة بالقرائن التي توجب ذلك، وقد تقدمت. وعليه فيمكن الاستدلال بها على الإمامة.

وإلى هنا يا أولادي ينتهي جوابنا عن الإشكال الرابع، وسأبين لكم الإشكال الخامس، ومن ثم نناقشه لنراه هل يصمد أمام النقد العلمي، أم أنّه مجرّد توجيه وتبرير قد يلجأ إليه صاحبه، لأجل دفع توهم عنده ؟

وخلاصة هذا الإشكال هو: إنّ النبي صلى الله عليه وآله لم يبين المتأخرين بجميع أسمائهم، ولا كشف عن صفاتهم مع الحاجة إلى معرفتهم، فيلزم تأخير البيان عن الحاجة.

ويمكن مناقشة هذا التوهم بعدّة نقاط:

النقطة الأولى: لا يلزم على الرسول صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام بيان كل شيء، بل لكل شيء وقته وأهله، وهم أعلم بالوقت منّا، بل وهناك أسرار كثيرة متعلقة بالإمام المهدي أخفاها أهل البيت عليهم السلام وأشاروا إلى أمهات المسائل التي تعرّف الأمة بإمامها، وهذا ما يظهر من كثير من الروايات، وإليكم يا أبنائي بعضاً من تلك الروايات:

روى الشيخ الصدوق: (... **وهكذا يكون سبيل القائم عليه السلام له علم إذا حان وقت خروجه انتشر ذلك العلم من نفسه** ...) [1].

وهذا هو مقتضى الحكمة؛ لأنّ لكل وقت وزمان علم خاص يبث في زمان دون آخر، وهذا ما تشهد له روايات كثيرة ، والتي منها هذه الرواية.

وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: (**العلم سبعة وعشرون حرفاً، فجميع ما جاءت به الرسل حرفان فلم يعرف الناس حتى اليوم غير الحرفين فإذا قام قائمنا أخرج الخمسة والعشرين حرفاً فبثها في الناس و ضم إليها الحرفين حتى يبثها سبعة وعشرين حرفاً**) [2].

١- كمال الدين وتمام النعمة: ص١٥٥، بحار الأنوار: ج٣٦ ص٢٠٨.
٢- مختصر بصائر الدرجات: ص١١٧.

فهي تدل بصراحة على أنّ هناك علماً مذخوراً يأتي به القائم عليه السلام، ولذا قال السيد الخوئي (رحمه الله): (ومن هنا قد ورد في بعض الروايات إنّ أحكاماً بقيت عند صاحب الأمر عجل الله تعالى فرجه الشريف وهو عليه السلام بعد ظهوره يبين تلك الأحكام للناس) [١].

وكذلك نجد بعض الروايات تبيّن أنّ عدم تسمية المهدي عليه السلام مما عهد به رسول الله لعلي بن أبي طالب عليه السلام.

فعن أبا جعفر عليه السلام: (**سأل عمر بن الخطاب أمير المؤمنين عليه السلام فقال: أخبرني عن المهدي ما أسمه ؟ فقال عليه السلام: أمّا اسمه فإن حبيبي عهد إليّ أن لا أحدث به حتى يبعثه الله**) [٢].

وعن أمير المؤمنين عليه السلام أنه قال: (**وأشهد على رجل من ولد الحسين لا يسمى ولا يكنى حتى يظهر أمره فيملأها عدلاً كما ملئت جوراً** ...) [٣].

كما وتوجد روايات تبين أنّ أهل البيت عليهم السلام متحفظين على شخصية صاحب الأمر عليه السلام؛ لأنها من الأسرار.

عن أحمد بن محمد بن أبي نصر، قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن مسألة فأبى وأمسك، ثم قال: (**لو أعطيناكم كلما تريدون كان شراً لكم وأخذ برقبة صاحب هذا الأمر**، ...) [٤].

كل هذه الروايات وغيرها تؤكد أنّ آل محمد عليهم السلام أخفوا هذه الشخصية لأهميتها، وأبهموا كثيراً من الأمور المتعلقة بها، في الوقت نفسه نجدهم بينوها بياناً شافياً واضحاً كالشمس في رابعة النهار، وهنا تتجلى حكمة آل محمد عليهم السلام، بحيث أحكوا الأمر ومنعوا المدعين منه، في الوقت نفسه بينوه ببيان شافٍ ووافٍ.

قال الشيخ المفيد: (إنّ أقوال الأئمة عليهم السلام كانت تخرج على ظاهر يوافق باطنه الأمن من العواقب في ذلك. ويخرج منها ما ظاهره خلاف باطنه للتقية والاضطرار. ومنها ما ظاهره الإيجاب والإلزام، وهو في نفسه ندب ونفل واستحباب. ومنها ما ظاهره نفل وندب، وهو على الوجوب. ومنها عام يراد به الخصوص، وخاص يراد به العموم، وظاهر مستعار في غير ما وضع له حقيقة الكلام، وتعريض في القول للاستصلاح والمداراة وحقن الدماء. وليس ذلك بعجيب

١- محاضرات في أصول الفقه: ج٥ ص٣٢٠.
٢- الإمامة وتبصرة: ص١١٧، كمال الدين: ص٦٣٨، بحار الأنوار: ج٥١ ص٣٦.
٣- غيبة النعماني: ص٦٨، ورواه في الوسائل عن أبي جعفر الباقر عليه السلام: وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج١٦ ص٢٣٨.
٤- الكافي: ج٢ ص٢٢٤، بحار الأنوار: ج٧٢ ص٧٧.

منهم ولا ببدع، والقرآن الذي هو كلام الله عزّ وجلّ وفيه الشفاء والبيان قد اختلفت ظواهره، وتباين الناس في اعتقاد معانيه ...) [١].

فبعد جهلنا بحقيقة مقاصد أئمة الدين كما ذكر الشيخ المفيد من جهة، ومعرفتنا أنّ أهل البيت تقصدوا في إخفاء الأمور المتعلقة بعصر الظهور من جهة ثانية، لا يصح القول: بأنّ النبي صلى الله عليه وآله لماذا لم يسمِ المتأخرين بأسمائهم وصفاتهم، فالأمر قد بينته الروايات بأنه سر آل محمد صلى الله عليه وآله، ولا يريدون إطلاع الناس عليه، لأسباب كثيرة:

منها: ما تقدم من أنّ لكل علم أهل ووقت، وهم عليهم السلام أعلم بالوقت ؟

ومنها: خشية إذاعة سرّهم.

ولهذا نجد أهل البيت عليهم السلام أكدوا على مسألة كتمان سرّهم.

عن أبي حمزة، عن علي بن الحسين عليه السلام، قال: (**وددت والله أني افتديت خصلتين في الشيعة لنا ببعض لحم ساعدي: الـ نزق وقلة الكتمان**) [٢].

وعن أبي جعفر عليه السلام: (**ولاية الله أسرها إلى جبرئيل عليه السلام، وأسرها جبرئيل إلى محمد صلى الله عليه وآله، وأسرها محمد إلى علي، وأسرها علي إلى من شاء الله، ثم أنتم تذيعون ذلك، من الذي أمسك حرفاً سمعه ؟** قال أبو جعفر عليه السلام: **في حكمة آل داود ينبغي للمسلم أن يكون مالكاً لنفسه، مقبلاً على شأنه، عارفاً بأهل زمانه، فاتقوا الله ولا تذيعوا حديثنا**) [٣].

وعن خالد بن نجيح، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: (**إنّ أمرنا مستور مقنع بالميثاق، فمن هتك علينا أذله الله**) [٤].

وعن عيسى بن أبي منصور، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (**نفس المهموم لنا المغتم لظلمنا تسبيح وهمه لأمرنا عبادة وكتمانه لسرنا جهاد في سبيل الله**) [٥].

النقطة الثانية: إنّ قبح تأخير البيان عن وقت الحاجة مختلف فيه، فيكون الإشكال مبنائياً، فمنهم من قال بها ومنهم من رفضها، وعليه فلا يرد الإشكال المتقدّم على من لم يؤمن بها فيكون النقاش مبنائياً.

١- المسائل السروية: ص٧٦.
٢- الكافي: ج٢ ص٢٢١.
٣- الكافي: ج٢ ص٢٢٤.
٤- الكافي:ج٢ ص٢٢٦.
٥- الكافي:ج٢ ص٢٢٦.

فمن القائلين بالقبح العلامة الحلي وصاحب المعالم، حيث قال الأول: (... لا يجوز تأخير البيان عن وقت الحاجة، وإلاّ لزم تكليف ما لا يطاق ...) [١].

وقال الثاني: (فاعلم: أنه لا خلاف بين أهل العدل في عدم جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة. وأمّا تأخيره عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة، فأجازه قوم مطلقاً، ومنعه آخرون مطلقاً، ....) [٢].

ومن الذين قالوا بعدم صحة هذه القاعدة المحقق النائيني، قال: (لكن التحقيق أن يقال إنّ العقلاء حين كونهم في مقام البيان وإن كان بنائهم على بيان تمام ماله دخل في ما يتعلق بأحكامهم وعدم تأخيره عن مقام التخاطب فضلاً عن مقام الحاجة، إلاّ أنّ ذلك إنما هو في ما لم تجر عادة المتكلم على إظهار تمام مراده بقرائن منفصلة لأجل مصلحة تقتضي ذلك، ضرورة أنّه مع وجود المصلحة المقتضية التأخير لا قبح في تأخير البيان عن وقت الحاجة فضلاً عن وقت الخطاب، فإذا فرض كون المتكلم حكيماً وأنّه يراعي الحكمة والمصلحة في بيان مراده في كل وقت بخصوصه لم يكن تأخير بعض مراداته عن وقت الحاجة قبيحاً) [٣].

وقال تلميذه السيد الخوئي: (فالتحقيق في المقام أن يقال: إنّ قبح تأخير البيان عن وقت الحاجة إنما هو لأحد أمرين لا ثالث لهما.

الأول: أنّه يوجب وقوع المكلف في الكلفة والمشقة من دون مقتض لها في الواقع كما إذا افترضنا ان العام مشتمل على حكم إلزامي في الظاهر ولكن كان بعض أفراده في الواقع مشتملاً على حكم ترخيصي، فإنه لا محالة يوجب إلزام المكلف ووقوعه بالإضافة إلى تلك الأفراد المباحة في المشقة والمكلفة من دون موجب ومقتض لها، وهذا من الحكيم قبيح.

الثاني: أنّه يوجب إلقاء المكلف في المفسدة أو يوجب تفويت المصلحة عنه كما إذا افترضنا ان العلم مشتمل على حكم ترخيصي في الظاهر، ولكن كان بعض أفراده في الواقع واجباً أو محرماً، فإنه على الأول يوجب تفويت المصلحة الملزمة عن المكلف، وعلى الثاني يوجب إلقائه في المفسدة، وكلاهما قبيح من المولى الحكيم.

ولكن من المعلوم إنّ هذا القبيح قابل للرفع، ضرورة أنّ المصلحة الأقوى إذا اقتضت إلقاء المكلف في المفسدة أو تفويت المصلحة عنه أو إلقائه في الكلفة والمشقة فلا قبح فيه أصلاً. فإذا لا

١- مبادئ الوصول: ص١٦١.
٢- معالم الدين وملاذ المجتهدين: ص١٥٧.
٣- تقرير بحث النائيني للسيد الخوئي: ج١ ص٥٠٨.

يكون قبح تأخير البيان عن وقت الحاجة كقبح الظلم ليستحيل انفكاكه عنه، بل هو كقبح الكذب يعني أنه في نفسه قبيح مع قطع النظر عن طرو أي عنوان حسن عليه.

فإذا افترضنا أنّ المصلحة تقتضي تأخير البيان عن وقت الحاجة وكانت أقوى من مفسدة تأخيره أو كان في تقديم البيان مفسدة أقوى منها فبطبيعة الحال لا يكون تأخيره عندئذ قبيحاً، بل هو حسن ولازم .....، فالنتيجة إنّ قبح تأخير البيان عن وقت الحاجة بما أنه ذاتي بمعنى الاقتضاء دون العلة التامة فلا مانع من تأخيره عن وقت الحاجة إذا اقتضته المصلحة الملزمة التي تكون أقوى من مفسدة التأخير، أو كان في تقديم البيان مفسدة أقوى من مفسدة تأخيره ولا يكون عندئذٍ قبيحاً.

وبكلمة أخرى إنّ حال تأخير البيان عن وقت الحاجة في محل الكلام كحال تأخيره في أصل الشريعة المقدسة حيث إن بيان الأحكام فيها كان على نحو التدريج واحداً بعد واحد لمصلحة التسهيل على الناس، نظراً إلى أن بيانها دفعة واحدة عرفية يوجب المشقة عليهم وهي طبعاً توجب النفرة والإعراض عن الدين وعدم الرغبة إليه. ومن الطبيعي إنّ هذا مفسدة تقتضي أن يكون بيانها على نحو التدريج ليرغب الناس إليه رغم أنّ متعلقاتها مشتملة على المصالح والمفاسد من الأول فتأخير البيان وتدريجيته إنما هو لمصلحة تستدعي ذلك وهي التسهيل على الناس ورغبتهم إلى الدين ومن الواضح إن هذه المصلحة أقوى من مصلحة الواقع التي تفوت عن المكلف.

ومن هنا قد ورد في بعض الروايات إنّ أحكاماً بقيت عند صاحب الأمر عجل الله تعالى فرجه الشريف وهو عليه السلام بعد ظهوره يبيّن تلك الأحكام للناس، ومن المعلوم إنّ هذا التأخير إنما هو لمصلحة فيه أو لمفسدة في البيان .....، وعليه فلا إشكال في تخصيص عمومات الكتاب والسنة الواردة في عصر النبي الأكرم صلى الله عليه وآله بالمخصصات الواردة في عصر الأئمة الأطهار عليهم السلام حيث إنّ المصلحة تقتضي تأخيرها عن وقت الحاجة والعمل أو كانت في تقديمها مفسدة ملزمة تمنع عنه) [1].

وطبقاً للكلام الذي ذكراه النائيني والخوئي، حتى لو كان عدم ذكر أسماء المهديين عليهم السلام من قبيل تأخير البيان عن وقت الحاجة، فلا يكون قبيحاً، إذ أنّ النبي صلى الله عليه وآله أخفى أسماءهم لمصلحة أقوى من بيانها.

١- محاضرات في أصول الفقه: ج٥ ص٣٢٠.

النقطة الثالثة: إنّ عدم ذكر أسماء المهديين عليهم السلام ليس من قبيل تأخير البيان عن وقت الحاجة، بل من قبيل تأخير البيان عن وقت الخطاب وهو جائز بالإجماع:

أمّا جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب، فقد صرح غير واحد من العلماء بجواز تأخير البيان عن وقت الخطاب، قال الشيخ الطوسي: (فعندنا إنّ تأخير البيان يجوز عن وقت الخطاب، وإنما لا يجوز عن وقت الحاجة) [١].

وأمّا كون ما نحن فيه من قبيل تأخير البيان عن وقت الخطاب، فهو ما تقدم في النقطة الأولى. مضافاً إلى هذه الرواية التي رواه الشيخ النعماني في غيبته:

عن معاذ بن كثير، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد عليه السلام أنّه قال: (**الوصية نزلت من السماء على رسول الله صلى الله عليه وآله كتاباً مختوماً، ولم يترل على رسول الله صلى الله عليه وآله كتاب مختوم إلاّ الوصية، فقال جبرئيل عليه السلام: يا محمد، هذه وصيتك في أمتك إلى أهل بيتك. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: أي أهل بيتي، يا جبرئيل ؟ فقال: نجيب الله منهم وذريته ليورثك في علم النبوة قبل إبراهيم، وكان عليها خواتيم، ففتح علي عليه السلام الخاتم الأول ومضى لما أمر فيه، ثم فتح الحسن عليه السلام الخاتم الثاني ومضى لما أمر به، ثم فتح الحسين عليه السلام الخاتم الثالث فوجد فيه: أن قاتل واقتل وتقتل واخرج بقوم للشهادة، لا شهادة لهم إلا معك، ففعل، ثم دفعها إلى علي بن الحسين عليه السلام ومضى، ففتح علي بن الحسين الخاتم الرابع فوجد فيه: أن أطرق واصمت لما حجب العلم، ثم دفعها إلى محمد بن علي عليه السلام ففتح الخاتم الخامس فوجد فيه: أن فسر كتاب الله تعالى وصدق أباك وورث ابنك العلم واصطنع الأمة، وقل الحق في الخوف والأمن ولا تخش إلاّ الله، ففعل، ثم دفعها إلى الذي يليه**، فقال معاذ بن كثير: فقلت له: وأنت هو ؟ فقال: **ما بك في هذا إلا أن تذهب يا معاذ فترويه عني، نعم، أنا هو**، حتى عدد عليّ اثنا عشر اسماً، ثم سكت، فقلت: ثم من ؟ فقال: **حسبك**) [٢].

فنلاحظ في هذه الرواية لكل إمام خاتم يعمل بما فيه، لأنهم عليهم السلام مكلفون من الله تعالى بالعمل بهذا الخاتم، كل حسب زمانه ووقته، وهذا لا يلزم منه تأخير البيان عن وقت الحاجة، بل هذا مقتضى التدرج في التبليغ وقيادة الأمة، ثم إنّ قوله عليه السلام: حسبك، يشعر بأنّ بعده كلام إلاّ أنه لم يحن وقته في زمن سؤال السائل.

١- عدة الأصول (ط . ق): ج٣ ص١١.
٢- غيبة النعماني: ص٦٠، بحار الأنوار: ج٣٦ ص٢١٠.

ثم إننا غير مكلفين بمعرفة المهديين عليهم السلام إلاّ في وقت ظهور أولهم عليه السلام، فكيف يكون تأخير البيان في عدم ذكر اسماهم من قبيل تأخير البيان عن وقت الحاجة ؟ وإلاّ للزم تأخير ذكر أسماء الأئمة المعصومين في الشرائع السابقة من قبيل تأخير البيان عن وقت الحاجة، وهذا لا يمكن أن يقول به أحد.

قال السيد المرتضى: (لا يقطع بزوال التكليف عند موت المهدي عليه السلام، بل يجوز أن يبقى بعده أئمة يقومون بحفظ الدين ومصالح أهله، ولا يخرجنا ذلك عن التسمية بالاثني عشرية؛ لأنّا كلفنا أن نعلم إمامتهم، وقد بينا ذلك بيانا شافيا، فانفردنا بذلك عن غيرنا) [١].

والملفت أنّ صاحب الإشكال قد أجاب عنه في مكان آخر من نفس الكتاب، حيث قال: إن قيل: إنّ الإمامة إن كانت ركناً في الدين، فقد أخل الله ورسوله بها قبل يوم الغدير، إذ فيه أنزل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ ولزم أن من مات قبل ذلك، لم يكن مؤمناً لفوات ركن من إيمانه، وفيه تأخير البيان عن [وقت] الحاجة، وإن لم تكن ركناً لم يضر تركها. قلنا: هي ركن من بعد موت النبي صلى الله عليه وآله لقيامه مقامه، فلا تأخير عن الحاجة ولا شك أن دين النبي صلى الله عليه وآله إنما تكمل تدريجاً بحسب الحوادث، أو أنه كمل قبل فرض التكليف، والميتون قبل الغدير كمل الدين لهم بالنبي صلى الله عليه وآله، والخطاب للحاضرين، وليس فيه تكميل الدين لغيرهم. على أنّ النبي صلى الله عليه وآله نص على علي في مواضع شتى في مبدأ الأمر ... [٢].

أقول: هذا الكلام الذي ذكره يجري بعينه في المهديين عليهم السلام أيضاً.

النقطة الرابعة: إنّ النبي صلى الله عليه وآله وآله الطاهرين عليهم السلام بينوا للأمة المهديين عليهم السلام وكونهم بعد الإمام المهدي عليه السلام لكنهم لم يذكروا أسماء المهديين الذين يأتون بعد المهدي الأول عليه السلام، ولنسمي هذا بياناً إجمالياً، كما في كثير من الأمور التي بينها الشرع بياناً إجمالياً، كعالم البرزخ والجنة والنار، إلاّ أنّ ذلك لا يبرر إنكار تلك العوالم، إذ ليس الملاك في عدم الإنكار هو العلم التفصيلي، وإلاّ لزم إنكار كثير من الحقائق التي اخبر بها الله تعالى وأنبياؤه وأوصياؤه عليهم السلام، فالرجعة نحن مؤمنون بها لقيام الدليل عليها لا لأنها قد بُينت لنا بياناً تفصيلياً.

ففي ما نحن فيه يأتي نفس الكلام، فالمهديون عليهم السلام بينهم أهل البيت عليهم السلام، بأنهم أوصياء الإمام المهدي محمد بن الحسن عليه السلام، والقوّام من بعده، وقد بينت دورهم الروايات بياناً تفصيلياً

١- الصراط المستقيم: ج٢ ص١٥٢.
٢- الصراط المستقيم: ج١ ص٣١٤.

غاية ما في الأمر أنّ أسماءهم لم تبين وإن كنت أعتقد أنهم عليهم السلام بينوهم في الروايات لكنا نجهل ذلك لكن هذا لا يسوغ رد كل الأحاديث التي جاءت فيهم عليهم السلام، وقد تقدم ذكرها فيما مضى.

إلى هنا يا أولادي الأعزاء ننهي حوارنا في هذه الليلة، ونلتقي في الليلة القادمة بتوفيق الله ومشيئته، والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

* * *

الحلقة الثامنة:

دفع ما قيل في الوصية و روايات المهديين عليهم السلام

وهكذا كما في كل ليلة يلتقي الأب بأبنائه ويتحاورون في معالم دعوة الحق، فجاء الأب ووجد الأبناء ينتظرونه ليسمعوا منه ما يقول، فتبادلوا التحية والسلام، فقال الأب: إلى أين انتهينا في ليلة البارحة، فقال واثق: انتهينا من الإشكال الخامس واليوم نبدأ بالإشكال السادس.

الأب: خلاصة الإشكال السادس هو: إنّ رواية الوصية فيها زيادة، وهذه الزيادة شاذة لا تعارض الشائعة الذائعة. وهذه الزيادة هي ذكر النبي صلى الله عليه وآله للمهديين عليهم السلام، وهذا يتعارض مع ما هو شائع بين المصنفين من أنّه ليس بعد دولة القائم دولة لأحد، بل بعد شهادة الإمام المهدي عليه السلام تكون الرجعة. ولا ترتفع المعارضة إلاّ برد هذه الرواية.

هذا هو الإشكال السادس، وسأبينه في نقاط:

النقطة الأولى: دعوى أنّ رواية الوصية فيها زيادة شاذة، وهذه الشاذة لا تعارض الشائعة الذائعة.

أقول: إنّه يقصد بالزيادة التي جاءت في الوصية، هي قوله صلى الله عليه وآله: (**فإذا حضرته** أي محمد بن الحسن العسكري عليه السلام **الوفاة فليسلمها إلى ابنه أول المقربين، له ثلاثة أسامي: اسم كإسمي واسم أبي، وهو عبد الله، وأحمد، والاسم الثالث: المهدي، هو أول المؤمنين**).

وقد تقدّم أنّ الزيادة التي ذكرها لم تتفرّد بها الوصية، بل جاءت في روايات كثيرة أشرنا إليها فيما سبق، منها: رواية حذيفة ابن اليمان التي ذكر فيها نفس الأسماء الثلاثة الموجودة في رواية الوصية.

ومنها: الرواية التي تبين أنّ للإمام المهدي عليه السلام ابناً يطلّع عليه في زمن غيبته الكبرى.

ومنها: الرواية التي دلت على أنّ الرايات تُهدى لابن صاحب الوصيات، وصاحب الوصيات هو الإمام المهدي عليه السلام، والرايات تُهدى إلى ابنه وهو المذكور في الوصية.

ومنها: الروايات التي دلت على وجود مهديين اثني عشر يأتون بعد الإمام المهدي عليه السلام.

ومنها: الروايات التي دلت على وجود شاب يخرج في المشرق وهو من أهل بيت الإمام المهدي عليه السلام.

ومنها: الروايات التي تثبت وجود الذرية للإمام المهدي عليه السلام، وليس هذه الذرية إلاّ المهديين الاثني عشر عليهم السلام.

ومنها: الروايات التي دلت على وجود قوّام بعد الإمام المهدي عليه السلام، وقد تقدّمت كل هذه الروايات يا أولادي الكرام في الحلقات السابقة.

الأولاد: نعم يا والدي.

الأب: فبعد كل هذه الروايات التي تؤكد ما سمّاها بالزيادة، إمّا بالنص عليها كرواية حذيفة ابن اليمان المتقدمة، أو بالإشارة كباقي الروايات الأخرى، فكيف يمكن أن توصف تلك الزيادة بالشذوذ ؟

وأمّا بالنسبة لمعارضة الزيادة كما يقول للروايات الشائعة، فهو مجرد وهم خالٍ عن الدليل، إذ أثبتنا فيما تقدّم أنّ روايات المهديين لا تعارض روايات الأئمة الاثني عشر، كما أنها لا تعارض روايات الرجعة، وكذا لا تعارض الروايات القائلة برفع الحجة من الأرض أربعين يوماً، كما تقدم وسيأتي أيضاً.

والقول بالمعارضة توهم محض، و ضرب من ضروب الاجتهاد الظني العاري عن الدليل .

النقطة الثانية: إنّ هذه الزيادة الشاذة تعارض ما هو شائع بين المصنفين الذين قالوا: ليس بعد دولة القائم عليه السلام دولة لأحد.

فيرد عليه أولاً: إنّ الكثير من العلماء تعرضوا لروايات المهديين و لم يقطعوا بنفيها، كما أنهم لم ينفوا التكليف بعد الإمام المهدي عليه السلام، فلماذا لم يفهموا منها التعارض:

قال السيد المرتضى (رحمه الله): (لا يقطع بزوال التكليف عند موته، بل يجوز أن يبقى حصر الاثني عشر فيه، بعد أئمة يقومون بحفظ الدين ومصالح أهله، ولا يخرجنا هذا القول عن التسمية بالاثني عشرية؛ لأنا كلفنا بأن نعلم إمامتهم إذ هو موضع الخلاف وقد بينا ذلك بياناً شافياً فيهم، ولا موافق لنا عليهم، فانفردنا بهذا الاسم عن غيرنا من مخالفيهم) [1].

وقال الشيخ الطبرسي (رحمه الله): (وجاءت الرواية الصحيحة: بأنه ليس بعد دولة القائم عليه السلام دولة لأحد، إلاّ ما روي من قيام ولده إن شاء الله تعالى ذلك، و لم ترد به الرواية على

١- الصراط المستقيم: ج٢ ص١٥٢، الايقاظ من الهجعة بالبرهان على الرجعة: ص٣٦٨.

القطع والثبات، وأكثر الروايات أنه لن يمضى عليه السلام من الدنيا إلاّ قبل القيامة بأربعين يوماً، يكون فيها الهرج، وعلامة خروج الأموات، وقيام الساعة، والله أعلم) [1].

فكلام السيد المرتضى واضح في أنّه بصدد المحاججة مع الخصم، لأجل الحفاظ على اسم الفرقة الإثني عشرية، لذا فهو يقول نحن لا نقطع بارتفاع التكليف بعد شهادة الإمام المهدي عليه السلام، بل يجوز أن يبقى بعد شهادته عليه السلام من يقوم بعده بحفظ الدين ومصالح أهله، إلاّ إنّ ذلك لا يخرجنا عن كوننا اثني عشرية، ويعلل ذلك بأننا مكلفين أن نعلم إمامة الأئمة الإثني عشر، وهو الذي حصل فيه الخلاف بيننا وبين غيرنا، فغيرنا لا يعتقد بإمامتهم ونحن نعتقد بها، فانفردنا نحن بهذه التسمية.

وكلامه صريح في:

أولاً: عدم القطع بارتفاع التكليف بعد شهادة الإمام المهدي عليه السلام.

ثانياً: جواز أن يبقى بعد شهادة الإمام المهدي عليه السلام من يقوم بعده بحفظ الدين ومصالح أهله.

لكن يقول السيد المرتضى إنّ الالتزام بهذين الأمرين لا يخرجنا عن كوننا اثني عشرية، (لأنا كلفنا بأن نعلم إمامتهم إذ هو موضع الخلاف وقد بينا ذلك بياناً شافياً فيهم، ولا موافق لنا عليهم، فانفردنا بهذا الاسم عن غيرنا من مخالفيهم).

فكلام السيد المرتضى (رحمه الله) في صدد بيان انفراد الشيعة بإسم الاثني عشرية، وهدفه الدفاع والحفاظ على التسمية بالإثني عشرية فقط.

بل حتى صاحب الإشكال يظهر منه ذلك، حيث ذكر عبارة السيد المرتضى تأييداً لكلامه، قال: إن قلت: قال في الرواية: (فإذا حضرته يعني المهدي الوفاة فليسلمها إلى ابنه) ينفي هذا التأويل، قلت: لا يدل هذا على البقاء بعده يجوز أن يكون لوظيفة الوصية، لئلا يكون ميتة جاهلية، ويجوز أن يبقى بعده من يدعو إلى إمامته ولا يضر ذلك في حصر الاثني عشر فيه وفي آبائه.

قال المرتضى: لا يقطع بزوال التكليف عند موته، بل يجوز أن يبقى حصر الاثني عشر فيه، بعد أئمة يقومون بحفظ الدين ومصالح أهله، ولا يخرجنا هذا القول عن التسمية بالاثني عشرية

١- إعلام الورى بأعلام الهدى: ج٢ ص٢٩٥.

لأنا كلفنا بأن نعلم إمامتهم إذ هو موضع الخلاف وقد بينا ذلك بياناً شافياً فيهم، ولا موافق لنا عليهم، فانفردنا بهذا الاسم عن غيرنا من مخالفيهم.

وكذلك كلام الطبرسي، فأنّه لم ينفِ وجود المهديين الذين هم أولاد الإمام المهدي عليه السلام، وإنما لم يثبت عنده ذلك بدرجة القطع، ولعل السبب هو توهم المعارضة بين الروايات القائلة بمضي الحجة قبل أربعين يوم من قيام القيامة وبين روايات المهديين عليهم السلام، ويؤيد هذا انه بعد أنّ ذكر عدم القطع والثبات من الروايات التي دلت على قيام ولد الإمام عليه السلام من بعده، قال: (وأكثر الروايات أنّه لن يمضي عليه السلام من الدنيا إلاّ قبل القيامة بأربعين يوماً..) [1].

ثانياً: قد تقدم في الحلقات السابقة عدم وجود التعارض، بين القول بدولة المهديين وبين القول بالرجعة، فلا داعي للإعادة.

النقطة الثالثة: إنّ بعد شهادة الإمام المهدي عليه السلام تكون الرجعة.

والجواب عن هذه النقطة اتضح مما تقدم في الحلقات السابقة، فإنّ الرجعة لا تكون بعد الإمام محمد بن الحسن المهدي عليه السلام، بل بعد المهدي الثاني عشر عليه السلام، فهو المهدي الذي يخرج عليه الحسين عليه السلام، وهو المقصود بالمهدي الذي ليس له عقب في الروايات.

النقطة الرابعة: لا ترتفع المعارضة إلاّ برد رواية الوصية.

والجواب عن هذه النقطة واضح بعد أن اتضح لكم عدم وجود معارضة بين روايات المهديين وبين روايات الرجعة. وافتراض المعارضة توهم صِرْفٌ خالٍ عن الحجة بل الحجة على خلافه كما تقدم.

ثم إني لا ينقضي عجبي من قوله: (إلاّ برد رواية الوصية)، والحال أنّ روايات أهل البيت استفاضت في النص على عدم جواز الرد لرواياتهم، وإليكم يا أولادي بعضاً من هذه الروايات:

عن أبي عبيدة الحذاء، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سمعته يقول: (**أما والله إنّ أحب أصحابي إليّ أورعهم وأفقههم وأكتمهم لحديثنا، وإن أسوأهم عندي حالاً وامقتهم إلي الذي إذا سمع**

١- قال ذلك أيضاً الشيخ المفيد في الإرشاد: ج٢ ص٣٨٦، وكذلك ابن أبي الفتح الإربلي في كشف الغمة: ج٣ ص٢٦٦.
وقال الشيخ الصدوق في كمال الدين وتمام النعمة ص٧٧: (... إنّ عدد الأئمة عليهم السلام اثنا عشر والثاني عشر هو الذي يملأ الأرض قسطاً وعدلاً، ثم يكون بعده ما يذكره من كون إمام بعده أو قيام القيامة ولسنا مستعبدين في ذلك إلاّ بالإقرار باثني عشر إماماً اعتقاد كون ما يذكره الثاني عشر عليه السلام بعده ...).
ومن الذين نص على المهديين بعد الإمام المهدي عليه السلام الشيخ علي النمازي الشاهرودي وقال: (لا إشكال في ذلك وهو منصوص عليه في الروايات،..) راجع مستدرك سفينة البحار: ج١٠ ص٥١٦.

الحديث ينسب إلينا ويروى عنا فلم يعقله ولم يقبله قلبه، اشمأز منه وجحده، وكفر بمن دان به، وهو لا يدري لعل الحديث من عندنا خرج، و إلينا أسند، فيكون بذلك خارجاً من ولايتنا) [١].

قال النبي صلى الله عليه وآله: (**من رد حديثاً بلغه عني فأنا مخاصمه يوم القيامة، فإذا بلغكم عني حديث لم تعرفوا فقولوا: الله أعلم)** [٢].

عن أبي بصير، عن أحدهما (عليهما السلام) قال: (**لا تكذبوا بحديث آتاكم مرجئي ولا قدري ولا خارجي نسبه إلينا فإنكم لا تدرون لعله شيء من الحق فتكذبوا الله عز وجل فوق عرشه)** [٣].

وإلى هنا ننتهي من مناقشتنا للإشكال السادس.

أمّا الإشكال السابع فخلاصته: إنّ أكثر الروايات عبّرت: وتسعة من ولد الحسين. ويجب حصر المبتدأ في الخبر.

ويرد عليه:

أولاً: إنّ تلك الروايات ناظرة إلى الأئمة عليهم السلام، ولا تنافيها الروايات التي تذكر المهديين عليهم السلام.

ثانياً: إنّ البعض ينكر اطراد هذه القاعدة، فليس دائماً يجب حصر المبتدأ في الخبر، فقد قال المحدث البحراني في الحدائق، في بحث الصيغة التي يقع فيها الطلاق: (ولا يرد على هذا حصر المبتدأ في خبره؛ لأنّ ذلك غير مطرد كما حقق في محله) [٤].

ومن هنا جاء في حاشية الدسوقي: (واعلم أن المبتدأ إذا كان معرفاً بأل الجنسية وكان خبره ظرفاً أو جاراً ومجروراً أفاد الحصر أي حصر المبتدأ في الخبر كالكرم في العرب، والأئمة من قريش أي لا كرم إلاّ في العرب ولا أئمة إلاّ من قريش) [٥].

والمبتدأ هنا (تسعة)، وهو غير محلى بأل الدال على الجنس.

ثالثاً: لو سلمنا جدلاً بهذه القاعدة، فهي أجنبية ولا ربط لها فيما نحن فيه، إذ هي تصح مع عدم وجود النص، فيستظهر الوجوب المزعوم أعني وجوب حصر المبتدأ بالخبر ، بينما

١- بصائر الدرجات: ص٥٥٧.
٢- ميزان الحكمة: ج١ ص٥٤٩.
٣- ميزان الحكمة: ج١ ص٥٤٩.
٤- الحدائق الناضرة: ج٢٥ ص٢٠٣.
٥- حاشية الدسوقي: ج٤ ص٤١٥.

النصوص دلت على وجود مهديين من ولد الحسين عليه السلام، فهذه الروايات تلغي استظهار الحصر المزعوم.

رابعاً: ورد عن أهل البيت عليهم السلام أنهم أمروا شيعتهم بالأخذ بقولهم الأخير، فعن أبي عبد الله عليه السلام قال: (**أرأيتك لو حدثتك بحديث العام ثم جئتني من قابل فحدثتك بخلافه، بإيهما كنت تأخذ ؟** قال: قلت: كنت آخذ بالأخير. فقال لي: **رحمك الله**) [١].

وعن المعلى بن خنيس، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: (إذا جاء حديث عن أولكم وحديث عن آخركم بايهما نأخذ ؟ قال: **خذوا به حتى يبلغكم عن الحي فإن بلغكم عن الحي فخذوا بقوله**. قال: ثم قال أبو عبد الله عليه السلام: **إنّا والله لا ندخلكم إلاّ فيما يسعكم**).

قال في الكافي بعد نقل هذا الخبر: وفي حديث آخر: (**خذوا بالأحدث**) [٢].

ومن الواضح أنّ رواية الوصية تبيّن آخر وأحدث كلمات النبي التي نطق بها في ساعة وفاته، فالمتعين هو العمل بها طبقاً للروايات المتقدمة.

ثم إنّ المعروف في فقه الحوزة العلمية حالياً، في حالة تغيّر فتوى المجتهد يقولون بوجوب العمل بالفتوى المتأخرة، فلو اعتبروا أنّ الرسول مفتياً كما يعتبرونه وآله عليهم السلام أناساً عرفيين ويحملون كلماتهم على المتفاهم عليه عرفاً، والحال إنّ الكثير من كلماتهم لم تأتِ على ما يفهمه العرف لا رسولاً من عند الله تعالى، فيجب عليهم معاملته معاملة الفقيه الذي تغير رأيه في مسألة ما، فيجب عليهم العمل بالفتوى المتأخرة، وهذه الوصية هي آخر ما نطق به محمد صلى الله عليه وآله في ليلة وفاته، فلماذا هذا الإصرار على ردّها.

مع الأخذ بنظر الاعتبار أنّ الأئمة الذين أتوا بعد رسول الله صلى الله عليه وآله أكدوا مضامين الوصية بأكثر من رواية كما تقدّمت الإشارة إلى ذلك.

أفهل يصح بعد كل هذا بمقتضى موازين القرآن والسنة أن ترد هذه الوصية وترفض ؟!

إلاّ اللهم أن يقولوا بوجود ثالث للثقلين لم يذكره رسول الله صلى الله عليه وآله، وهو من المعايير والموازين التي توزن بها الروايات، وبهذا يخالفون قول النبي الذي يحصر الهداية بالقرآن والعترة، ويكونون في الحقيقة كمن قال: (حسبنا كتاب الله).

١- الكافي: ج١ ص٦٧.
٢- الكافي: ج١ ص٦٧.

غاية ما في الأمر أنّ ذلك القائل (حسبنا كتاب الله) اكتفى بواحد من الثقلين وهو القرآن، بينما هم زادوا ثالثاً وهو رأي الفقهاء فأصبحوا يتعبدون بقول الفقهاء في كل شيء حتى في العقائد والضروريات التي لا تقليد فيها عند نفس الفقهاء.

والنتيجة لا الذي اكتفى بالقرآن كان مصيباً، ولا الذي زاد شيئاً ثالثاً و لم يكتفِ بالثقلين مصيباً.

ومن هنا إن دققتم النظر تجدون الذي اكتفى بكتاب الله رد الوصية، واتهم الرسول صلى الله عليه وآله بالهجر وحاشا المصطفى من ذلك ، وكذلك تجد من زاد على الثقلين ثالثاً انتهى إلى نفس النتيجة، فرد الوصية المقدسة لرسول الله محمد صلى الله عليه وآله ورفضها.

وأمّا الإشكال الثامن الذي خلاصته: إنّ هؤلاء المهديين لم يذكروا في التوراة ولا في غيرها، ولا أخبر النبي صلى الله عليه وآله برؤيتهم ليلة إسرائه إلى حضرة ربه. وبما أنّه لم يذكروا لا في التوراة ولا في غيرها، ولا أخبر النبي صلى الله عليه وآله بهم عند ما اسري به فلا يمكن الأخذ برواية الوصية والروايات التي ذكرت المهديين.

فيرد على هذا التوهم:

أولاً: إنّ القول بعدم ذكر المهديين في الكتب السابقة إنما يدل على جهل قائله، إذ أنّ النصوص التي في الكتب السابقة أشارت إلى الأئمة والمهديين عليهم السلام، وإليكم نصاً من الكتب السابقة:

جاء في الإصحاح الرابع: ((١) بعد هذا نظرت وإذا باب مفتوح في السماء والصوت الأول الذي سمعته كبوق يتكلم معي قائلاً: اصعد إلى هنا فأريك ما لا بد أن يصير بعد هذا. (٢) وللوقت صرت في الروح وإذا عرش موضوع في السماء وعلى العرش جالس. (٣) وكان الجالس في المنظر شبه حجر اليشب والعقيق وقوس قزح حول العرش في المنظر شبه الزمرد. (٤) وحول العرش أربعة وعشرون عرشا. ورأيت على العروش أربعة وعشرين شيخاً جالسين متسربلين بثياب بيض وعلى رؤوسهم أكاليل من ذهب. (٥) ومن العرش يخرج بروق ورعود وأصوات...) [1].

وهؤلاء الأربعة والعشرون هم الأئمة والمهديون، كما بيّن ذلك السيد أحمد الحسن اليماني عليه السلام في رسالة الهداية.

١- الانجيل، الاصحاح الرابع: ص٣٩٩.

فتلاحظون يا أبنائي أنّ هذا النص يتوافق مع الوصية تماماً.

ثانياً: أمّا قوله: (ولا أخبر النبي ﷺ برؤيتهم ليلة إسرائه إلى حضرة ربه).

فأقول: يرد عليه:

١ قد تقدّم سابقاً إنّ تأخير البيان عن وقت الحاجة لمصلحة أهم لا قبح فيه، فضلاً عن تأخيره عن وقت الخطاب فهذا لم يقل بقبحه أحدٌ على الإطلاق، وموردنا من هذا القبيل، كما نص المرتضى والطبرسي على ذلك، حيث صرحوا بأننا مكلفون بمعرفة الأئمة الاثني عشر، ولا يمنع أن يأتي بعد الإمام المهدي عليه السلام من يستخلفه في الأرض، وقد تقدّم عليكم قولهما يا أبنائي، فالرسول ﷺ لم يخبر بهم، إمّا لأنّ مصلحة الكتمان أهم، أو لعدم الحاجة إلى الإخبار بهم في ذلك الوقت، كما عهد منه التدرّج في تبليغ الأحكام وكشف الحقائق لأهلها الذين يتحملونها؛ لأنّ أمرهم صعب مستصعب، كما يقول أمير المؤمنين عليه السلام: (**إنّ أمرنا صعب مستصعب، لا يحمله إلاّ عبد مؤمن امتحن الله قلبه للإيمان، ولا يعي حديثنا إلاّ صدور أمينة وأحلام رزينة**) [١].

٢ إنّ الرسول محمد ﷺ حكيم، ويعرف مقتضى التدرّج في بيان الحقائق؛ لأنّهم أمروا أن يكلموا الناس على قدر عقولهم كما يقول النبي ﷺ: (**إنا معاشر الأنبياء أمرنا أن نكلم الناس على قدر عقولهم**) [٢].

كما أنّهم أعلم بالوقت كما يقول إمامنا الصادق عليه السلام [٣]، لا أننا نحاكم رسول الله ﷺ، لأنه لم يذكر المهديين إلاّ في ليلة وفاته، وما داموا هم كذلك فلا يسألوا عمّا يفعلوا، بل أمرنا الله بالتعبد بما يأتينا من النبي ﷺ، قال تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ [٤]، وبما يأتينا من عترته عليهم السلام.

١- نهج البلاغة بشرح محمد عبده: ج٢ ص١٢٩.

٢- الكافي: ج١ ص٢٣. رواه بهذا السند: جماعة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسن بن علي ابن فضال، عن بعض أصحابنا، عن أبي عبد الله عليه السلام.

٣- روى ابن شهر آشوب في المناقب: حدث إبراهيم عن أبي حمزة عن مأمون الرقي، قال: (كنت عند سيدي الصادق عليه السلام إذ دخل سهل بن حسن الخراساني فسلم عليه ثم جلس فقال له، يا ابن رسول الله، لكم الرأفة والرحمة وأنتم أهل بيت الإمامة ما الذي يمنعك أن يكون لك حق تقعد عنه وأنت تجد من شيعتك مائة ألف يضربون بين يديك بالسيف ؟ فقال له عليه السلام: **اجلس يا خراساني رعى الله حقك**، ثم قال: **يا حنفية، اسجري التنور**، فسجرته حتى صار كالجمرة وابيض علوه، ثم قال: **يا خراساني، قم فاجلس في التنور**، فقال الخراساني: يا سيدي يا ابن رسول الله لا تعذبني بالنار أقلني أقالك الله، قال: **قد أقلتك**، فبينما نحن كذلك إذ أقبل هارون المكي ونعله في سبابته فقال: السلام عليك يا ابن رسول الله، فقال له الصادق: **الق النعل من يدك واجلس في التنور**. قال: فألقى النعل من سبابته ثم جلس في التنور، وأقبل الإمام يحدث الخراساني حديث خراسان حتى كأنه شاهد لها ثم قال: **قم يا خراساني وانظر ما في التنور**. قال: فقمت إليه فرأيته متربعاً فخرج إلينا وسلم علينا، فقال له الإمام: **كم تجد بخراسان مثل هذا** ؟ فقلت: والله ولا واحداً، فقال عليه السلام: **لا والله ولا واحداً أما أنا لا نخرج في زمان لا نجد فيه خمسة معاضدين لنا نحن أعلم بالوقت**) مناقب آل أبي طالب: ج٣ ص٣٦٢.

٤- الحشر: ٧.

٣ عدم إخباره برؤية المهديين عليهم السلام في الإسراء والمعراج لا يعني عدم جواز الإخبار بهم عند وفاته، فهل لأحد ولاية على رسول الله صلى الله عليه وآله لكي يقوّم أفعاله، أم أنّه صلى الله عليه وآله هو الأولى بالمؤمنين من أنفسهم، وهو بطبيعة الحال يراعي مصلحة الإسلام، ومن هنا نستكشف أنّ عدم إخباره بهم في ذلك الوقت كان لهدف أهم ومصلحة عليا عائدة للإسلام.

قال تعالى: ﴿بَلْ يُرِيدُ كُلُّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ أَن يُؤْتَى صُحُفاً مُّنَشَّرَةً﴾[١].

وقال أمير المؤمنين عليه السلام: (**كأنهم أئمة الكتاب وليس الكتاب إمامهم**)[٢].

وإلى هنا ننتهي من الإشكال الثامن. وبه ينتهي كلامنا لهذه الليلة يا أعزائي، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

* * *

١- المدثر: ٥٢.
٢- نهج البلاغة: ج٢ ص٣١.

الحلقة التاسعة:

دفع ما قيل في رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام

حضر الأولاد وهم ينتظرون قدوم أبيهم لكي يكملوا حوارهم في الدعوة اليمانية المباركة، فجاء الأب وتبادل مع أبنائه تحية الإسلام، فقال: إلى أين انتهى بناء الكلام يا أبنائي ؟

فقال **واثق**: إلى الإشكال التاسع يا أبي.

الأب: خلاصة الإشكال التاسع هو: إنّ النبي صلى الله عليه وآله لمّا عدد الأئمة الاثني عشر، قال للحسن: لا تخلوا الأرض منهم، ويعني به زمان التكليف، فلو كان بعدهم أئمة لخلت الأرض منهم، ويبعد حمل الخلو على أن المقصود به أولادهم، لأنّه من المجاز، ولا ضرورة تحوج إليه.

ويرد عليه:

إنّ الروايات التي نصّت على عدم خلو الأرض منهم عليهم السلام، جاءت بألفاظ ثلاثة:

الأول: لفظ الحجّة، كما قال أمير المؤمنين عليه السلام، قال: (**لا تخلو الأرض من قائم لله بحجة. إمّا ظاهراً مشهوراً أو خائفاً مغموراً، لئلا تبطل حجج الله و بيناته**) [1].

وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: (**لو لم يبق في الأرض إلاّ اثنان لكان أحدهما الحجة على صاحبه**) [2].

وعنه عليه السلام، قال: (**لن تخلو الأرض من حجة عالم يحيى فيها ما يميتون من الحق**، ثم تلا هذه الآية: ﴿**يُرِيدُونَ أَن يُطْفِؤُواْ نُورَ اللّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللّهُ إِلاَّ أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ**﴾) [3].

وعنه عليه السلام، قال: (**ما زالت الأرض إلاّ ولله تعالى فيها حجة يعرف الحلال من الحرام، ويدعو إلى سبيل الله، ولا تنقطع الحجة من الأرض إلاّ أربعين يوماً قبل القيامة، وإذا رفعت الحجة، أغلق باب التوبة فلا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل الآية. أولئك شرار خلق الله وهم الذين يقوم عليهم القيامة**) [4].

١- نهج البلاغة بشرح محمد عبده: ج٤ ص٣٧.
٢- بحار الأنوار: ج٣٢ ص٥٢.
٣- التوبة: ٣٢. بصائر الدرجات : ص٥٠٧.
٤- كمال الدين: ص٣٣٩.

الثاني: الإمام، فعن أبي حمزة الثمالي، قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: تبقى الأرض بغير إمام ؟ قال: (**لو بقيت الأرض بغير إمام لساخت**) [١].

الثالث: إثنا عشر، عن أبي جعفر الباقر، عن أبيه، عن جدّه، قال: (**قال رسول الله صلى الله عليه وآله : أني واثنا عشر من أهل بيتي أولهم علي ابن أبي طالب أوتاد الأرض التي امسكها الله بها أن تسيخ بأهلها، فإذا ذهبت الإثنا عشر من أهلي ساخت الأرض بأهلها ولم تنظروا**) [٢].

ولهذا نشاهد في الرواية التي استشكل بها صاحب الإشكال، ذكرت العترة الهادية، وهم آل محمد صلى الله عليه وآله أولاً، ومن ثم عطفت لفظ الحجّة على الإمام تارة، وأخرى عطفت لفظ الإمام على الحجّة، (**قلت: يا رسول الله، فقولك: إنّ الأرض لا تخلو من حجة ؟ قال: نعم، علي هو الإمام والحجة بعدي، وأنت الحجة والإمام بعده**)، مما يدل على أنّهم أخذوا كحجج عليهم السلام في الأرض، كما صرّح الرسول صلى الله عليه وآله في نفس الرواية: (**وإنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك، ظاهر ليس بالمطاع، أو خائف مغمور**).

وإليكم نص الرواية: عن الحسن بن علي عليه السلام قال: (**خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله يوماً، فقال بعد ما حمد الله وأثنى عليه: معاشر الناس، كأني ادعى فأجيب، وإني تارك فيكم الثقلين: كتاب الله وعترتي أهل بيتي، ما إن تمسكتم بهما لن تضلوا، فتعلموا منهم ولا تعلموهم فإنهم أعلم منكم، لا تخلو الأرض منهم، و لو خلت إذاً لساخت بأهلها، ثم قال: اللهم إني أعلم أن العلم لا يبيد ولا ينقطع، وإنك لا تخلي أرضك من حجة لك على خلقك، ظاهر ليس بالمطاع، أو خائف مغمور، لكيلا يبطل حجتك، ولا يضل أولياؤك بعد إذ هديتهم، أولئك الأقلون عدداً الأعظمون قدراً عند الله. فلما نزل عن منبره قلت: يا رسول الله، أمّا أنت الحجة على الخلق كلهم ؟ قال: يا حسن، إنّ الله يقول: ﴿إِنَّمَا أَنتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [٣]، فأنا المنذر وعلي الهادي، قلت: يا رسول الله، فقولك: إنّ الأرض لا تخلو من حجة ؟ قال: نعم، علي هو الإمام والحجة بعدي، وأنت الحجة والإمام بعده، والحسين هو الإمام والحجة بعدك، ولقد نبأني اللطيف الخبير أنه يخرج من صلب الحسين ولد يقال: له علي سمي جدّه علي، فإذا مضى الحسين قام بالأمر بعده علي ابنه، وهو الحجة والإمام، ويخرج الله من صلب علي ولداً سميي**

١- بصائر الدرجات: ص٥٠٨.
٢- الكافي: ج١ ص٥٣٤.
٣- الرعد: ٧.

وأشبه الناس بي، علمه علمي وحكمه حكمي، وهو الإمام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله من صلبه مولوداً يقال له جعفر أصدق الناس قولاً وفعلاً، وهو الإمام والحجة بعد أبيه.

ويخرج الله تعالى من صلب جعفر مولوداً سمي موسى بن عمران، أشد الناس تعبداً، فهو الإمام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب موسى ولداً يقال له: علي، معدن علم الله وموضع حكمه، فهو الإمام والحجة بعد أبيه.

ويخرج الله تعالى من صلب علي مولوداً يقال له: محمد، فهو الإمام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب محمد مولوداً يقال له علي، فهو الإمام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب علي مولوداً يقال له: الحسن، فهو الإمام والحجة بعد أبيه، ويخرج الله تعالى من صلب الحسن الحجة القائم إمام زمانه ومنقذ أوليائه، يغيب حتى لا يرى يرجع عن أمره قوم ويثبت عليه آخرون ﴿وَيَقُولُونَ مَتَى هَذَا الْوَعْدُ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ﴾[1]، ولو لم يبق من الدنيا إلاّ يوم واحد لطول الله ﷻ ذلك اليوم حتى يخرج قائمنا فيملاها قسطاً وعدلاً كما ملئت جوراً وظلماً، فلا يخلو الأرض منكم، أعطاكم الله علمي وفهمي، ولقد دعوت الله تبارك وتعالى أن يجعل العلم والفقه في عقبي وعقب عقبي ومن زرعي وزرع زرعي) [2].

وكما أنّ الأئمة حجج فالمهديون كذلك، وكما أنّ الأئمة قوّام، كما ذكرت الرواية المتقدمة: (**فإذا مضى الحسين قام بالأمر بعده علي ابنه، وهو الحجة والإمام**)، فكذلك المهديون عليهم السلام، وكما أنّ المهديين أئمة أيضاً كما ثبت فيما سبق، غاية ما في الأمر أنّ المهديين عليهم السلام بحسب المقام أقل مقاماً من الأئمة كما تقدم ذلك.

وأمّا قوله: (ويبعد حمل الخلو على أنّ المقصود به أولادهم، لأنّه من المجاز، ولا ضرورة تحوج إليه).

فهو واضح البطلان بعد أن عرفنا أنّ المراد بالاثني عشر الأئمة كمثال للحجج الذي لا تخلوا منهم هذه الأرض لا في الماضي ولا في الآتي.

فأسماء الأئمة المذكورين عليهم السلام إنّما ذكرهم النبي صلى الله عليه وآله؛ لأنّهم عترة النبي عليهم السلام الهادية وهم حجج وأئمة على الخلق، لا لأجل شيء آخر حتى يقال حمله على أولادهم يكون مجازاً.

١- يونس: ٤٨.
٢- كفاية الأثر: ص١٦٥، بحار الأنوار: ج٣٦ ص٣٣٨.

ثم مضافاً إلى ذلك أنّ أهل البيت عليهم السلام بينوا في رواياتهم بأنّ الإمامة ستكون في أعقاب الأعقاب.

عن حماد بن عيسى عند عبد الأعلى بن أعين، قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: (**إنّ الله عزّ وجلّ خص علياً بوصية رسول الله صلى الله عليه وآله، وما يصيبه له فأقر الحسن والحسين (عليهما السلام) له بذلك، ثم وصية للحسن وتسليم الحسين للحسن ذلك حتى أفضي الأمر إلى الحسين لا ينازعه فيه أحد من السابقة مثل ماله واستحقها علي بن الحسين لقول الله عزّ وجلّ: ﴿وَأُوْلُواْ الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللّهِ﴾**[1]، **فلا تكون بعد علي بن الحسين إلاّ في الأعقاب، وفي أعقاب الأعقاب**) [2].

فقوله عليه السلام: (**في الأعقاب**) تشير إلى الأئمة عليهم السلام، وقوله: (**أعقاب الأعقاب**)، يشير إلى المهديين الإثني عشر؛ لأنّهم ليس العقب المباشر للأئمة، بل أعقاب أعقابهم، ومن هنا قلت لكم يا أولادي أن المهدي الأول هو من ذرية الإمام المهدي عليه السلام، أي من أعقاب الأعقاب.

وهؤلاء المهديون من العترة الهادية، لهذا جاء في الروايات لفظ (منّا)، أي من أهل البيت عليهم السلام

عن الإمام الصادق عليه السلام: (**إنّ منا بعد القائم عليه السلام اثنا عشر مهدياً من ولد الحسين عليه السلام**)[3].

ومن هنا تفهمون الرواية التي رواها الأصبغ بن نباتة، عن علي بن أبي طالب عليه السلام، قال: (أتيت أمير المؤمنين عليه السلام فوجدته متفكراً ينكت في الأرض، فقلت: ما لي أراك متفكراً تنكت في الأرض، أرغبة منك فيها ؟ فقال: **لا والله ما رغبت فيها ولا في الدنيا يوماً قط، ولكني فكرت في مولود يكون من ظهر الحادي عشر من ولدي، هو المهدي الذي يملأ الأرض عدلاً وقسطاً، كما ملئت جوراً وظلماً، تكون له غيبة وحيرة، يضل فيها أقوام ويهتدي فيها آخرون.** فقلت: وكم تكون الحيرة والغيبة ؟ قال: **ستة أيام أو ستة أشهر أو ست سنين!** فقلت: وإن هذا لكائن؟ فقال: **نعم، كما أنه مخلوق، وأنى لك بهذا الأمر يا أصبغ، أولئك خيار هذه الأمة مع أبرار**

١- الأنفال: ٧٥.

٢- الإمامة والتبصرة: ص٤٨، بحار الأنوار: ج٢٥ ص٢٥٧. وقد ذكر الكليني في الكافي باباً بعنوان : باب ثبات الإمامة في الأعقاب وأنها لا تعود في أخ ولا عم، راجع: ج١ ص٢٨٥.

٣- بحار الأنوار: ج٥٣ ص١٤٨.

هذه العترة. فقلت: ثم ما يكون بعد ذلك ؟ فقال: **ثم يفعل الله ما يشاء، فإن له بداءات وإرادات وغايات ونهايات)** [١].

وجاءت هذه الرواية بلفظ آخر:

الأول: من ظهر. وجاء هذا اللفظ في الكافي، و دلائل الإمامة، والاختصاص للمفيد، وغيبة الطوسي، والهداية الكبرى للخصيبي، ومعجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام، ونهج السعادة للمحمودي، ومكيال المكارم [٢].

الثاني: من ظهري. وأيضاً وردت في بعض نسخ الكافي، ولذا نجد أنّ المحقق وضع الياء بين معقوفتين، كما هو المعروف في التحقيق.

ولكي يتضح لكم الأمر أقول:

أولاً: إنّ من المعلوم في الكتب القديمة وطريقة تحقيقها قد يشتبه المحقق في كثير من الأمور بسبب طبيعة كتابة النسخ القديمة، فقد يتوهم المحقق بوجود حرف الياء، لكنه في الحقيقة ليس كذلك بل قد يكون فارزة أو نقطة، أو حرف آخر مشابه للحرف الذي يريده المؤلف، بسبب طبيعة كتابة القدماء والآلة التي يكتبوا بها والحبر وغيرها من الأمور.

وممّا يؤيد ذلك أمور:

الأول: اختلاف النسخ ووقوع التصحيف فيها، وهذا أمر معروف لمن عنده أدنى اطلاع بسيط في طبيعة الكتب وتحقيقها.

الثاني: نقل العلماء للفظ الأول و لم ينقلوا اللفظ الثاني، فمن خلال ذلك يقطع الإنسان بعدم وجود الياء التي أضافها المحقق لنسخة الكافي للرواية، وما موجود في بعض النسخ فهو من خطأ النسّاخ، فالمفيد والطوسي أعرف بطبيعة الكتابة والخط الذي اعتاد عليه القدماء، وهم لم ينقلوا هذه الزيادة، أعني زيادة الياء، فيكون (من ظهري الحادي عشر).

وعليه فيكون اللفظ الصحيح هو (من ظهر الحادي عشر)، لا (من ظهري الحادي عشر).

١- الكافي: ج١/ص ٣٧٩.

٢- دلائل الإمامة: ص٥٣٠، الاختصاص: ص٢٠٩، غيبة الطوسي: ص١٦٥، وفي: ص٣٣٩ أيضاً، الهداية الكبرى: ص٣٦٢، معجم أحاديث الإمام المهدي عليه السلام: ج٣ ص٦٢، نهج السعادة: ج٧ ص٤٦٤، مكيال المكارم: ج١ ص١١٣.

الثالث: إنّ الرواية جاءت في الكافي وفي دلائل الإمامة بسند واحد [١]، ورواه المفيد في الاختصاص [٢].وقد ذكر الطوسي أنّ الرواية نقلت بسندين [٣].

وعلى الرغم من ذلك لم يذكر الكليني ولا الطبري ولا الطوسي تلك الزيادة، أعني (الياء) (من ظهري الحادي عشر من ولدي).

ثانياً: إنّ مفاد الرواية يدل على كون الأئمة ثلاثة عشر، فلذا حاولوا تأويلها، فلذا علّق البعض على الرواية التي جاء فيها لفظ (الحادي عشر من ولدي) فقال: (قوله: (من ولدي)، ليس بياناً للحادي عشر، فإنّ المهدي عليه السلام هو ابن التاسع من ولده عليه السلام بل (من) تبعيضية، أي: أنّ الإمام الحادي عشر هو من ولدي) [٤].

وجاء هذا التعليق بسبب غياب فكرة المهدي الأول عليه السلام، فلذا يحاولون تأويل الروايات بما ينسجم مع اعتقادهم النافي لوجود المهديين عليهما السلام بعد الإمام المهدي محمد بن الحسن عليه السلام، كما أولوا الروايات التي تدل على أنّ الأئمة ثلاثة عشر، وسيأتينا الكلام حول تلك الروايات.

علماً أنّ القول بأنّ (من) تدل على التبعيض فيما نحن فيه بعيد جدّاً، كما أنّ إضافة الياء يوجب ركاكة التعبير، وهذا غير خفي على أهل العلم.

وعليه فالصحيح هو اللفظ الأول، أي: من ظهر الحادي عشر.

ثالثاً: توجد قرينة في الرواية تجعلها غير ناظرة للإمام المهدي محمد بن الحسن عليه السلام، وهذه القرينة هي قوله عليه السلام: (**تكون له غيبة وحيرة، يضل فيها أقوام ويهتدي فيها آخرون.** فقلت: وكم تكون الحيرة والغيبة ؟ قال: **ستة أيام أو ستة أشهر أو ست سنين**)، ومن الواضح أنّ غيبة

١- وهو: أخبرني أبو الحسين محمد بن هارون، عن أبيه، عن أبي علي محمد بن همام، عن عبد الله بن جعفر، عن الحسن بن علي الزبيري، عن عبد الله بن محمد بن خالد الكوفي، عن منذر بن محمد بن قابوس، عن نصر بن السندي، عن أبي داود، عن ثعلبة بن ميمون، عن مالك الجهني، عن الحارث بن المغيرة، عن الأصبغ بن نباتة.

٢- بهذا السند: حدثنا محمد بن قولويه، قال: حدثنا سعد بن عبد الله، عن محمد بن خالد الطيالسي، عن المنذر بن محمد، عن النصر بن السندي، عن أبي داود سليمان بن سفيان المسترق، عن ثعلبة بن ميمون، عن مالك الجهني، عن الحارث بن المغيرة، عن الأصبغ بن نباتة، قال سعد بن عبد الله: وحدثنا محمد بن الحسين بن أبي الخطاب الكوفي، قال: حدثنا الحسن ابن علي بن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن مالك الجهني، عن الحارث بن المغيرة، عن الأصبغ بن نباتة.

٣- فقال: وروى عبد الله بن محمد بن خالد الكوفي، عن منذر بن محمد بن قابوس، عن نصر بن السندي، عن أبي داود سليمان بن سفيان المسترق، عن ثعلبة بن ميمون، عن مالك الجهني، عن الحارث بن المغيرة، عن الأصبغ بن نباتة. ورواه سعد بن عبد الله، عن محمد بن الحسين بن أبي الخطاب، عن الحسن بن علي بن فضال، عن ثعلبة بن ميمون، عن مالك الجهني، عن الأصبغ بن نباتة . غيبة الشيخ الطوسي: ص١٦٤.

٤- جاء هذا التعليق في هامش كتاب الاختصاص: ص٢٠٩، وقال بعد نقله العبارة المتقدمة: (كذا في هامش كتاب الغيبة للطوسي رحمه الله) وفي بعض نسخ الحديث (يكون من ظهري الحادي عشر من ولدي). وجاء في هامش غيبة الطوسي: ص٣٣٦ : قوله: (من ولدي) صفة لمولود لا أنه متعلق بالحادي عشر أي مولود من ولدي من ظهر الحادي عشر من الأئمة عليهم السلام.

الإمام المهدي محمد بن الحسن عليه السلام لم تكن ستة أيام ولا ستة أشهر ولا ستة سنين، وعليه فيتعين كون المقصود بها شخص آخر، وهذا هو الحق، والشخص الآخر هو المهدي الأول الذي يكون من ظهر الإمام الثاني عشر، أو الحادي عشر من ولد علي عليه السلام.

وهو أحمد الذي ذكره رسول الله في وصيته ليلة وفاته.

وإلى هنا ينتهي كلامنا في هذه الليلة يا أولادي الأعزاء، ونكمل غداً بإذن الله تعالى، والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآل محمد الأئمة والمهديين وسلم تسليماً.

* * *

الحلقة العاشرة:

دفع ما قيل في رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام

جاء الأولاد بهدف الاستماع لما سيقول أبوهم، فجلسوا يتباحثون فيما بينهم، فقال: أحمد لأخويه: أين كانت هذه الحقائق مخفية عنا، فلم نسمع من العلماء ولا من الخطباء هذا الكلام الذي سمعناه من أبينا ؟

واثق: نعم صحيح لكن هذا العلم هو علم آل محمد صلى الله عليه وآله، ولا يستطيع كشفه إلاّ هم صلوات الله عليهم، خصوصاً وأنّ الظاهر من الروايات كما بين لي أبي أنها أخفت هذا المعنى، وذكر لنا أبونا روايات تدل على ذلك أتذكر منها هاتين الروايتين:

فعن رسول الله صلى الله عليه وآله: (... **له علم إذا حان وقته انتشر ذلك العلم من نفسه**) [1].

وعن مالك الجهني، قال: (قلت لأبي جعفر عليه السلام: إنّا نصف صاحب هذا الأمر بالصفة التي ليس بها أحد من الناس. فقال: **لا والله، لا يكون ذلك أبداً حتى يكون هو الذي يحتج عليكم بذلك، ويدعوكم إليه**) [2].

فكيف للناس الوصول إليه إذن ؟!

وبينما هم كذلك جاء أبوهم، فسلم على أولاده، فردّوا عليه السلام، فجلس في مجلسه، وقال: هل عندكم سؤال فيما تقدم علينا ؟

فقال **الأولاد**: لا يا أبي.

الأب: سأذكر لكم اليوم ما قاله الشيخ الحر العاملي (رحمه الله)، حول الوصية، حيث قال بأنّ رواية الوصية هي من طرق العامة وليست من طرق الشيعة، وكأنّه يريد بذلك تضعيف سندها.

قال: (وروى الشيخ في كتاب الغيبة في جملة الأحاديث التي رواها من طرق العامة، في النص على الأئمة عليهم السلام قال: أخبرنا جماعة عن أبي عبد الله الحسين بن علي بن سفيان البزوفري، عن علي بن سنان الموصلي العدل، عن علي بن الحسين، عن أحمد بن محمد بن الخليل، عن جعفر بن أحمد المصري، عن عمه الحسن بن علي، عن أبيه، عن أبي عبد الله جعفر بن محمد

١- كمال الدين: ص٢٦٨.
٢- غيبة النعماني: ص٣٣٧.

الصادق عليه السلام، عن أبيه، عن آبائه، عن رسول الله صلى الله عليه وآله أنه قال في الليلة التي كان فيها وفاته : **يا أبا الحسن أحضر دواة وصحيفة فأملى رسول الله صلى الله عليه وآله وصيته حتى انتهى إلى هذا الموضع فقال : يا أبا الحسن .... الخ)** [1].

وقد صرّح الشيخ الحر العاملي بنفي الحجية عن رواية الوصية في موضع آخر، وادعى أنها من طرق العامة.

قال: (ولا يخفى أن الحديث المنقول أولاً من كتاب الغيبة من طرق العامة، فلا حجة فيه في هذا المعنى، وإنما هو حجة في النص على الاثني عشر، لموافقته لروايات الخاصة، وقد ذكر الشيخ بعده وبعد عدّة أحاديث أنه من روايات العامة، والباقي ليس بصريح) [2].

ويقصد بالحديث المنقول أولاً هو رواية الوصية، ونفى حجيته في إثبات المهديين عليهم السلام، وأثبت حجيته في النص على الأئمة الإثني عشر عليهم السلام، وعلل ذلك، بموافقته لروايات الخاصة التي تثبت كون الأئمة عليهم السلام إثني عشر.

كما ويقصد بالروايات التي نقلها الشيخ بعد الوصية هي روايات المهديين عليهم السلام، وروايات ذرية الإمام المهدي عليه السلام.

ومن هنا يا أولادي الأعزاء نريد الوقوف عند كلام الشيخ الحر العاملي لنرى هل يمكن أن يثبت أمام النقد العلمي أم لا ؟

وسيكون بحثنا في نقاط:

النقطة الأولى: إنّ مسألة التوثيق والتضعيف وكون الراوي شيعياً أم سنياً مسألة اجتهادية تختلف من عالم لآخر، فقد مال السيد الخوئي في ترجمة علي بن سنان الموصلي العدل إلى كونه من العامة.

قال: علي بن سنان الموصلي العدل: روى عن أحمد بن محمد الخليل، وروى عنه الحسين بن علي، ذكره الشيخ في كتاب الغيبة، في الكلام على الواقفة. أقول: الحسين بن علي، هو البزوفري، كما صرح به في ص٩٦. ثم إن كلمة العدل على ما يظهر من ذكرها في مشايخ

١- الإيقاظ من الهجعة: ص٣٦٢.
٢- الإيقاظ من الهجعة: ص٣٦٨.

الصدوق (قدس سره) كان يوصف بها بعض علماء العامة، فلا يبعد أن يكون الرجل من العامة[١].

وقال محمد الجواهري في كتابه المفيد من معجم رجال الحديث: علي بن سنان الموصلي العدل، روى عن أحمد بن محمد الخليل، وروى عنه الحسين بن علي، ذكره الشيخ في كتاب الغيبة في الكلام على الواقفة. أقول: كلمة العدل كان يوصف بها بعض علماء العامة، فلا يبعد ان يكون المعنون في المقام منهم، مجهول [٢].

بينما مدحه في مستدركات علم رجال الحديث وقال: بحسنه وكماله [٣].

إذن فبما أنّ مسألة كون الراوي عامياً أم شيعاً مختلف فيها، فكيف يمكن البناء على رد رواية الوصية طبقاً لميزان مختلف فيه بحسب الآراء ؟!

النقطة الثانية: إنّ الكتب الرجالية التي تتعرّض لقدح الرواة ومدحهم وتوثيقهم وتضعيفهم جاء فيها التناقض الكثير مما يجعل الإنسان لا يستطيع الاعتماد عليها، بل قد نجد التناقض في رأي عالم واحد، كما نجد ذلك عند الشيخ الطوسي وغيره، فالشيخ الطوسي يوثق في كتاب الرجال سهل بن زياد، فيقول: (سهل بن زياد الآدمي يكنى أبا سعيد، ثقة، رازي)[٤]. بينما نجده في كتابه الثاني وهو الفهرست يضعفه، يقول: (سهل بن زياد الآدمي الرازي يكنى أبا سعيد ضعيف...) [٥].

وعليه فلا يمكن لنا الوثوق بكلام اجتهادي متناقض ومختلف بحسب الاجتهادات الظنية والقرائن الاحتمالية، ونسقط تراث أهل البيت عليهم السلام تبعاً لأراء الرجال.

النقطة الثالثة: إنّ التوثيقات والتضعيفات التي ذكرها علماء الرجال متعارضة في بعض الأحيان، فلذا نجدهم اختلفوا في كثير من الموارد، فقد اختلفوا في داود بن كثير الرقي: فقد وثقه الشيخ الطوسي فقال عنه: (مولى بني أسد، ثقة) [٦]. بينما نجد الشيخ النجاشي ضعّفه في رجاله لترجمته لداود بن كثير الرقي: (داود بن كثير الرقي ... ضعيف جداً والغلاة تروي عنه.

١- معجم رجال الحديث: ج١٣ ص٤٩.
٢- المفيد من معجم رجال الحديث: ص٣٩٨.
٣- مستدركات علم رجال الحديث: ج٥ ص٣٨٣، وراجع كتاب انتصاراً للوصية للشيخ ناظم العقيلي حفظه الله.
٤- ص٣٨١، رقم٥٦٩٩.
٥- ص١٤٠، رقم٣٣٩.
٦- ص٣٢٩، رقم٥٠٠٣.

قال أحمد بن عبد الواحد: ما رأيت له حديثاً سديداً ...)[١]. كما نجد الحر العاملي وثق محمد بن سنان في حين اضطربت الأقوال فيه من متوقف إلى مضعّف، بينما الشيخ الحر العاملي، قال: (قال إنّ التضعيف جاء اعتمادا على رأي ابن عقدة الزيدي الجارودي) [٢].

فإنّ قيل: إنّ مسألة التوثيق والتضعيف مسألة اجتهادية فلذا تتعدّد فيها الأقوال كسائر المسائل الاجتهادية.

أقول: ما هو الدليل الشرعي الذي يبيح أصل الاجتهاد بشكل عام، ثم ما هو الدليل الذي يبيح الاجتهاد في المسائل الرجالية المتقدمة ؟!

وبطبيعة الحال لا يوجد دليل على ذلك!!

النقطة الرابعة: بغض النظر عما تقدّم في النقاط الثلاثة المتقدمة، إنّ الشيخ الحر العاملي ادعى كون الوصية من طرق العامة، فهل حقاً أنّها من طرق العامة أم أنّ الشيخ اشتبه في ذلك ؟

في الحقيقة يا أبنائي أنّ الشيخ الطوسي (رحمه الله) قد صرّح بأنّ الوصية من طرق الخاصة، أي الشيعة قبل أن يذكر رواية الوصية بأحد عشر رواية، وقال قبل أن ينقل الروايات المتقدمة: (فأمّا ما روي من جهة الخاصة فأكثر من أن يحصى ....) [٣].

ثم نقل رواية الوصية المباركة، وبعدها نقل خمس روايات، ثم قال: (فهذا طرف من الأخبار قد أوردناها، ولو شرعنا في إيراد (ما) من جهة الخاصة في هذا المعنى لطال به الكتاب، وإنما أوردنا ما أوردنا منها ليصح ما قلناه من نقل الطائفتين المختلفتين، ومن أراد الوقوف على ذلك فعليه بالكتب المصنفة في ذلك فإنه يجد من ذلك شيئاً كثيراً) [٤].

فالشيخ الطوسي يصرّح بأنّ رواية الوصية من طرق الخاصة، بينما الحر العاملي يدّعي أنّ الشيخ الطوسي رواها من طرق العامة، ولو رجعنا إلى نسخ كتاب الغيبة لوجدنا أنّ الشيخ الطوسي يرويها عن طرق الخاصة لا العامة، فقول الحر العاملي بكون الشيخ الطوسي يرويها من طرق العامة اشتباه من الشيخ الحر، ويُعرف ذلك بالرجوع لنسخ الغيبة كما قدمت.

وعليه فلا تكون الرواية من طرق العامة.

١- ص١٥٦، رقم٤١٠.
٢- وسائل الشيعة طبعة آل البيت: ج٣٠ ص٤٧٣ (الخاتمة).
٣- غيبة الشيخ الطوسي: ص١٣٧.
٤- غيبة الشيخ الطوسي: ص١٥٦.

النقطة الخامسة: لو تنزلنا جدلاً وقلنا بأنّ الرواية عامية، فلا يكون هذا خدشاً فيها، لعدم وجود دواعي الكذب، إذ ما الداعي الذي يجعل العامي يروي خبراً مخالفاً لاعتقاده ؟

بل ذهب البعض إلى أنّ العامّي إذا روى رواية توافق مذهب الشيعة يعتبر ذلك قرينة على صدقها، لما ذكرنا من عدم وجود دواعي الكذب عند الراوي، كما قاله الحر العاملي حيث قال: (كون الراوي غير متهم في تلك الرواية، لعدم موافقتها للأعتقاد أو غير ذلك ومن هذا الباب رواية العامة للنصوص على الأئمة ومعجزاتهم وفضائلهم فإنهم بالنسبة إلى تلك الروايات ثقات وبالنسبة إلى غيرها ضعفاء) [١].

وهذا المعنى جعله السيد محمد باقر الصدر (رحمه الله) من الخصائص النسبية التي تؤثر في حساب الاحتمالات الذي يستفاد منه التواتر، فقال: (...، والمراد بالخصائص النسبية كل خصوصية في المعنى تشكل بحساب الاحتمال عاملاً مساعداً على صدق الخبر أو كذبه فيما إذا لوحظ نوعية الشخص الذي جاء بالخبر، ومثال ذلك: غير الشيعي إذا نقل ما يدل على إمامة أهل البيت عليهم السلام، فإنّ مفاد الخبر نفسه يعتبر بلحاظ خصوصية المخبر عاملاً مساعداً لإثبات صدقه بحساب الاحتمال، لأنّ افتراض مصلحة خاصة تدعوه إلى الافتراء بعيد. وقد تجتمع خصوصية عامة وخصوصية نسبية معاً لصالح صدق الخبر كما في المثال المذكور، إذا فرضنا صدور الخبر في ظل حكم بني أمية، وأمثالهم ممن كانوا يحاولون المنع من أمثال هذه الأخبار، ترهيباً وترغيباً. فإنّ خصوصية المضمون بقطع النظر عن مذهب المخبر شاهد قوي على الصدق وخصوصية المضمون مع أخذ مذهب المخبر بعين الاعتبار أقوى شهادة على ذلك) [٢].

وعليه فلو سلمنا مع الحر العاملي بأنّ الرواية عامية، إلاّ أنّها نفس كونها عامية يعد شاهداً قوياً لصدقها.

كما أنّ الميرزا النوري في النقطة السابعة من مقدمة التحقيق، جعل المتن من الدلالات على كون الراوي شيعياً فقال: (إثبات الوثاقة من السند، والتشيع من المتن، كأن يكون الراوي عنه من الأجلاء كما تقدم في الامارات المتقدمة، وأن يكون المروي فيه فضيلة أو مترلة تثقل روايتها على صدور مبغضي الآل عليهم السلام كما في (٢٠٢٥) وكثير غيره) [٣].

١- خاتمة الوسائل: ص٩٥.
٢- دروس في علم الأصول: ج١ ص٢٤٣.
٣- خاتمة المستدرك للميرزا النوري: ج١ ص٧٢، مقدمة التحقيق.

كما جعل الشيخ علي النمازي الشاهرودي في مستدركات علم رجال الحديث المتن دالاً على حسن عقيدة الراوي، وهذا ما نجده في ذكره لعدّة من الرجال [١].

هذا مضافاً إلى ما صرّح به الشيخ الطوسي من جواز العمل بأخبار العامة إن لم يكن لها معارض من طرق الخاصة، قال: (أمّا إذا كان مخالفاً في الاعتقاد لأصل المذهب، وروى مع ذلك عن الأئمة عليهم السلام نظر فيما يرويه، فإن كان هناك من طرق الموثوق بهم ما يخالفه، وجب إطراح خبره. وإن لم يكن هناك ما يوجب إطراح خبره ويكون هناك ما يوافقه وجب العمل به، وإن لم يكن هناك من الفرقة المحقة خبر يوافق ذلك ولا يخالفه، ولا يعرف لهم قول فيه، وجب أيضاً العمل به) [٢].

بل نُقل عن الشيخ الطوسي (رحمه الله) عمل الطائفة بالمراسيل إذا لم يعارضها المسانيد، قال محيي الدين الغريفي: (ادعى الشيخ الطوسي عمل الطائفة بالمراسيل إذا لم يعارضها من المسانيد الصحيحة، كعملها بالمسانيد. ومقتضاها حجية المرسل مطلقاً بشرط عدم معارضة المسند الصحيح) [٣].

كما نقل الشهيد الثاني جواز العمل حتى بالخبر الضعيف إذا اشتهر مضمونه، قال: (إنّ جماعة كثير أجازوا العمل بالخبر الضعيف إذا إعتضد بشهرة الفتوى بمضمونه في كتب الفقه، بتعليل إن ذلك يوجب قوة الظن بصدق الرواية وان ضعف الطريق، فإن الطريق الضعيف قد يثبت به الخبر مع اشتهار مضمونه) [٤].

فبأي ميزان يُكال تكون الوصية صحيحة.

١- أيوب بن عبد الرحمن: لم يذكروه. وقع في طريق كامل الزيارات ص٦٩ عن محمد بن عيسى بن عبيد، عن زكريا المؤمن، عنه وزيد بن الحسن وعباد، عن سعد الإسكاف، رواية شريفة تفيد حسن عقيدته.
تغلب والد أبان: لم يذكروه. يروى عنه ابنه أبان رواية شريفة تفيد حسنه وكماله فراجع كمبا: ج١٠ /١٥٩ ، وجد: ج٤٤ /٢٥٧.
خالد بن مختار: لم يذكروه. وقع في طريق الشيخ في أماليه: ج٢ /٢٣٧ عن حسن بن حسين العرني، عنه، عن الحارث بن حصيرة حديث الفضائل كمبا: ج٩ /٢٦٦، و جد: ج٣٨ /٣٠. وروى المفيد في أماليه ص٣٦ عن إسحاق بن يزيد، عنه، عن الأعمش رواية شريفة تفيد حسنه وكماله. مستدركات علم رجال الحديث: ج١ ص٧١٢ – ٧١٥.
علي بن سنان الموصلي أبو الحسن المعدل: يروي عن أبيه كما روى الصدوق في الإكمال: ج٢ /١٥٢ عن أحمد بن الحسين بن عبد الله، عن الحسين بن زيد بن عبد الله البغدادي، عنه، عن أبيه قال: لما قبض سيدنا أبو محمد الحسن العسكري عليه السلام- الخ . ونقله في البحار عنه، عن زيد بن عبد الله البغدادي، عنه، عن أبيه - الخ . كمبا: ج١٣ /١١٦، وجد: ج٥٢ /٤٧. مقتضب الأثر لأحمد بن محمد بن عياش: ص١٠ عنه، عن أحمد بن محمد الخليلي رواية شريفة تفيد حسنه وكماله، وكمبا: ج٩ /١٢٥. وروايته الأخرى المهمة في ذلك: ص١٣٥، وجد: ج٣٦ /٢١٦ و ٢٦٠. مستدركات علم رجال الحديث: ج٥ ص ٣٨٣.
٢- عدّة الإصول (ط.ق): ج١ ص٣٧٩.
٣- قواعد الحديث: ص٧٣.
٤- الدراية: ص٢٧.

النقطة السادسة: إنّ الحر العاملي في نصه الثاني أخذ بما دل على أنّ الأئمة اثني عشر، وترك الفقرة الأخيرة من الرواية، وهي: (**ثم يكون من بعده اثنا عشر مهدياً، (فإذا حضرته الوفاة) فليسلمها إلى ابنه أول المقربين له ثلاثة أسامي: اسم كإسمي واسم أبي وهو عبد الله وأحمد، والاسم الثالث: المهدي، هو أول المؤمنين**) [١].

وعلل سبب ذلك بأنّه أخذ ما يتوافق مع روايات الشيعة، دون تلك الإضافة التي زعم أنّها لا تتوافق مع رواياتهم.

والحال إنّ هذا محض ادعاء، بل الدليل قائم على خلافه حيث إنّ الروايات التي تثبت الذرية، وروايات المهديين عليهم السلام، والروايات التي تذكر المهدي الأول عليه السلام، وغيرها أغلبها من روايات الشيعة، فكيف يزعم أنّ لا شاهد على الزيادة التي جاءت في الوصية من روايات الشيعة ؟

وقد تقدّم ما يؤكد ذلك فلا نعيد.

النقطة السابعة: لقد ذكر الحر العاملي (رحمه الله) وغيره مجموعة من القرائن التي تدل على صحة الخبر، وعدّ منها ما يلي:

أولاً: الموافقة لكتاب الله سبحانه: ولا يخفى موافقة الرواية لكتاب الله الآمر بوجوب الوصية عند الموت بقوله سبحانه: ﴿**كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْـ ـراً الْوَصِـ ـيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ**﴾[٢].

ثانياً: عدم وجود المعارض، وقد تقدم أنّ رواية الوصية ولا يوجد لها معـ ـارض، بـ ـل هـ ـي الشاهد الوحيد على الجمع بين الروايات الدالة على كون الأئمة اثنا عشر وبين ما دل على الثلاثة عشر، وبين روايات المهديين الدالة على كون المهديين اثني عشر وما دل على الأحد عشر.

وما توهم من المعارضة بين روايات المهديين وبين روايات الرجعة فتكون الوصية معارضـ ـة لروايات الرجعة، لأنها دالة على المهديين ليس إلاّ توهم محض وارتكاز خاطئ، هذا مضافاً إلى ما قاله السيد محمد صادق الصدر رحمه الله من تقديم روايات المهديين على روايات الرجعة بناء على حتى مع وجود المعارضة بينهما.

١- غيبة الطوسي: ص١٤٩.
٢- البقرة: ١٨٠.

ثالثاً: عدم احتمال الخبر للتقية، ورواية الوصية لا يمكن أن يحتمل فيها التقية أبداً، إذ أي تقية في رواية تهدم أسس الدولتين الأموية والعباسية، كما تهدم الأسس التي بنيت عليها المذاهب المناوئة لمذهب أهل البيت عليهم السلام، فدواعي التقية توجب كتمان الوصية لا نقلها والكشف عنها.

النقطة الثامنة: إنّ حجية الخبر لا تنحصر بصحة السند فقط، بل يمكن استفادة الصحة من المتن أيضاً، وهذا ما عليه المتأخرين من علماء الرجال.

قال الشيخ السبحاني في كتابه كليات في علم الرجال: (وهناك وجه ثالث في توثيقات المتأخرين، وهو أن الحجة هو الخبر الموثوق بصدوره عن المعصوم عليه السلام لا خصوص خبر الثقة، وبينهما فرق واضح، إذ لو قلنا بأن الحجة قول الثقة يكون المناط وثاقة الرجل وإن لم يكن نفس الخبر موثوقاً بالصدور.

ولا ملازمة بين وثاقة الراوي وكون الخبر موثوقاً بالصدور، بل ربما يكون الراوي ثقة، ولكن القرائن والأمارات تشهد على عدم صدور الخبر من الإمام عليه السلام وأن الثقة قد التبس عليه الأمر، وهذا بخلاف ما لو قلنا بأن المناط هو كون الخبر موثوق الصدور، إذ عندئذٍ تكون وثاقة الراوي من إحدى الإمارات على كون الخبر موثوق الصدور، ولا تنحصر الحجية بخبر الثقة، بل لو لم يحرز وثاقه الراوي ودلت القرائن على صدق الخبر وصحته يجوز الأخذ به.

وهذا القول غير بعيد بالنظر إلى سيرة العقلاء، فقد جرت سيرتهم على الأخذ بالخبر الموثوق الصدور، إن لم تحرز وثاقة المخبر، لأن وثاقة المخبر طريق إلى إحراز صدق الخبر، وعلى ذلك فيجوز الأخذ بمطلق الموثوق بصدوره إذا شهدت القرائن عليه...) [1].

فلو سلمنا جدلاً أنّ رواة الوصية ضعاف، لكن لا يعني ذلك سقوطها، بل يمكن استفادة الصحة من متنها، بل مدح صاحب مستدركات معجم رجال الحديث رواة الوصية بسبب روايتهم لها [2].

فليس وثاقة رجال الخبر على القول باعتبارها إلاّ قرينة من القرائن التي تكشف لنا عن صحة الحديث وليس هي تمام الملاك في القبول والرد، ومن هنا عملوا بالخبر الضعيف السند مع اشتهار العمل به، لذا قال المحقق الحلي (رحمه الله): (والتوسط أصوب. فما قبله الأصحاب أو دلت القرائن على صحته عمل به. وما أعرض الأصحاب عنه أو شذ يجب اطراحه ...)، وقال

١- كليات في عالم الرجال: ص١٥٥.
٢- راجع الهامش رقم (٢١٤) المتقدم.

تعليقاً على أحد الأخبار المرسلة: (وهذا وإن كان مرسلاً إلاّ إنّ فضلاء الأصحاب أفتوا بمضمونه)[١].

* * *

١- قواعد الدراية: ص١١٠.

الفهرس

الإهداء ٥

المقدمة ٧

الحلقة الأولى: قيمة الوصية ٩

الحلقة الثانية: الوصية ومصادرها ودلالاتها ١٦

الحلقة الثالثة: دفع ما قيل في متن الوصية ٢٩

الحلقة الرابعة: دفع ما قيل في الوصية وروايات المهديين عليهم السلام ٣٩

الحلقة الخامسة: دفع ما قيل في رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام ٥١

الحلقة السادسة: دفع ما قيل في رواية الوصية والمهديين عليهم السلام ٦٢

الحلقة السابعة: دفع ما قيل في الوصية وأخبار المهديين عليهم السلام ٦٨

الحلقة الثامنة: دفع ما قيل في الوصية وأخبار المهديين عليهم السلام ٧٨

الحلقة التاسعة: دفع ما قيل في رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام ٨٧

الحلقة العاشرة: دفع ما قيل في رواية الوصية وروايات المهديين عليهم السلام ٩٤

الفهرس ١٠٣